

البرهري

أحاديثه وسيرته

تأليف السيد العلامة المجتهد
بدر الدين بن أمير الدين الحوثي
حفظه الله

أعده للطبع وقدم له
عبد الله بن حمود العزي






مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية

ص.ب. ١٤٣٦٨٤ ، عمان ١١٨٤٤ ، المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف/فاكس: ٩٦٢٦٥٣٤٨١٢٨

P.O.Box : 10754, McLean, VA 22102, United States of America
Website: <http://www.izbacf.org> , email: info@izbacf.org



الزهري

أحاديثه وسيرته

تأليف

السيد العلامة المجتهد

بدوس الدين بن أمير الدين الحوثي
حفظه الله

أعده للطبع وقدم له

عبد الله بن حمود العزي



مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

حُرْفُ الْطِبْعَ مَحْفُوظٌ

الطبعة الأولى: ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م

تم الصنف والإخراج بمركز النهاري للطباعة - صنعاء - الدائري الغربي
الإخراج: خالد محمد الزيلعي

مكتبة الإمام زيد بن علي (ع)

ص.ب. ١٥١٣٤

تلفون (٢٠٥٧٧١-٢٠٩٦٧١) فاكس (٢٠٥٧٧٧-٢٠٩٦٧١)

صنعاء - الجمهورية اليمنية



مؤسسة الإمام زيد بن علي الثقافية

ص.ب. ١٤٣٦٨٤، عمان ١١٨٤٤، المملكة الأردنية الهاشمية

هاتف/فاكس: ٩٦٢٦ ٥٣٤٨١٢٨

P.O.Box 10704, McLean, VA 22102, United States of America

Website: <http://www.izbaclf.org>, email: info@izbaclf.org

تقديم

الحمد لله رب العالمين، القائل في آيات الذكر الحكيم : ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالصَّدْقِ إِذْ جَاءَهُ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثُوِّي لِلْكَافِرِينَ، وَالَّذِي جَاءَ بِالصَّدْقِ وَصَدَقَ بِهِ أُولَئِكَ هُمُ الْمُتَقْوُنَ﴾ [المرمر: ٢٢-٣٣].

والسائل جل شأنه : ﴿وَلَا تَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَا عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٤٠].

والصلة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد الأمين السائل: ((من قال على ما لم أقل فليتبواً مقعده من النار))^(١)، والسائل: ((يحمل هذا العلم من كل خلف عدو له، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين))^(٢) وعلى آله الطيبين الظاهرين، الذين قال الله فيهم: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣] والسائل فيهم رسوله الأمين: ((إنني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا من بعدي أبداً، كتاب الله وعترتي أهل بيتي إن اللطيف الخبير نبأني أنهم لن يفترقا حتى يردا علي الحوض))^(٣).

(١) حديث صحيح ، رواه الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالى : ١١٧ ، والبخارى : ١٦٢ / فتح ، وابن القيم في تهذيه : ٥/٤٨ ، وأورده صاحب الالى المتاثرة في الأحاديث المواترة عن نحو سبعين صحابياً ، وفي بعض الفاطحة (معتمداً) ، وبعضها بدون

(٢) أخرجه الإمام زيد بن علي عليه السلام في مستنه ، وعن القاضي عجفر في الأربعين العلوية : ١١ ، وذكره ابن القيم في مفتاح السعادة : ١/ ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٣ / ١ ، وأخرجه العلامة محمد ابراهيم الوزير في كتابه الروض باسم: ١/ ٢١ - ٢٣.

(٣) حديث القلين من الأحاديث المواترة معنى ، ورد بأسانيد صحيحة عن بضعة وعشرين صحابياً، انظر لوامع الأنوار: ١/ ٥٢ ، أخرجه الإمام زيد بن علي عليهما السلام في المجموع: ٤٠٤ ، والإمام علي بن موسى الرضا في الصحيفة: ٤٦٤ ، والإمام الهاדי إلى الحق عليه السلام في مقدمة الأحكام: ٤٠ ، والدولابي في الذريعة الظاهرة ١٦٦ رقم (٢٢٨) ، والبزار ٣/ ٨٩ رقم (٨٦٤) عن علي عليه السلام. وأخرجه مسلم ١٥/ ٣٧٨٨ رقم: ٦٢٢ ، والطحاوي في مشكل الآثار: ٤/ ٣٦٨ - ٣٦٩ ، وغيرهم كثير.

وبعد..

فإن علم الحديث ينقسم إلى قسمين، قسم يتعلق بالسند، وقسم يتعلق بالمعنى، فأما ما ي يتعلق بالسند فالضبط والعدالة، واتصال السند عند من يشرطه.

وأما يتعلق بالمعنى فعدم الشذوذ والعلة، ولها تفاصيل ليس هذا موضعها.

ويعتبر علم الجرح والتعديل من أهم مواضيع علوم الحديث المتعلقة بالسند، والكافحة عن صحته من سقمه، ومحبته من مردوده، ويستمد شرعيته من القرآن الكريم والسنّة النبوية المطهرة، قال الله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَيِّا فَتَبَيَّنُوا...)** [الحجرات: ٦] وقال الرسول صلى الله عليه وآله وسلم: «إذ كروا الفاسق بما فيه، لكي يحذره الناس».

وفي الوقت الذي أوجب فيه الإسلام ضرورة التبيين عند سماع الخبر، وذكر الفاسق المستمر على فسقه بما فيه، لكي يحذره الناس حذر من مغبة التسرع في ذم المؤمنين، أو الوقوع في أعراضهم ب مجرد الشك والتخيّل، فقال وفي نفس السورة: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا يَسْخِرُ قَوْمٌ مِنْ قَوْمٍ عَسَى أَنْ يَكُونُوا خَيْرًا مِنْهُمْ وَلَا نَسَاءٌ مِنْ نَسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ خَيْرًا مِنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنابِرُوا بِالْأَلْقَابِ بِئْسَ الْأَسْمَاءُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتَبَّعْ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ★ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَبِوْ كَثِيرًا مِنَ الظُّنُونِ إِنَّ بَعْضَ الظُّنُونِ إِثْمٌ وَلَا تَجْسِسُوا وَلَا يَعْتَبْ بِعِصْمَكُمْ بَعْضًا أَيُّهُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَا كُلَّ لَحْمَ أَخِيهِ مِيتًا فَكَرِهُتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَابٌ رَحِيمٌ** [الحجرات: ١٢-١١].

ومن هنا ندرك أهمية الجرح والتعديل، وأنه مسلك خطير، ومزلق سحيق، لذا لا بد أن يكون المشغل به أو الباحث فيه عارفاً مطلعاً، وورعاً منصفاً، لأن أعراض الناس حفرة من حفر النار، والباحث يانصاف في ذلك له من الله أجر كبير وثواب عظيم، وهو من جعله الله من عدول الأمة، الذين يحملون العلم فينفون عنه تحريف الغالين، واتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين.

علماء الجرح والتعديل:

ولو فتشنا عن أصناف المشتغلين بالجرح والتعديل، لوجدناهم صنفين، أحدهما التزم بضوابط الإسلام في الجرح والتعديل، فلم يقدح إلا ببيان وبرهان، ولم يعدل إلا على ثقة واطمئنان، والآخر اتخذ فرصة لبث نفثات سموه، وتوزيع أوهامه واتهاماته وظنوه، فعدل ذا وقدح ذاك على غير أساس متين، أو مستند سليم، فجرح كثيراً من العدول، ووثق كثيراً من المحوظين، وملاً كتبه بالأهواء والتزعّمات النفسية، ومن طالع كتب الجرح والتعديل وجد ذلك واضحاً وضوح الشمس.

فكم من صالح ورع جرحوه بأسباب هي في الحقيقة أساس من أساس العدالة والإيمان، وكم من فاسق مارق عدلوه وهو مجروح كذوب اللسان.

وصار كل من يأتي بعدهم يأخذ بأقوالهم، ويعتمد عليها، تقليداً لأسلافه، واتباعاً لأشياخه، وانقياداً لنزعاته وأهوائه، غير فاحص لما قالوه أو متثبت فيما نقلوه، فضلأ وأضل.

ومن أقرب الأمثلة وأشدّها منزلة قاعدتهم المعروفة (جرح الشيعي مطلقاً وتوثيق الناصبي غالباً).

هذه القاعدة التي لا يمكن تجاوزها أو التخلّي عنها لديهم، ومن خلالها جرحوا كثيراً من الأئمة، وفضلاء الأمة كجعفر الصادق عليه السلام، والحسن بن زيد، وأبييس القرني، وابن عقدة الكوفي، وأبي خالد الواسطي، وأبي حنيفة بن النعمان، وإبراهيم بن الحكم الكوفي، وأحمد النيسابوري، وعبدالرازاق الصناعي، وغيرهم من خيرة الأمة وصفوة الشيعة.

ووثقوا كثيراً من شرار الأمة كخوارجها، وموارقها، ونواصيها، أمثال عكرمة

البربرى، وحريز بن عثمان الحمصى، وإبراهيم الجوزجاني، وعنبرة بن سعيد بن العاص، وغيرهم من الأشرار، كقتلة عمار، والدعاة إلى النار.

ورروا عن عمران بن حطان مادح قاتل أمير المؤمنين عليه السلام، بقوله قبحه الله:

يا ضربة من تقى ما أراد بها إلا ليبلغ من ذى العرش رضوانا
إني لأذكره يوماً فأحسبه أوفى البرية عند الله ميزانا

قال الذهبي: (فإن عمران صدوق في نفسه، وقال العجلـي تابعـي ثقـة^(١) ، ورروا كذلك عن مروان بن الحكم الأموي، الذي حكى الذهبي عنه أنه كان يسب علياً كل جمعـة^(٢) ، وقال ابن حجر: (مروان بن الحكم بن أبي العاص بن أمية يقال له رؤـية، فإن ثبتـت فلا يعرـج على من تكلـم فيه)^(٣) ، كما رروا عن سعد بن عمـرو بن أبي وقـاص، قاتـل الإمام الحـسين عليه السلام ، قال عنه الـذهبـي: (هو في نـفسـه ثـقةـ غيرـ متـهمـ، لـكـنهـ باـشـرـ قـتـلـ الحـسـينـ وـفـعـلـ الأـفـاعـيـلـ)^(٤) ، وقال أـيـضاـ: (صـدـوقـ ولـكـنـ مـقـتهـ النـاسـ، لـكـونـهـ أمـيراـ علىـ الجـيشـ الذـيـ قـتـلـ الحـسـينـ)^(٥) .

أليس من العيب أن يكون هؤلاء من العدول الثقات، ويكون أهل البيت عليهم السلام وشيعتهم من المحروـينـ غيرـ الأـثـبـاتـ، ﴿كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفواهِهِمْ إِنْ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا﴾ [الـكـهـفـ: ٥].

(١) المـيزـانـ: ٢٧٦.

(٢) سـيرـ أـعـلامـ النـبـلـاءـ: ٢٧٧/٣.

(٣) هـدـيـ السـارـيـ: ١٦٤/١.

(٤) المـيزـانـ: ٢٥٨.

(٥) المـيزـانـ: ٢٥٨/٢.

تساؤل!

وفي هذه الحالة لا بد أن يكون أصحاب الجرح والتعديل بين أمرین لا ثالث لهما: إما إن يلتزموا بحب أمير المؤمنين عليه السلام كما أمر الله تعالى ورسوله صلى الله عليه وآلله وسلم، وما جرى على الشيعة جرى عليهم، وإما أن يبغضوه، فينطبق عليهم قول الرسول صلى الله عليه وآلله وسلم: «لا يحبك إلا مؤمن، ولا يبغضك إلا منافق»^(١) والمنافق كاذب بشهادة رب العالمين، إذ يقول تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَشْهِدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المافقون: ١].

هذا الكتاب:

ولما أدرك سماحة السيد العلام المجتهد الولي بدر الدين بن أمير الدين الحوثي -حفظه الله تعالى- هذه الصنائع المذمومة، والقواعد المشؤومة؛ قام بتأليف هذا الكتاب الذي بين يديك الكريمتين، متناولاً فيه سيرة وأحاديث (محمد بن مسلم بن شهاب الزهرى) الذى يعتبر أبرز رجالهم في صحاحهم، والمعتمد لديهم في مروياتهم، وقد أوجدوا حوله حالة من القداسة، وشحنا كتبهم وأسانيدهم بمروياته، وتبخروا الرواية عن معاصرية من أهل بيته وآله وآل بيته ومعدن رسالته، كالإمام جعفر الصادق، والإمام الحسن بن زيد عليهما السلام، بل تخطوا ذلك وتعدوه، فحاولوا توهينهما وتضعيفهما تبعاً للأهواء، وإملاءات الأمراء.

ويريد المؤلف -حفظه الله تعالى- من خلال هذا الكتاب أن يرشد أصحاب

(١) هنا من الأحاديث المشهورة ، المجمع على صحتها ، ورد في كثير من كتب الحديث ، وله شواهد ومتابعات إليك بعضها : أورده المفسر الحبرى فى تفسيره الملحة : ٣٥٠ ، وعنه فرات الكوفى فى تفسيره ، وأخرجه مسلم : ٦٠ / ١ ، والترمذى : ٥٩٣ ، وغيرهم كثير .

العقل إلى كيفية التعامل الصحيح مع قضية الجرح والتعديل، فالمشتغل به لا يكفيه أن يقول فيمن يريد جرحه: (رافضي جلد، شيعي جلد، كوفي، مبتدع، قدرى) بل لا بد أن يبرهن على قوله، ويبين على دعواه، لأن هذه الألقاب أحدثتها الأهواء، ومصطلحات صنعتها السياسة، فإذا أراد الكلام في شخص ما، فلا بد أن يورد الحقائق والوثائق، الدالة على جرحه أو تعديله، وما هذه الرسالة التي بين يديك إلا أحد الأمثلة الصحيحة، التي ينبغي أن يسير عليها كل باحث منصف، إذ أنها تعتبر منهجاً علمياً دقيقاً، ونموذجاً حديثاً فريداً في مسألة الجرح والتعديل.

وقد اشتمل هذا الكتاب على فصلين، وخاتمة:

تناول في الفصل الأول روایات الزهري، وتقرير تهمته فيما يرويه.

وتناول في الفصل الثاني سيرة الزهري مع بنى أمية، وموالاته لهم.

وتناول في الخاتمة إبراد بعض ما يتعلق بالفصلين، وجعله على شكل فوائد لا يمكن الاستغناء عنها.

والخلاصة: إن هذا الكتاب هام جداً، يحتاجه كل باحث منصف، غرضه الحق، جزى الله مؤلفه خير الجزاء، وحفظه من كل سوء ومكره، إنه على كل شيء قادر وبالإجابة جدير، وإليك نبذة مختصرة عن المؤلف حفظه الله تعالى وأبقاءه، وهو أشهر من نار على علم.

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الأمين، وعلى آله الطاهرين.

المؤلف في سطور

نسبة:

السيد العلامة المحتهد الولي الورع الزاهد المجاحد الصابر المفسر: بدر الدين بن أمير الدين بن الحسين بن محمد بن الحسين بن أحمد بن زيد بن يحيى بن عبد الله بن أمير الدين بن عبدالله بن نهشل بن المطهر بن أحمد بن عبدالله بن محمد بن إبراهيم بن الإمام المتوكل على الله المطهر بن يحيى بن المرتضى بن المطهر بن القاسم بن المطهر بن محمد بن المطهر بن علي بن الإمام الناصر أحمد ابن الإمام الهادي إلى الحق يحيى بن الحسين سلام الله عليهم.

مولده ونشأته:

ولد ١٧ جمادى الأولى سنة ١٣٤٥ هـ بمدينة ضحيان، ونشأ في صعدة، في ظل أسرة علمية كريمة تحب العلم، وتشغف مكارم الأخلاق، ربّه على الفضائل، وغذّته بأحسن الشمائل، ومنذ نعومة أظفاره بكر إلى طلب العلم، فحصل له بهمة عالية، وعزيمة سامية، ومن مشائخه حفظه الله تعالى والده السيد العلامة الحق التقى أمير الدين الحوثي المتوفى سنة ١٣٩٤ هـ، وعمه العلامة الكبير الولي الحسن بن الحسين الحوثي المتوفى سنة ١٣٨٨ هـ، وجل قراءاته عليهما، وأجازه عدد من العلماء ذكرهم في كتابه (أسانيد الزيدية) وفي مقدمة كتابه (شرح أمالى الإمام أحمد بن عيسى) عليه السلام وهو أشهر من أن يعرف أو يترجم له، حيث يعتبر إماماً في العلم ، عكف على التدريس والتأليف ، وتلمذ على يديه عشرات من العلماء وطلاب العلم ، وله اليad

الطولي في الرد على المخالفين لعترة سيد المرسلين صلى الله عليه وعليهم أجمعين، وله العديد من المؤلفات المطبوعة والمخطوطة، يعمل حالياً في تفسير القرآن الكريم وقد أبىز ما يقارب نصفه، وله اجتهادات صائبة، وآراء ثاقبة، يسكن آل الصيفي بقصده، وسكن خولان عامر، وصنعاء، ورحل إلى بعض البلدان العربية والإسلامية.

ثناء العلماء عليه:

أثنى عليه علماء عصره، وعلى رأسهم السيد العلامة المجتهد الولي محمد الدين بن محمد بن المؤيدي أيده الله وقال في ترجمة له: (هو السيد العلامة رضيع العلم والدراسة، وربيب العلم والمداية وهو من العلم والعمل بال محل الأعلى، وله من الفكر الثاقب والنظر الصائب الحظ الأوفر والقدر العلى) ^(١).

وقال عنه في قصيدة له:

نجل أئمّة للمهتدين نجوم	نجم الكرام الفذ بدر الدين
فهو الكريم ومن فناءه كريم	لا غرو إن حاز السيادة ناشئاً
صافي عقوداً زانها التنظيم	أهدي إليها من فرائد فكره —
أرج يفوح عبرها المختوم	أهلاً بنشر من شذاها طيب
عنراً فأنـت بما تراه عليـم	فإليـك يا بـدر المـداـية هـذـه
أفضـالـه للـعـالـمـين عـمـيمـ	لا زـلتـ فيـ الـأـلطـافـ يـكـلـوكـ الذـيـ
يـجـيـيـ لـكـ المـنـطـوـقـ وـالـفـهـوـمـ	يـجـيـيـ رـسـوـمـ الـعـلـمـ بـعـدـ دـرـوـسـهـاـ
مـنـ رـبـناـ التـكـرـيـمـ وـالتـسـلـيمـ	وـعـلـيـكـ مـاـ اـبـتـسـمـ الصـبـاحـ بـضـوـئـهـ

(١) الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز: ١٨.

(٢) ديوان الحكمة والإيمان، للمولى العلامة محمد الدين المؤيدي - حفظه الله -: ٥٣-٥٤.

وقال السيد العلامة حسين حسن الحوشى رحمة الله تعالى: (السيد العالم الكامل منبع العلم، وخيره الخيرة، وبقية البقية من أهل بيت النبوة الدافعين لكل بدعة وضلاله، الذي امتاز بالورع والزهد وكل فضيلة^(١)).

وقد امتاز حفظه الله تعالى بالورع التام، والزهد والعبادة، والتواضع، وبذل نفسه ونفيسيه في سبيل الله تعالى مجاهداً بماله ولسانه وقلمه، ومدافعاً عن منهج أهل البيت الصحيح عليهم السلام على كل المستويات.

مؤلفاته:

وله حفظه الله تعالى مؤلفات كثيرة تدل على غزاره علمه وسعة اطلاعه، ودقة نظره، وعظيم إنصافه، ومنها:

- ١ - تفسير القرآن الكريم طبع منه جزء تبارك وجزء عم.
- ٢ - تحرير الأفكار عن تقليد الأشرار ، طبع سنة ١٤١٤هـ وهو في الرد على شبّهات الوهابيين المتمسلفين، وضمّنه مباحث هامة في الأصول والحديث.
- ٣ - الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز (ط).
- ٤ - شرح أمالي الإمام أحمد بن عيسى (خ).
- ٥ - طرق تفسير القرآن الكريم .
- ٦ - كشف الغمة في مسألة اختلاف الأمة (خ).
- ٧ - المجموعه الواقية في الفتنة الباغية (خ).
- ٨ - الحسام القاضي الخافض لهامات النواصب (خ).
- ٩ - التحذير من الفرقة (ط) .
- ١٠ - أحاديث مختارة في فضائل أهل البيت عليهم السلام .

(١) الإيجاز في الرد على فتاوى الحجاز: ١٧.

وله عشرات الرسائل والكتيبات منها:

- إرشاد الطالب إلى أحسن المذاهب.
- إيضاح المعالم في الرقي والتلائم.
- بيان البرهان من القرآن على تحليق أولياء الشيطان في النيران.
- التبيين في القسم والتأمين .
- آل محمد ليسوا كل الأمة .
- الجواب على الحكمي.
- الزريدية في اليمن .
- الفرق بين السب والقول الحق.
- من هم الرافضة.
- من هم الوهابية .
- المطافية.
- النصيحة المفيدة وغيرها .

وله أشعار كثيرة نقتطف منها ما أجاب به على رسالة حافظ الحكمي حيث

قال فيها:

وبعض ما قال في ذا الباب جمعة بلا طحين وتضيء لأوقات
باب العقائد عن اهدى الطريقات ولو تشاغل عن ذا الباب يبحث في
لكان أولى حذاراً أن يديـنـ بما يردي ويهدى إلى نار وآفات
ومنها:

وقولكم كم قباب شيدت ولها أوقاف تحرى وكم من نصب رايات
ماذا على من بنى بيتاً يريد به ظلاً يرغب من جا لزيارات
وعين الوقف قصداً للصلاح وتسـرـ غالـذاـكرـ جـارـ السـمـواتـ
لم يقصد الشرك في ورد ولا صدر ولا أتوه وأئـىـ منهمـ يـائـيـ

وليس برجي من الأجداد باليه
خلق المنافع أو دفع المضرات
أني وقد عجزت عن نشر أنفسها
وعن إغاثة أطفال وطفلات
لا في ذمار ولا صناء يعرف ذا
ولا بصعدة أن تقبل روایاتي
ما كان أشنع هذا القول تسبه
إلى الزيود وهم أهدي البريات


وغير ذلك من الأشعار المفيدة منها ما هو موجود في ديوان الحكمة والإيمان، على
شكل مراسلات بينه وبين السيد العلامة الولي محمد الدين بن محمد المؤيد
حفظه الله تعالى.

ولا زال حفظه الله تعالى ومتعبنا بمحباته، مواصلاً حياته العلمية تأليفاً وتدريساً .

،، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد الأمين وعلى آله الطاهرين ،،

عبدالله بن حمود العزي

م ٢٠٠١ / ٥ / ٩ الموافق: ١٤٢٢ هـ



[مقدمة المؤلف]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على عبده ورسوله سيدنا محمد الأمين وعلى آله الطاهرين.

وبعد، فإن من الواجب النصيحة لله ولكتابه ولرسوله ﷺ ومن أهم النصيحة لله ولرسوله ولكتابه التحذير من علماء السوء المضلين، وترك التسامع في أمرهم، وإن أدى ذلك إلى سقوط روایاتهم التي ليس لها شاهد يشهد بصحتها؛ لأن الله سبحانه لا بد أنه سيحفظ دينه بغيرهم؛ لأنه غني عنهم لا يحتاج أن يتخذهم عوناً لدينه وقد قال تعالى:

﴿وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضْلِّينَ عَصْدًا﴾ [الكهف: ١٥].

هذا، وقد جرت عادة المحدثين بمعرفة الرواية بانتقاد حديثهم، فإذا وجدوا حديث الراوي معروفاً موافقاً للحق -في اعتقادهم- وتقووه وإذا وجدوا حديثه منكراً اتهموه وجرحوه.

وقد نظرت في حديث بعض القوم فأنكرت بعضه، واتهمت الراوي بوضع بعض الروايات لنصرة مذهب يتغىّب له، أو حكمة يتقرّب إليها.

منهم: الزهرى محمد بن مسلم، ويقال له: ابن شهاب.
ومنهم: ابن أبي مليكة، وعروة بن الزبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وعكرمة بن عمارة، وحماد بن سلمة.

ولما كان الزهرى إمام أهل الأمهات الست -التي تسمى الصالحة- ومن كان على

طريقتهم، وكان الجرح فيه أمراً عظيماً عندهم، خصّت هذه الورقات لتحقيق ضعفه، واعتنيت فيها بتقرير ذلك في فصلين:

الأول: في الروايات التي نوردها وهي من رواية الزهري، وتهمنه فيها ظاهرة عند من يحرر فكره، والغرض هو تقرير: أنه متهم فيما تحرر إليه عصبية المذهب، أو هو في النفس، لا القطع بكفره أو فسقه.

فلا يعترض ما نورده بأنه لا يدل دلالة قاطعة، والتكفير والتفسيق يحتاج إلى ذلك؛ إذ ليس الغرض التكفير ولا التفسيق، إنما الغرض تقرير أنه متهم، ليتوقف الناظر في حديثه، ولا يتكل على روايته حتى يكون لها شاهد يشهد بصحتها، وأكثر الجرح والتعديل إنما هو بالقرائن والأمارات المفيدة للظن والرجحان؛ لأن الغرض البناء على ذلك في طرح الرواية أو العمل بها، لا الحكم بأن الراوي من أهل الجنة أو من أهل النار، ولا معاقبته في الدنيا أو إثابته.

فليعتبر الناظر في هذه الورقات هذه المقدمة، ولا يجادل عن الزهري بمحادثة عمن يحكم عليه بعقوبة عاجلة أو آجلة -هذا- ولعل بعض الناظرين المفكريين المحررين لأفكارهم يحكم على الزهري بالكفر أو الفسق ولستنا نبرؤه عن ذلك، ولكن ليس الغرض تقريره ولا نفيه.

والفصل الثاني: في الزهري مع بني أمية.

واستلزم ذلك إيراد خاتمة خارجة عن الموضوع، ولكن جرّ إليها الكلام في الفصل الأول، كما يعرف ذلك عند المطالعة لهذه الورقات.

والله المستعان وعليه التكلال.

الفصل الأول

في عدد من روايات الزهري التي يتهم فيها
وأحاديثه التي يعرف الناظر المنصف أنها دليل على أنه لا يوثق به

الحديث الأول

أخرج البخاري ومسلم في كتابيهما المسمىان الصحيحين واللذان مسلم^(١)، أخرج عن مالك عن الزهري أن مالك بن أوس حدثه، قال: أرسل إلى عمر بن الخطاب فجئته حين تعالى النهار، قال: فوجده في بيته جالساً على سرير مفضياً إلى رماله، متكتساً على وسادة من أدم فقال لي: يا مالِ، إنه قد دفَّ أهل أبيات من قومك، وقد أمرت فيهم برضخ فخذه فاقسمه بينهم قال: قلت: لو أمرت بهذا غيري، قال: خذه يا مالِ، قال: فجاء يَرْفَا، فقال: هل لك يا أمير المؤمنين في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد، فقال عمر: نعم، فأذن لهم، فدخلوا، ثم جاء فقال: هل لك في عباس وعلي، قال: نعم، فأذن لهم، فقال عباس: يا أمير المؤمنين، اقض بيبي وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن.

قال القوم: أحل يا أمير المؤمنين، فاقض بينهم (كذا) وأرحهم (كذا).

قال عمر: اتُّدَا، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون أن رسول الله ﷺ قال: ((لا نورث، ما تركنا صدقة))؟

(١) صحيح مسلم ج ١٢ ص ٧١ الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢ دار الفكر بيروت لبنان، وقد حفقنا هنا الطبيعة ليفكفي ذلك في بقية الموضع الآتية، والنسخة التي نقل منها نسخة صحيح مسلم التي عليهما شرح النووي المستقلة.

قالوا: نعم، ثم أقبل على العباس وعليه، فقال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمان أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركناه صدقة»؟.

قالا: نعم، فقال عمر: إن الله جل وعزَّ كان خصَّ رسوله ﷺ بخاصة لم يخصَّ بها أحداً غيره، قال: **فِمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَى فَلِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ** [النمر: ٧] [ما أدرى هل قرأ الآية التي قبلها أم لا؟!] قال: فقسم رسول الله ﷺ بينكم أموال بني النمير فوالله ما استأثر عليكم ولا أخذها دونكم حتى بقي هذا المال فكان رسول الله ﷺ يأخذ منه نفقة سنة، ثم يجعل ما بقي أسوة المال (كذا).

ثم قال: أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض، أتعلمون ذلك؟

قالوا: نعم، ثم نشد عباساً وعلياً بمثل ما نشد به القوم: أتعلمان ذلك؟ قالا: نعم.

قال: فلما توفي رسول الله ﷺ قال أبو بكر: أنا ولِيَ رسول الله ﷺ، فجئتما تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها، فقال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: ((ما نورث، ما تركنا صدقة)، فرأيتاه كاذباً آثماً غادراً حائناً، والله يعلم إنه لصادق بارَّ راشد تابع للحق.

ثم توفي أبو بكر وأنا ولِيَ رسول الله ﷺ ووليَّ أبي بكر، فرأيتاه كاذباً آثماً غادراً حائناً، والله يعلم إني لصادق بار راشد تابع للحق، فوليتها، ثم جئتي أنت وهذا وأنتما جميع وأمر كما واحد، فقلتما: ادفعها إلينا، فقلت: إن شتم دفعتها إليكما على أن عليكمما عهد الله أن تعملا فيها بالذي كان يعمل رسول الله ﷺ فأخذتماها بذلك.

قال: كذلك؟ قالا: نعم.

قال: ثم جئتني لأقضى بينكما، ولا والله لا أقضي بينكما بغير ذلك حتى تقوم الساعة، فإن عجزتما فرداها إلىَّ. انتهى.

وأما البخاري فأخرجه في موضع من صحيحه^(١).

وتفرد الزهرى بهذا واضح، وقد روى تلميذه أىوب السختيانى نحوه مختصراً من غير طريق الزهرى، ولكنه متهم فيه بقصد رفع التهمة عن الزهرى، كما أن أىوب متهم برواية: «ما تركناه فهو صدقة» تفرد بهذا اللفظ لتعصبه لمذهبه ليدفع الاحتمال، وأىوب متشدد في مذهبة.

نكاراة هذه الرواية

هي نكاراة مكشوفة عند من أنصف، وقد اعترف بعض المخالفين بها، ففي شرح النووي على مسلم^(٢): قال القاضي عياض: قال المازري: هذا اللفظ الذي وقع - يعني السب المنسوب إلى العباس - لا يليق ظاهره بالعباس، وحاش لعلي أن يكون فيه بعض هذه الأصفاف.

إلى أن قال: وإذا انسدت طرق تأويلاها نسبنا الكذب إلى رواتها.

قلت: التأويل تعسف ومكابرة للعقل، وتكذيب الراوى أقرب من اللجوء إلى التعسفات التي يكتذبها الضمير، ولو نطق بها اللسان؛ لأن الراوى غير معصوم عن الكذب، ولا قام دليل على وجوب إجرائه مجرى المعصوم.

فلماذا نكذب أفهمانا؟ ونقيد أفكارنا؟ ولنلحم أفواهنا عن جرح الراوى بدون ملجم؟ وهو يروى ما يشهد الذوق السليم والفكر المحرر: أنه منكر؟!

(١) منها في الصحيح ج ٤ ث ٤٢ من النسخة المحردة عن الشروح وهي أربعة مجلدات تشتمل على ثمانية أجزاء، كل مجلد جزءان، فليتبه لهذا فيما يأتي من النقل عن البخاري، فإذا نقلت من شرح ابن حجر المسمى (فتح الباري)^٩ بيتته إن شاء الله.

ومن مواضع هذا الحديث في البخاري ج ٥ ص ٢٣ وص ٢٤، وج ٦ ص ١٩٠، وج ٨ ص ١٤٦.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ج ١٢ ص ٧٢.

وإليك التفاصيل لبيان النكارة في هذه الرواية:

أما أولاً: فإن مالك بن أوس في هذه الرواية أمره عمر بأخذ المال وقسمته بين قومه، وأفاده أنهم قد دفوا إليه، ليشعره بشدة حاجتهم، ومقتضى ذلك أن يبادر إلى أحد المال وقسمته، ولا يتصور مع شدة هيبة عمر أن يتراخي مالك ليقي متفرجاً على علي والعباس ومستمعاً لما يجري من كلامهما وكلام الحاضرين وكلام عمر حتى تنتهي القضية ليرويها للزهري بتمامها.

وأما ثانياً: ففي الرواية حضور عثمان وعبدالرحمن والزبير وسعد، فلماذا لم يرو القصة أحد منهم، ولم تنقل عنهم، وهم أشهر من مالك بن أوس، والجمهور أحقرص على النقل عنهم، وهي قضية -برعمكم- تحقق حكماً شرعياً في هذا المال المتسازع، وتشتمل على رواية الحديث من سبع طرق، وفي ذلك إظهار الحق وإعلان كلمة الصدق -بزعم المخالفين- وإظهار براءة الحكومة، وبراءة أبي بكر من الظلم، وذلك مما تتوفر إليه دواعي الجمهور في ذلك الوقت، وإلى يومنا هذا.

وأما ثالثاً: فلماذا لم يروه مالك بن أوس، وقد كان مظنة إشاعته في الناس، لترئست الشيوخين عن مخالفة كتاب الله والسنة المشهورة بين الأمة عن التوريث.

فكيف لم يروه بهذه الصفة إلا الزهري؟

وكيف لم يروه بطوله إلا الزهري؟

مع شدة توفر الدواعي إلى نقل مثله؟! ألا ترى أنه لما رواه الزهري رواه عنه عدد من الرواة، ثم روی عنهم من طرق كثيرة توفر دواعيهم إلى نقله؟!
فإن قيل: قد أخرج أحمد بن حنبل في المسند^(١) عن أيوب، عن عكرمة بن خالد،

(١) المسند ج ١ ص ٤٩.

عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: جاء العباس وعلي عليهما السلام إلى عمر رضي الله عنه فقال: اقض بيبي وبين هذا الكذا كذا.

قال الناس: أفضل بينهما، أفضل بينهما، فقال: لا أفصل بينهما، قد علم أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركناه صدقة» انتهى.

ومثله في سنن النسائي^(١): وليس فيه: «(الكذا كذا)» وهو عن أيوب، عن عكرمة بن خالد، عن مالك بن أوس بن الحدثان. انتهى.

وحاصل السؤال: كيف تهمون الزهرى بالرواية، وهذه متابعة عن أيوب عن عكرمة بن خالد؟

قلنا: هذه، إن صحت عن مالك بن أوس، تكون بذرة ألقاها إلى الزهرى فصارت شجرة، والمراد بذرة القصة المذكورة.

فأما مجرد الحديث «...لا نورث» فأظن بذرته من أبي هريرة.

ففي رواية الزهرى زيادات هامة ليست في هذه الرواية، ولا يبعد أن مالك بن أوس أسر إلى الزهرى بذرته، لثقته به أنه يتقبلها منه، وأسرها كذلك إلى عكرمة، ولم يجرؤ على روایتها لغيرهما من يخشى منه أن يزجره عن الكذب على العباس وعلى عمر، فلم يروها عنه غيرهما.

واعلم أن عكرمة بن خالد مظنة النصب، فهو متهم في هذه الرواية، ولا يبعد أنه ساعد الزهرى أو ساعدته الزهرى، وزاد، فإن عكرمة هو عكرمة بن خالد بن العاص بن أبي جهل.

وكذلك الراوى عنه أيوب: بصري بالغ القوم في مدحه، عكس عادتهم في الشيعة،

(١) السنن ج ٥ ص ١٣٦.

وروى ابن حجر في ترجمته في (تهذيب التهذيب) عن حماد بن زيد: كان أليوب عندي أفضل من جالسته وأشدّه اتباعاً للسنة، ومن معنى هذا أنه كان عثمانياً. وذكر في (تهذيب التهذيب) في ترجمة حماد بن زيد: إنه كان عثمانياً.

هذا، ولنفرض أن رواية أليوب عن عكرمة متابعة للزهري فيما اشتراكاً فيهن فإنه لا يصح أن تكون متابعة فيما اختصت به رواية الزهري، فالانتقاد الذي ذكرناه أولاً وثانياً وثالثاً كلّه مستقيم في رواية الزهري بخصوصها وطوالها وعرضها.

ونزيد فيما يخصها فنقول:

رابعاً: إن عمر لا يحتاج إلى مناشدة عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد؛ لأنّه لا يخشى منهم كتمان الحديث الذي سألهم عنه، إن كانوا علّموه، وكان يكفي أن يقول: ألم تعلّموا، أو نحو ذلك. وبخصوصاً إذا كان الحديث ظاهراً من عهد أبي بكر قد جرى بجري العمل به والاحتياج من عهد أبي بكر، كما يزعم القرم، فلا يتوقع كتمانه من عثمان ومن معه، فلا حاجة إلى مناشدتهم، وذلك من قرائن كذب الرواية.

خامساً: لو كان المذكورون يرون الحديث هذا لنقل عنهم على الأقل مجرد الحديث دون القصة بأن يكونوا قد رأوه قبلها أو بعدها لحدوث سبب الرواية في عهد أبي بكر ثم في عهد عمر، فإن ذلك يستدعي ذكر الحديث.

والفرق بين هذا الانتقاد وبين الانتقاد الثاني: أن الانتقاد الثاني بعدم نقل القصة عن عثمان ومن معه مع الحديث المذكور في خلالها إلا من طريق الزهري.

وهذا الانتقاد الخامس بعدم رواية الحديث عن عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد في غير القصة المذكورة ومن غير طريق الزهري، فإن ذلك قرينة أن الرواية عنهم مكذوبة، لكونهم من كبار الصحابة ولو رأوه لنقل عنهم، لتوفّر الدواعي إلى نقله عنهم.

سادساً: مناشدة عمر للعباس وعلى عالي عليهم السلام غير مستنكرة لو صحت؛ لأنـا

نفرض أن عمر قد كان غضب فاستفزه الغضب على تنزيلهما منزلة من يتوقع منه الكتمان إذا لم يناديه بالله، لكن المستكتر أن يكونا قد علموا أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث، ما تركتناه صدقة» برفع صدقة، ومع ذلك يطلبان الإرث من رسول الله ﷺ كما في الرواية: فجئتما، تطلب ميراثك من ابن أخيك ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها.

وكما يشير إليه آخر الرواية: فقلت: إن شئتمنا دفعتها إليكما - إلى قوله: - لا أقضى بينكمَا بغير ذلك. وفي بعض ألفاظ الرواية: فلتتمسان متي قضاء غيره... إلى آخره. فهذا لا يتصور منها؛ لأن الدين يمنع منه والمرءة تحول دونه، وكيف يتصور من أمير المؤمنين علي عليه السلام على دينه وزهده في الدنيا وورعه وعفافه؟ وكيف يتصور من العباس على دينه.

مع أن ذكاهم وفطنتهما وعلمهما أن عاقبة المطالبة هي الانتكاس والخيبة، لا يتصور مع ذلك أن يطالبوا في أمر قد فرغ منه، كما يزعم القوم باحتياج أبي بكر على فاطمة بالحديث، وهذا يعلمان صدقه بزعم الرواية.

فهذه نكارة لا تخفي على مفكر سليم من التقليد.
وهي خاصة برواية الزهرى كما ترى.

فإن قيل: إن في رواية أىوب عن عكرمة بن حمالد عن مالك بن أوس، قد علموا أن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركتناه صدقة» وهذا يفيد متابعة للزهرى في إثبات علمهما بالحديث.

فالجواب: أن حديث الزهرى فيه أن عمر قررهما به فأقررا، وليس ذلك في رواية أىوب عن عكرمة بن حمالد، إنما فيها: قد علموا... إلى آخره، دون ذكر إقرارهما به، وهي دعوى عليةما لا تسمع مع غضب عمر، لو صحت الرواية عنه؛ لأنه قد يكون ظن علمهما بها تصديقاً لأبي بكر على فرض أن أبو بكر قد رواها، والواقع بخلافه.

ولأنه يجر إلى نفسه لبني عليها ردهما بحجة معلومة عند خصميه، وسكتهما ليس إقراراً؛ لأنهما قد يسكنان، لأنه قد احتاج بما احتاج به أبو بكر بزعم القوم، فلو قالا: لم نعلمه...، لقال لهما: أليس قد سمعه أبو بكر.

فإن قالا: لا، كانا قد قدحا في صدق أبي بكر، وكانت هذه حجة عليهم عند العامة.

وإن قال: قد سمعه، فهمما لا يعلمان ذلك بل يعلمان خلافه.

فكان السكوت أصوب وأسلم بالنسبة إلى ما يزعم العامة من أن أبا بكر قد احتاج به.

فأما إذا لم يصح عنه فإن الداعي إلى السكوت أن الخليفة قد رواه في هذه القصة لو صحت فلا يمكن رده في وجهه، وهو ما لو قالا: لا نعلمه، لكن ذلك ردأ له، فكان السكوت أسلم على فرض صحة رواية أبوب عن عكرمة بن خالد.

فقد ظهر أنه لا متابعة.

وهذا مع إن رواية أبوب ليس فيها ذكر المناشدة والإقرار بعدها، وبين الروايتين تباعد: فهذه تذكر الإقرار بعد المناشدة بالله، وهذه تجعل الحديث أمراً معلوماً على والعباس رضي الله عنهما لا نزاع فيه بزعم عمر، فهو في رواية الزهري يحتاج إلى المناشدة وفي رواية أبوب يغير بعلمهمما ويتكل عليه و يجعله أمراً مفروغاً منه. فظاهر أنه لا متابعة بل تعارض.

سابعاً: في رواية الزهري قال أبو بكر: أنا ولِي رسول الله ﷺ فجثمتا تطلب ميراثك من ابن أخيك، ويطلب هذا ميراث امرأته من أيها، فقال أبو بكر: قال رسول الله ﷺ: ((ما نورث ما تركنا صدقة)) فرأيتماه كاذباً آثماً غادراً خائناً.

وهذا لا يتصور أن يقوله عمر مع علمه بمحل علي عليه السلام من الصدق والثبات والعلم؛ لأنه حينئذ يكون قد سب أبي بكر وسحل عليه بأنه كاذب آثم غادر خائن.

أو يكون قد سهل هذا الاعتقاد وقربه بأنه مذهب الإمام الذي لا ينazuه عمر في علمه، بل روی عنه أنه كان يرجع إليه في بعض المعضلات واشتهر أنه أقضى الصحابة، ففي علم عمر بذلك ما يمنعه عن ذكره أن علياً رأى أبي بكر كاذباً... إلى آخره.

ثم إن هذا ينافي ما في الرواية من أن عمر ناشد علياً والعباس: أتعلمان أن رسول الله قال: «لا نورث ما تركنا صدقة»؟ قالا: نعم.

فإذا كانا قد علماه، فكيف رأيا أبي بكر كاذباً حين رواه؟ فهذا تناقض في هذه الرواية ونکارة في رواية الزهرى.

وكذلك قوله: فرأيتمني كاذباً... إلى آخره.

ثامناً: قوله: فقلتما ادفعها إلينا، فهنا قد استنقق الجمل، بسبب اعتقادهم أن هذا المال صدقة رسول الله ﷺ كما ذكره الزهرى وسماه وكان مذكراً من قوله حتى بقى هذا المال.

وكذلك قوله: إن شئتما دفعتها إليكما على أن عليكم عهد الله أن تعملا فيها بالذى كان يعمل رسول الله ﷺ.

وهنا نکارة مكشوفة؛ لأنه:

إن كان المراد تأخذنا نفقة سنة، ثم تجعلنا ما بقى أسوة مال الله، فهذا يكون إقراراً لهم بالإرث، وإنما يوجب عليهم التصدق بالفضل من السنة.

وحيثنى يكون قد نفى الإرث برواية: «لا نورث ما تركنا صدقة» برفع صدقة؛ لأنه قد جعل المال نصيبيهما كما كان نصيب رسول الله ﷺ يعملان فيه كما كان يعمل.

وإن كان المراد يأخذان لرسول الله ﷺ فالمأخوذ له يكون سبيله ما ترك إما ميراثاً وإما صدقة، وحيث قد قرر عمر أنه صدقة يكون الجميع صدقة نفقة السنة والزائد، ولا يتصور من علي والعباس أن يعطياه العهد على ذلك ثم يطلبانه لأنفسهما؛ لأنهما لا يعاهدان على تقرير الباطل، وإذا عاهدا لا يطلبان بما يؤدي إلى نكث العهد، ومنعى المطالبة به لأنفسهما المطالبة بتسوية نكث العهد، وهذا لا يتصور منهم.

فهذه نكارة ظاهرة خاصة برواية الزهرى.

ولا يقال: ليس معنى ذلك أنهما طلباً لأنفسهما، إنما طلباً القسمة بينهما نصفين ليتفقا في سبيل الله؛ لأن هذا تأويل تعسف، تكذبه الاحتجاجات الطويلة، والمناشدات المذكورة في هذه الرواية.

مع أن ذلك يقتضي ذكر القسمة لو كانت المطلوب لا طلب القضاء، وكان الجواب عنه بأن ذلك لا يصلح فيه القسمة؛ لأنها توهم الملك، وكل ذلك لم يكن، فالتأويل به تمحّل تكذبه الرواية من أواها إلى آخرها، ويكتفى في رده مراجعتها.

وفي البخاري^(١) عن شعيب بن أبي حمزة عن الزهرى مثل هذه الرواية، وزاد في آخرها بعد قوله: -على أن عليكم عهد الله وميثاقه لتعملان فيه:- لتعملان فيه بما عمل رسول الله ﷺ وأبوبكر، وما عملتُ فيه منذ وليتُ، وإنما فلان تكلماني فقلت لما ادفعه إلينا بذلك، فدفعته إليكما، أفتلتمنا مني قضاء غير ذلك... إلى آخره.

ثم عقبها الزهرى برواية عن عروة ولفظها: قال: فحدثت هذا الحديث عروة بن الربير فقال: صدق مالك بن أوس، أنا سمعت عائشة (رض) زوج النبي ﷺ تقول: أرسل أزواج النبي ﷺ عثمان إلى أبي بكر يسألنه ثمين -إلى قوله عنها:- ألم تعلم أن النبي ﷺ كان يقول: «لا نورث ما تركتنا صدقة» يريد بذلك نفسه، إنما يأكل

(١) صحيح البخاري ج ٥ ص ٢٣.

آل محمد عليه السلام في هذا المال - إلى قوله - : قال: فكانت هذه الصدقة بيد عليٍّ منعها عليٌّ عباساً فغلبه عليها - إلى قوله - : وهي صدقة رسول الله حقاً. انتهى .
وفيه في أوله تأكيد لما قلنا قبيله .

وفي رواية الزهرى لتأكيده بروايته عن عروة قوله: صدق مالك بن أوس، دليل على
عنابة الزهرى بهذه الرواية.

(فائدة)

دلّس ابن حجر في ترجمة مالك بن أوس، فروى عن عروة أنه قال: صدق مالك بن
أوس، وسكت عن بقية الكلام ليوهم التصديق في حديث مالك على الإطلاق !
مع أن الرواية إنما هي متصلة برواية الاستشهاد على صحتها بالرواية عن عائشة
فليس في ذلك توثيق مالك بن أوس، مع أن الكل من طريق الزهرى.

وفي قوله: منعها عليٌّ عباساً فغلبه عليها نكارة؛ لأنَّه لا داعي للمغالبة عليهما؛ لأنَّ
علياً عليه السلام لا يتغلب على ما ليس له بحق، والعباس لا ينافعه في الحق، كما لا
يخفى إلا عند التواصُب من الأمويَّة وأشباههم، أو عند من أعمى التقليد
والموى بصائرهم.

وفي قوله في آخر الكلام: وهي صدقة رسول الله صلوات الله عليه وسلم حقاً؛ إذ معناه أنَّ
رسول الله صلوات الله عليه وسلم تصدق بها، فيه الإقرار بأنَّها كانت ملكاً لرسول الله صلوات الله عليه وسلم ولذلك
سميت صدقته، وإنما ادعوا أنه تصدق بها، وهذا يخالف إيمان أنها كانت بيت مال
حيث جاء في هذه الرواية عن عمر: فكان رسول الله صلوات الله عليه وسلم ينفق على أهله نفقة ستتهم
من هذا المال ثم يأخذ ما بقي فيجعله مَجْعَل مال الله، فعمل ذلك رسول الله صلوات الله عليه وسلم
حياته ثم توفي - إلى قوله - : فقبضه أبو بكر فعمل فيه بما عمل به رسول الله صلوات الله عليه وسلم.

كما أنه ينقض هذا الإيهام الاحتجاج بقوله: «لا نورث ما تركناه صدقة»؛ لأنَّه يدل على الملك قبل الموت كما لا يخفى.

فالرواية منكرة من وجوه عديدة كما ترى، والتهم بها الزهرى.

الأغراض التي يتهم بها الزهرى في هذه الرواية

إن ما تشتمل عليه هذه الرواية من تصغير شأن علي عليه السلام، وجعله طامعاً فيما يعلم أنه ليس له فيه حق، حتى يطالب فيه؟ ويلج في المطالبة حتى يجده عمر بالردا؟ وجعله محاولاً لتكث العهد ومناقضاً في هذا الشأن! وجعله متغلباً! وجعله متعرضاً لسب العباس؟! وتقرير عمر!

كل ذلك مما يسر الأموية الذين كان الزهرى يخالطهم، فهو مظنة طلب التقرب إلى ملوكهم وأمرائهم بذلك وأمثاله، ليعرفوا شأنه ويجعلوه إماماً في الحديث، بجلب الناس إليه، ونصبه لهذا الشأن، وببذل الأموال له ليقضي بها حاجاته وما ربه، ويذلها حتى يستميل بها من يريد، وحتى وصف بالسخاء.

وهل أفسد الناس إلا الملوّك وأجرار سوء ورهبانها

وكذلك هذه الرواية وأشباهها عند الزهرى مما يحبه عند الطلبة العثمانيين الذين يعجبهم تصغير شأن علي، وتعظيم من تقدمه أو عارضه، فهو بذلك يستميلهم ليتخدزوه إماماً.

وكذلك الطلبة الباريون، فقد صار إمامهم في الحديث!

ومثل ما في الرواية من تصغير شأن علي عليه السلام ما فيها من تعظيم شأن عمر، فإن ذلك يقرب الراوى عند ملوك الأموية وأمرائها ويحبه إلى العثمانية والبكرية، وذلك من أعظم الفتن على من غالب عليه حب الشرف والمال.

فالزهري متهم بهذه الفتنة. نسأل الله السلامة.

وفيها غرض هام -أيضاً- بالنسبة إلى التعمق المذهلي، وهو تقرير صحة حديث: «لا نورث ما تركنا صدقة» بإخراجه عن علي والعباس وأبي بكر وعمر وعثمان والزبير، وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص، كما زاد إخراجه عن عائشة وأبي هريرة، فصور الحديث بصورة المتواتر في عهد الصحابة، ليصحح بذلك منع بنت الرسول ﷺ ميراثها من أبيها، حرصاً على حماية جانب المانع لها، وتبرئة ساحتها من الظلم ومخالفة الشرع في إثبات ميراث البنت من أبيها في شأن فاطمة سيدة نساء العالمين، دون نساء العالمين.

الحديث الثاني

أخرج البخاري في صحيحه^(١) عن الزهري أنه حدث عروة بالحديث السابق ذكره، الذي رواه الزهري عن مالك بن أوس فقال عروة: صدق مالك بن أوس، أنا سمعت عائشة (رض) زوج النبي ﷺ تقول: أرسل أزواج النبي ﷺ عثمان إلى أبي بكر يسألنه ثمنهن مما أفاء الله على رسوله ﷺ فكنت أنا أردهن فقلت لهنّ: ألا تتقين الله؟! لم تعلم أن النبي ﷺ كان يقول: «لا نورث ما تركنا صدقة» -يعني نفسه- «إِنَّمَا يأكل آل محمد في هذا المال». فانتهى أزواج النبي ﷺ إلى ما أخبرتهن.

وأخرج هذا الحديث مسلم^(٢) عن الزهري عن عروة عن عائشة إلى قوله: ما تركنا فهو صدقة، وزيادة قوله: «فهو» زيادة شاذة لاتحاد الحديث والراوي وإجماع جمهور الرواة عن الزهري على لفظ: «ما تركنا صدقة» بدون قوله: «فهو».

وإنما أراد راوي مسلم سد الذريعة إلى توجيه الحديث وجهاً آخر، وهكذا فعل أحد رواة البخاري.

(١) صحيح البخاري ج ٥ ص ٢٤٠.

(٢) صحيح مسلم ج ١٢ ص ٧٦٠.

وهكذا يتصرفون في الروايات بالزيادة والنقص عملاً باستحسانهم، وقد ذكر النووي في شرح مسلم عند ذكر سب العباس لعلي عليه السلام^(١) عن المازري قال: وقد حمل هذا المعنى بعض الناس (أي وجوب تنزيه الصحابة) على أن أزال هذا اللفظ من نسخته تورعاً عن إثبات مثل هذا... إلى آخره.

النکارة في هذه الرواية

نکارة من جهة تفرد الزهری بالرواية عن عروة.

والرواية عن عروة كثیر جداً، ولو كان يرویه لكان روايته مشهورة يرویها تلاميذه، لتتوفر داعیه إلى روايتها، وتتوفر دواعیهم إلى نقلھما لينصرؤا مذهبھم في هذا المعنى.

ونکارة من جهة المعنى وهي: أن نساء النبي ﷺ ليس لهن إلا الثمن بينهن، لقول الله تعالى: «فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الْثُمنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ» [النساء: ١٢] وهن تسع وليس للواحدة منهن إلا تسع الثمن.

أما فاطمة فلھا النصف لقول الله تعالى: «وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ» [النساء: ١١] وما بقي للعصبة فلا حاجة بالأزواج للإرسال؛ لأن أهل الأکثر يكفونهن المؤونة؛ لأنه يكفي واحد يطلب الإرث، والعصبة يكفي النساء مؤونة الإرسال إن كان يكفي الطلب ولم يكن هناك حاجة للشجار، أما إذا كانت القضية قضية نزاع فالإشكال على أهل الأکثر أقرب، وخصوصاً وعائشة وحفصة منهن ولا ينساھما أبوهما، ولا حاجة بهما إلى الإرسال، وهم أسوة بقية الأزواج في الإرث إذا سلم لهم نصبيهما سلم لكل منهن نصبيها، فالإرسال يبعد وقوعه وتبعده صحة روايته،

(١) شرح النووي على صحيح مسلم ج ١٢ ص ٧٢.

ثم إن إرسالهن لعثمان مستبعد من حيث أنه أجنبي يستحى منه، ولهنّ أقارب، فـكـان إرسال قريب إحداهم أقرب، بل كان يكفي إرسال حفصة إلى أبيها، أو مطالبة عائشة بالذهاب إلى أبيها، ويكون طلبهن لها هو سبب الرواية المزعومة أنها روتها: «لأنورث...» إلى آخره، لا إرسال عثمان الذي يزعم بعضهم أنها تستحب منه الملائكة، فكيف لا تستحب منه نساء النبي ﷺ.

فهذه نكارة مكشوفة في رواية الزهرى تدل على بعدها من الصحة.

الغرض الذى يتهم به الزهرى

هو تكثير رواة الحديث وتقرير صحته، فهنا تكون عائشة قد روته وقبله منها سائر أزواج النبي ﷺ، وأفادت أن رسول الله ﷺ قاله مراراً وتكراراً؛ لأن كلمة (كان يقول) ظاهرها التكرار، كما لا يخفى.

فهذه تهمة في الزهرى لما له فيها من الأغراض نصرة مذهبة، والتقارب إلى بني أمية، والتسبب إلى العثمانية والبكيرية بما يتحفهم به من هذه الرواية وأشباهها.

الحديث الثالث

أخرج البخاري في صحيحه^(١) من طريق الزهرى عن عروة عن عائشة: أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبي ﷺ في ما أفاء الله على رسوله ﷺ تطلب صدقة النبي التي بالمدينة وفديك وما بقي من خمس خير، فقال أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة إنما يأكل آل محمد من هذا المال» يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكل، وإن الله لا أغير شيئاً من صدقات

(١) صحيح البخاري ج ٤ ص ٢٠٩

النبي ﷺ التي كانت في عهد النبي ﷺ ولأعملن فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ .
وأنحرجه مسلم^(١) والبخاري أيضاً^(٢) .

النَّكَارَةُ فِي هَذَا

نَكَارَةٌ مَكْشُوفَةٌ لِمَنْ تَأْمُلُ :

ففي أول الحديث احتجاج أبي بكر برواية: «لا نورث ما تركنا فهو صدقة»، ومن معنى ذلك الاعتراف بأنه كان ملك رسول الله ﷺ وإنما انقلب صدقة بموته.

وفي آخر الحديث أن أبو بكر يقول: (إنما يأكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله، وإن الله لا أغير شيئاً من صدقات النبي التي كانت عليها في عهد النبي ﷺ) ومعناه أن هذه الأموال كانت صدقة في عهد النبي ﷺ فليست مما ترك؛ لأنها قد تصدق بها في حياته، وأنحرجها عن ملكه فلا تورث عنه! .

فهذه نَكَارَةٌ مع تفرد الزهرى به كما ذكرنا في الحديث الثاني الذي رواه عن عروة.

الغُرُصُ الَّذِي يَتَهَمُّ بِهِ الزَّهْرِيُّ

هو غرض الروايتين السابقتين في إشاعة الخبر وجعله مشهوراً كثير الطرق لنصرة أبي بكر وعمر وعثمان.

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

أنحرج البخاري^(٣) ومسلم^(٤) من طريق الزهرى عن عروة عن عائشة: أن فاطمة

(١) صحيح مسلم ج ١٢ ص ٨٠ و ٧١ .

(٢) صحيح البخاري ج ٤ ص ٤٢، وج ٥ ص ٨٢، وج ٨ ص ٣ .

(٣) صحيح البخاري ج ٨ ص ٣ .

(٤) صحيح مسلم ج ١٢ ص ٨٠ .

والعباس عليهما السلام أتيا أبي بكر يلتمسان ميراثهما من رسول الله ﷺ، وهمما حيند
يطلبان أرضيهما من فدك وسهمهما من خير.

فقال لهما أبو بكر: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا نورث ما تركتنا صدقة إنما
يأكل آل محمد من هذا المال» قال أبو بكر: والله لا أدع أمرأ رأيت رسول الله ﷺ
يصنعه فيه إلا صنعته.

قال: فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت.

النکارة في هذه الرواية

نکارة بینة من وجهین:

الوجه الأول: أن رسول الله ﷺ كان يحب أهله ويرحمهم ويرفق بهم، وكانت
فاتمة عليها السلام بمنزلة بضعة منه يرييه ما يرييها، فلو صح الحديث لكان ﷺ قد
بلغ الحديث أهله وبينه لهم وأسعهمن ولا سيما فاطمة؛ لأنها حوله، والمسألة تخصها
أعظم من غيرها؛ لأن لها النصف وحدها، وهي حول الرسول، مستعدة للتعلم منه في
دينها، ولقبول ما جاء به والعمل به.

مع ما جاء في رواية البخاري وغيره أن رسول الله ﷺ سار فاطمة فبكت، ثم
سارها فضحتك وأنه في ذلك أخبرها باقتراب أجله وأنها أول أهله لحوقاً به.

وعلى هذا فقد علم أنه يموت قبلها، وأنها تعتقد أنها وارثته لقول الله تعالى:
﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ﴾ [السباء: ١١] فكيف يتصور مع هذا أن يكتم عنها:
أنه لا يورث وأن ما تركه كله صدقة؟ حتى يوقعها في مطالبة أبي بكر بالإرسال
أولاً، ثم يأتيانه بنفسها ثانياً؟ ومحادلته واتهامه والتالم من منعه لها وهجرها له حتى
ماتت رضي الله عنها؟!

مع أنه لو بين الرسول ﷺ لها أنها لا ترث، وأن جميع ما تركه صدقة لقبلت ذلك ورضيت به وانشرح له صدرها -لكمال إيمانها- وسلمت تسليماً، وسلمت من المطالبة والخصومة والأذى باعتقادها أنها مظلومة.

وهل يتصور من رسول الله ﷺ الذي هو بالمؤمنين رؤوف رحيم، وبنته فاطمة سيدة نساء أهل الجنة من صفو المؤمنين، فرحمتها لكونها منه بمنزلة البعثة من لحمه ﷺ وهي بنته لم يخلف ولداً غيرها، ولكونها من صفو المؤمنين وخيارهم^(١) فهل يتصور منه -مع هذا- أن يكتنم عنها هذا الكتمان الذي يؤديها إلى هذه الحنة. ومع ذلك يعطي خصمها الحجة، ويعلمها -دونها- ما يدحض حجتها، ويسوق له إغضابها؟!

فيجمع أبوها عليها حرمان الميراث، وحرمان تعليم الصواب فيما يخصها، وهي في أمس الحاجة إليه، وقد علم أنه يموت قبلها، فتحتمع عليها المصائب والمحن في موته الذي هو أعظم المصائب على كل مسلم، فضلاً عن ابنته، ويضاف إلى ذلك حرمانها ميراثه، بحيث تصير بصورة الأجنبية عنه.

ثم يضاف إلى ذلك اعتقادها أن خصمها قد كذب على رسول الله ﷺ وخالف كتاب الله ورد حكم الله، وذلك مما يجزن كل مؤمن يعلم صدوره، فضلاً عن بنت رسول الله ﷺ، أو مصيرها في مشكلة واضطراب.

وبسبب ذلك كله كتمان أبيها عنها، وإعداد الحجة بيد خصمها، وهي لا تعلم.

هذا لا يكون أبداً، وحاشا رسول الله ﷺ.

فهذه نكارة فاضحة للراوي، والأولى بها الزهرى.

(١) انظر الفائدة الثامنة عشرة والتاسعة عشرة من الحاتمة الآتية.

الوجه الثاني: أن مقتضى أول الحديث: أن المال ينقلب صدقة بعمرت رسول الله ﷺ فلا يبقى على ما كان عليه حين كان له، يأخذ منه نفقة سنة ويتصدق بالفضلة.

ومعنى آخر الكلام يصنع كما كان يصنع رسول الله ﷺ حين كان له. فأبوبكر يريد إبقاء المال دون صرفه في مصارف الصدقة مع أنه قد صار على هذه الرواية صدقة كلها.

وكان المهم هو حرمان فاطمة والعصبة لا غير، وتوفير المال لأزواج النبي ﷺ لعائشة وحفصة وسائرهن لا باسم صدقة هنّ بل باسم أن رسول الله ﷺ كان ينفق عليهم من هذا المال، ومن الواضح أنه ينفق على نسائه من ماله؛ لأنّه ماله، وأنه على هذه الرواية قد صار صدقة بعمرته، فبطل سبب الإنفاق عليهم منه.

فهذا تناقض ظاهر، يؤكّد هذا ويوضّحه ما أخرجه البخاري في صحيحه في تفسير سورة الحشر^(١) عن الزهرى عن مالك بن أوس بن حدثان عن عمر رضي الله عنه قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ مما لم يوجف المسلمين عليه بخلي ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة ينفق على أهله منها كفاية سنة، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله. انتهى.

وأخرج البخاري في باب المزارعة^(٢) عن نافع أن ابن عمر (رض) أخبره عن النبي ﷺ عامل خير بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع، فكان يعطي أزواجه مائة وسق مئانون وسق متر وعشرون وسق شعير، فقسم عمر خير، فخير أزواج النبي ﷺ

(١) صحيح البخاري ج ٦ ص ٥٨٠.

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ٦٨٠.

أن يُقطع لهن من الماء والأرض، أو يمضي لهنّ، فمنهن من اختار الأرض، ومنهن من اختار الوسق، وكانت عائشة اختارت الأرض.

ونحوه في صحيح مسلم^(١).

فهاتان الروايتان تؤكدان أن المال له خاصية ينفق منه على نسائه، ورواية الزهرى تذكر أن أبا بكر يعمل في مال رسول الله ﷺ كما كان يعمل حين كان ملكه، وأن المال قد انقلب صدقة بعثت رسول الله ﷺ .

وهذا تناقض ونكارة في الرواية رواية الزهرى، وأكده ذلك إعطاء عائشة الأرض مع ما تكرر في روایات الزهرى: «إِنَّمَا يَأْكُلُ آلُّ مُحَمَّدٍ فِي هَذَا الْمَالِ» وفي الرواية في الحديث الثالث: يعني مال الله.

الغرض الذي يتهم به الزهرى

هو في هذا كالذى قبله.

الحديث الخامس

أخرج البخاري في صحيحه^(٢) ومسلم^(٣) من طريق الزهرى عن عروة عن عائشة عقيب حديث ميراث فاطمة: فلما توفيت دفنتها زوجها علي ليلًا ولم يؤذن بها أبا بكر وصلى عليها، وكان لعلي من الناس وجه، حياة فاطمة، فلما توفيت استذكر علي وجه الناس، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبaitته، ولم يكن يباع تلك الأشهر، فأرسل إلى

(١) الصحيح ج ١٠٩ ص ٢٠٩ و ص ٢١٠.

(٢) الصحيح ج ٥ ص ٨٣.

(٣) صحيح مسلم ج ١٢ ص ٧٧.

أبي بكر أن ائتنا ولا يأتنا أحد معك كراهية لحضر عمر، فقال عمر: لا والله لا تدخل عليهم وحدك.

قال أبو بكر: وما عسيتهم أن يفعلوا بي والله لآتينهم، فدخل أبو بكر.

فتشهد علي، فقال: إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله، ولم ننفس عليك خيراً ساقه الله إليك، ولكنك استبدت بالأمر علينا، وكنا نرى لقربتنا من رسول الله ﷺ نصيباً.

حتى فاضت علينا أبي بكر، فلما تكلم أبو بكر قال: والذي نفسي بيده لقربة رسول الله ﷺ أحب إليّ أن أصل من قرابتي، وأما الذي شحر بي ويبنكم من هذه الأموال فلم آل فيها عن الخير، ولم أترك أمراً رأيت رسول الله ﷺ يصنعه فيها إلا صنته.

قال علي: موعدك العشية للبيعة، فلما صلى أبو بكر الظهر، رقى المنبر فتشهد، وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة وعذرها بالذى اعتذر إليه، ثم استغفر.

وتشهد علي، فعظم حق أبي بكر وحدث أنه لم يحمله على الذي صنع نفاسة على أبي بكر ولا إنكاراً للذي فضل الله به، ولكننا كنا نرى لنا في هذا الأمر نصيباً، فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا.

فسر بذلك المسلمين وقالوا: (أصبت) وكان المسلمين إلى علي قريباً حين راجع الأمر بالمعروف. انتهى.

وقد أعرب في البخاري (فاستبد) بفتح التاء والباء وهو الذي يقتضيه السياق، وفي مسلم بضم التاء وكسر الباء مبني للمجهول ويظهر أنه من تصرفهم في الروايات بأهوائهم.

النکارة في هذا

نکارة بینة ملن فکر في هذا الحديث:

أولاً: في قوله: (استتکر على وجوه الناس فالتمس مصالحة أبي بكر وبيعته) فإن علياً عليه السلام كان همه إرضاء ربه لا إرضاء الناس، فكيف يبایع لإرضاء الناس واستصلاح نظرهم إليه وبسط وجوههم! وقد كان أجل من أن يبایع لأجل ذلك، في حال علمه أنه على الحق وليس لأبي بكر حق في البيعة، ولا لشیعته حق في أن يرضيهم بالبيعة.

ثانياً: لا حاجة به إلى الإرسال إلى أبي بكر ليغادر إليه من التخلف عن البيعة، مع أنه يعلم أنه على حق في تخلفه، وأنه إنما أراد البيعة للاضطرار لانقاض وجوه الناس، أو إعراضها؛ لأنه يكفي أن يبایع فيرضى بذلك الناس ويسلم تنكرهم.

ولا يصح أن يقال: إنه أرسل إلى أبي بكر ليبایعه سراً فلم يرض أبو بكر إلا أن تكون البيعة بحضور من الناس.

لأننا نقول: إن هذه الرواية تدل على أن علياً أراد البيعة لإرضاء الناس، وذلك يستلزم إعلانها من أول الأمر؛ لأن البيعة في السر لا ترضيهم إذا لم يعلموها، فإن كان المقصود أن تسر ثم تبلغ إلى الناس فلا معنى لإسرارها؛ لأن الغرض من أول الأمر ظهور بيعته لل العامة.

ثالثاً: إن هذا الكلام الذي في الرواية أمكنته ثلاثة:

أوله عند أبي بكر حين جاءه الرسول، وتحاور هو وعمر في أن يصير أبو بكر وحده أو يصير إلى علي ومعه غيره للخوف من فتك على به.

وأوسطه الكلام في بيت علي عليه السلام بزعم هذه الرواية، وقد ذهب أبو بكر وحده.

وآخره في المسجد.

فكيف تكون عائشة حاضرة في ثلاثة الأمكنة لتروي الكلام بتمامه أوله وأوسطه وآخره، وهي امرأة مأمورة بالبقاء في بيتها، ومستبعد دخوها بيت علي واطلاعها على ما يجري في من المعاورة، ومستبعد في ذلك الحين تدخلها في السياسة ومسايرة الأحداث والتنقل للبحث عما يجري، ومخالطة الأجانب مع هيبة أبيها وقرب العهد برسول الله ﷺ وبعهد صيانة نسائه وسترهن ووقورهن في بيوتهن وبعدهن عن مخالطة الأجانب وحضور مجالسهم لغير حاجة، بل مجرد الفضول والتعاطي لما هو من شأن الرجال خاصة.

رابعاً: إن الإعتذار بأن يقول: إنا قد عرفنا فضلك وما أعطاك الله، يكون إقراراً بأن تخلفه عن البيعة مع علمه بأن الحق لأبي بكر دون علي عليه السلام وبذلك يكون واجب الطاعة يحرم التخلف عنه ثلاثة أشهر، في معنى الخلاف والشقاق، كما تشعر به الرواية هذه نفسها، فيكون ذلك إقراراً من علي عليه السلام بأنه كان مخطئاً في التخلف عن البيعة في تلك الأشهر الماضية.

وهذا لا يتصور من علي عليه السلام لأن همه إرضاء الله تعالى ورغبته فيما يرضيه، ولا يلتفت في جنب ذلك إلى أمر دنيوي، ولا يصده عن الحق ما يصد غيره من الأغراض النفسية، حاشاه.

وهذا واضح عند من يعرف عليا عليه السلام، وإنما ينفق مثل هذه الرواية عند الأمية وأضرابهم وشيعتهم.

مع أن أبي بكر لو كان في الفضل على علي إلى هذا الحد لكان يحتاج عليه عند ابتداء تخلفه عن البيعة أو يسأله: لم تختلف؟ فإذا أجاب بأنه استبد، اعتذر عن الاستبداد في أول الأمر قبل أن يطول الاستبداد أو تطول مدة، وحذراً من أن يسبب تخلف علي عليه السلام لريب في قلوب بعض الناس، فإن علياً كانت له المكانة العظمى، وإذا سارع إلى البيعة كان أقوى لأمر أبي بكر.

والرواية هذه تشير إلى معنوية علي عليه السلام بحيث يرضي العامة وفاقه ويستخططها شقاقه، وأنه لم يكن حقيرًا لا يلتفت إليه ولا يبالي بتخلفه ولا حضوره، بل كان تخلفه أمريًّا هاماً، فإن كان أبو بكر يجهل سببه، فكيف لا يسأله عنه؟ ليعرف ما هو المانع عن المسارعة؟ ليعرف المانع إذا كان ما يسهل رفعه؟ لأن الحزم يقتضي ذلك.

مع أنه لو لم يكن في ذلك إلا المقاطعة لكان ينبغي لأبي بكر تجنبها إن كانت قرابة رسول الله ﷺ أحب إليه أن يصلها من قرابته، كما في هذه الرواية نفسها، فكيف يترك عليًّا وشأنه؟ دون سؤال، ولا تعرُف لسبب التخلف، ولا اعتذار من الاستبداد يوم السقيفة، ولا محاولة لصلاح الشأن؟ والله تعالى يقول: **﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَيْنِكُمْ﴾** [الأفال: ١].

مع أن سبب التخلف في هذا الحديث الذي يرويه الزهرى سببًا أمرًّا تسهل إزالته والاعتذار عن أوله، فيصلح الشأن وينقطع الخلاف من أول الأمر.

هيئات! هيئات! لم يكن الأمر كما توهمه هذه الرواية، ولو كان ما يسهل علاجه لبادر إليه أبو بكر؛ لأنه يدعى أنه خليفة رسول الله ﷺ ويحاول اجتماع الأمة تحت أمره، ومقتضى ذلك، السعي له بكل وسيلة ممكنة فضلاً عن أن يسأله: لماذا تخلف؟ فإذا قال: استبددت علينا يوم السقيفة، اعتذر عن ذلك وطلبه المشاركة في الأمر بوزارة يتولاها أو غير ذلك ما يصير له نصيباً في الأمر، فيذهب بذلك ما في نفسه من الاستبداد ومن حيث أنه يرى لنفسه نصيباً في الأمر، كما في هذه الرواية نفسها، وبذلك يحصل الوفاق فوراً.

إذا عرفت هذا عرفت أن الرواية منكرة نكارة بينة، وأن عليًّا عليه السلام لم يكن مع ثباته على الحق والصدق ليقول: إنما عرفنا فضلوك، ولا ليعتذر عن التخلف؛ لأن الحق معه في التخلف وغيره، ولا ليعتذر من الحق ويوجه أنه باطل ثم يستغفر، كما في الرواية ليوجه أنه كان مذنياً في التخلف.

فتلخص أن هذه الرواية تنسب إلى علي عليه السلام أنه أقر بأنه كان على باطل في تخلفه عن بيعة أبي بكر وأنه ارتكب الباطل؛ لأنه وجد في نفسه، وذلك يدل على أنه في هذه الرواية وجد في نفسه حرجاً من الحق، ولم يسلم له تسليماً في مدة التخلف، بل أحاب داعي النفس فترك الحق لأجله كما هو معنى قول الراوي: (فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا) لأن هذا الكلام على ما في الرواية جاء تعليلاً للتخلف أي فوجدنا في أنفسنا فتخلقنا مع علمنا بفضل أبي بكر، وأن الحق له آتاه الله! وهذا ملخص الرواية.

فأي نكارة أين من هذا؟ وكيف لا تكون فاضحة للراوي؟ وهو أحق بما ذكر من العيوب والمساوي؟

خامساً: أن الولاية العامة وخلافة الرسول ﷺ لا تخلو من أن يكون على أحق بها كما هو الواقع، أو أبو بكر كما يدعى:

فإن كان الحق لأبي بكر فلا يختلف عنه علي عليه السلام لاعتقاده أن له نصيباً في الأمر؛ لأن النصيب لا يكون عذراً في ترك الطاعة لمن هو أولى بالأمر، إنما العذر أن يكون على أحق بالأمر، فكيف يعتذر علي عليه السلام بما ليس عذراً؟ وهو أقضى الأمة وأعلمها بالحق، فيعتذر بما يعلم أنه ليس عذراً، وأنه ليس إلا إقراراً يحق أبي بكر، ودعوى أن له نصيباً وأنه وجد في نفسه، فيسجل على نفسه الخطأ واتباع الهوى.

وهذا ليس اعتذاراً وإنما هو افصاح.

مع أنه لا ملحيء إلى ذلك بل يكفي منه أن يباع ليرضى عنه الناس.
حاشا عليا عليه السلام حاشاه.

سادساً: قول الراوي: فسر بذلك المسلمين، وقالوا: (أصبت) وكان المسلمين إلى علي قريباً حين راجع الأمر بالمعروف.

الحاديُّس السادس

أخرج البخاري في صحيحه^(١) ومسلم^(٢) كلاماً من طريق الزهرى: أن المسور بن خرمة قال: إن علياً خطب بنت أبي جهل، فسمعت بذلك فاطمة، فأتأت رسول الله ﷺ فقالت: يزعم قومك أنك لا تغضب لبناتك، وهذا على ناكح بنت أبي جهل.

فقام رسول الله ﷺ فسمعته حين تشهد يقول: «أما بعد فإني أنكحت أبا العاص بن الربيع فحدثني وصدقني، وأن فاطمة بضعة مني وإنى أكره أن يسوءها، والله لا تجتمع بنت رسول الله ﷺ وبنت عدو الله عند رجل واحد»، فترك على الخطبة.

النکارة في هذه الروایة

نکارة حلية؛ لأن علياً عليه السلام لا يؤذى رسول الله ﷺ ولا بنته عليها السلام التي هي بضعة منه، بل لا شك أن علياً عليه السلام كان أشد الناس اتباعاً للرسول ﷺ ولزوماً له ومحبة له ولما يحب وكراهة لما يكره، كما يقتضيه إيمانه. ومقتضى الإيمان - كما في الحديث الذي رواه البخاري في صحيحه^(٣) - أن يكون الرسول ﷺ أحب إلى علي من نفسه وولده والناس أجمعين.

وكما يقتضيه قرابته وصهره وإحسان الرسول إليه من صغره، وتربيته كما اعترف بذلك ابن حجر في فتح الباري^(٤) حيث قال: إن علياً كان عنده كالولد؛ لأنه ربه من حال صغره، ثم لم يفارقه بل وازداد اتصاله بتزويع فاطمة. انتهى.

(١) صحيح البخاري ج ٤ ص ٢١٢.

(٢) صحيح مسلم ج ١٦ ص ٤.

(٣) صحيح البخاري ج ١ ص ٩.

(٤) فتح الباري في شرح صحيح البخاري ج ٨ ص ٣٥٧.

وَكَمَا يقتضيه تعليمه الطويل وإرشاده المستمر؛ لأن من شأن التلميذ حب معلمه الذي تعظم إفادته له ونعمته عليه ويطول بذلك إحسان الشيخ إلى تلميذه، والقلوب مجبرة على حب من أحسن إليها.

وَكَمَا يقتضيه حب علي للفضيلة والكمال والخلق العظيم، وهو يعلم أن رسول الله ﷺ محل ذلك ومعدنه، ألا ترى أن من أحب العلم أحب العلماء، ومن أحب العدالة أحب أهلها، ومن أحب مكارم الأخلاق أحب أهلها، ومن أحب الحق أحب أهله، ومن أحب البطولة والشجاعة أحب أهلها.

ومقتضى ذلك أن يكون رسول الله ﷺ أحب الناس إلى علي عليه السلام وكيف لا؟ وقد فداء بنفسه ليلة الغار، وفي سائر المواقف مثل بدر وأحد والخندق وحنين.

وكان علي عليه السلام في أعلى درجات الحكم، ولذلك كان وزير الرسول ﷺ كما يدل عليه قول رسول الله ﷺ: «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» وقد قال تعالى في موسى عليه السلام: ﴿وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٥] ومن لازم الوزارة كمال الحكم والرأي والفتنة.

ومقتضى ذلك كله مع علم علي عليه السلام بحب رسول الله ﷺ لبنته فاطمة الزهراء البتول، ومع علم علي عليه السلام أنه إن تزوج على فاطمة كان شاقاً بذلك عليها وعلى رسول الله ﷺ بمقتضى الطبع^(١)، فمقتضى ذلك كله أن لا يتزوج عليها ولا يخطب غيرها وهي تحته ما دامت في الحياة.

(١) إنما هو شاق بالنسبة إلى الطبيع البشري لا بالنسبة إلى كونه حكم الله تعالى، ألا ترى أن رسول الله ﷺ حزن على ابنه إبراهيم وبكي عليه ولم يكن ذلك معارضاً لرضاه بحكم الله وتسليمها لأمره ولذلك قال ﷺ: ((تدمع العين ويحزن القلب ولا تقول ما يسخط رب)). تمت مؤلف.

فرواية الزهري هذه المصرحة بالخطبة منكرة، ولا توجد بأسناد متصل إلا من طريقه.

ثم على أقل تقدير لا يُقدم على عليه السلام على الخطبة قبل أن يشاور في ذلك رسول الله ﷺ؛ لأنها بمثابة الأب الشقيق؛ لأن مثل هذا ينبغي فيه تقديم المشاورة ولو لم تكن بنته تحته، فكيف؟ وذلك مظنة أن يشق على رسول الله ﷺ وعلى بنته سيدة نساء أهل الجنة؟

فعلى أي تقدير ينبغي تقديم المشاورة قبل الخطبة، إن شك في أن التزوج على فاطمة يكون شاقاً على رسول الله ﷺ وعلى بنته عليها السلام.

فكيف تصح رواية الزهري، مع أن مقتضاه أن علياً عليه السلام فعل فعل العجول الجهول!

بل هذه نكارة بينة بلا إشكال.

ومن النكارة في رواية الزهري نكارة التعریض بعلي عليه السلام في مدح العاص بن الربيع بلفظ: «أما بعد، فإني أنكحت العاص بن الربيع فحدثني وصدقني وإن فاطمة بضعة مني...» إلى آخره.

فهذا تعریض بعلي عليه السلام أنه لم يصدق كما صدق العاص بن الربيع، وفي بعض الروایات: «فحدثني فصدقني ووعدناي فوفى لي». أخرجهما البخاري^(١) ومسلم^(٢).

وفي هذا التعریض بعلي عليه السلام نكارة فاضحة للراوي؛ لأن علياً عليه السلام

(١) صحيح البخاري ج ٤ ص ٤٧.

(٢) صحيح مسلم ج ١٦ ص ٤.

صالح المؤمنين الذي حبه علامة الإيمان وبغضه علامة النفاق، لا يكذب ولا يخلف الوعد في حدثه ووعده، ولو لغير رسول الله ﷺ فكيف يكون ذلك في حدثه مع رسول الله ﷺ؟ وهو علم الإيمان؟!

ثم إن هذا التعرض والمقارنة بينه وبين رجل من بني عبد شمس يعجب ملوك بني أمية وأمراءها؛ لأن تفضيل رجل منهم بزعم الرواوى على عليه السلام في الصدق والوفاء.

وفي هذا نكارة أخرى في حديث الزهرى خاصة بزيادة مدح العاصى بن الربيع فى روایته لخطبة بنت أبي جهل.

فصل

في روایات قد يعترض بها على دعوى تفرد الزهرى بروايته لخطبة بنت أبي جهل

فمما قد يعترض به ما رواه البخاري^(١) ومسلم^(٢) من غير طريق الزهرى، بل عن ابن أبي مليكة عن المسور عن رسول الله ﷺ: (أن بني هشام بن المغيرة استأذنونى أن ينكحوا بنتهم على بن أبي طالب فلا آذن لهم...) إلى آخره.

فقد يقال: هذه متابعة للزهرى؛ لأنها تدل على أن علياً قد كان خطيبها.

والجواب: ليس في رواية ابن أبي مليكة ذكر لخطبة، ولا دلالة عليها، إذ من الممكن أن يكون بلغتهم عن علي عليه السلام أنه ذكرها، وعرفوا أنه إنما لم يخطبها لمكان فاطمة عليها السلام ورغبو في أن يزوجوه، فبعثهم ذلك على استئذان رسول الله ﷺ ليفسحوا لعلي عليه السلام المجال ليخطبها إذا كان قد ببلغهم عنه أنه

(١) صحيح البخاري ج ٦ ص ١٥٩.

(٢) صحيح مسلم ج ٦ ص ٢٠.

قال: لو لا مكان فاطمة خطبتها -مثلاً- ولم يخطبها لمكان فاطمة عليها السلام فلا دلالة على الخطبة في رواية ابن أبي مليكة لا مطابقة ولا تضمنا ولا التزاماً. هذا في رواية ابن أبي مليكة من غير طريق الزهري.

يؤكد هذا الوجه ما رواه الحاكم في المستدرك^(١) عن ابن أبي مليكة عن ابن الزبير: أن علياً ذكر ابنة أبي جهل بلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: «إما فاطمة بضعة مني» الحديث، قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.

قلت: فقال في هذه الرواية (ذكر) ولم يقل: (خطب) والذكر لا يتعين أنه خطبة؛ لأن الخطبة طلب الزواج، والذكر يحصل بدون طلب الزواج، وقد يكون علي عليه السلام ذكر بنت أبي جهل بما ذكرت سابقاً أنه يمكن، وقد يكون ذكرها بالصلاح وحسن الإسلام نظراً إلى الفرق بينها وبين أبيها، أو غير ذلك من أسباب الذكر، لغرض الزواج، فلا دلالة على الخطبة، ولا متابعة لـ الزهري في روايته للخطبة في ذلك كله.

هذا، وابن أبي مليكة متهم في هذا الباب، فلا تؤكّد روايته نفس الذكر؛ لأنّه يحتمل أنه سمع من الزهري أو الزهري سمع منه الذكر فجعله خطبة.

ومن تتبع روايات ابن أبي مليكة في الفضائل عند البخاري ومسلم عرف ميله عن علي عليه السلام وأنه يشبه الزهري، فليبحث من شك في ذلك.

وما قد يعترض به على دعوى تفرد الزهري برواية الخطبة: ما أخرجه الطبراني في معجمه الصغير^(٢) بسنده عن عبيد الله بن ثام عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب خطب بنت أبي جهل فقال النبي ﷺ: «إن كنت تزوجها فرد علينا ابنتنا». انتهى.

(١) مستدرك الحاكم وختصر الذهي ج ٣ ص ١٥٩.

(٢) المعجم الصغير الطبراني ج ٢ ص ١٦.

فقد يقال: هذه متابعة في رواية الزهرى إثبات الخطبة في الجملة، وإن لم يكن فيها من الريادة ما في رواية الزهرى.

والجواب: أن الرواية لا تكون متابعة للزهرى إلا لو صحت عن عكرمة، فحينئذ يخرج الزهرى من عهدة التفرد برواية الخطبة في الجملة، وإن اختلف سند الزهرى وسند عكرمة، حيث رواية الزهرى عن مسور، ورواية عكرمة -لو صحت- عنه عن ابن عباس.

مع أنه يمكن رد الروابطين معاً، لتهمة عكرمة بنصرة بدعته، فقد اشتهر أنه من الخوارج، والخوارج أعداء على عليه السلام فلا تشهد إحدى الروابطين للأخرى، وخصوصاً مع احتمال أن أحدهما سمعها من الآخر، فوللـ لها سندأ غير سند الآخر ليقويها، لقوة رغبته في الخط من رتبة على عليه السلام، أو في سبه بنسبة إغضاب فاطمة عليها السلام إليه.

فهذا على فرض صحة الرواية عن عكرمة، أي صحة أنه قد روى أن علياً عليه السلام خطب بنت أبي جهل، لكن لم تصح الرواية عن عكرمة؛ لأن في سندها عبيد الله بن تمام، وهو بصري متهم أيضاً بالنصرة للنواصب، كما أفاده الذهبي في الميزان بشأن أهل البصرة جملة، وذلك في ترجمة جعفر الصادق عليه السلام وترجمة جعفر الضبعي^(١).

ومع ذلك فقد تكلم فيه القوم، وهم غير متهمين فيه؛ لأنهم لا يتحاملون على أهل البصرة كما يتحاملون على أهل الكوفة، ففي كتاب الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم في ترجمة عبيد الله بن أبي تمام أفاد أنه بصري ثم قال فيه: أربأنا عبد الرحمن قال سألت أبي عنه -أي عبيد الله بن تمام- فقال: ليس بالقوى ضعيف الحديث روى أحاديث منكرة، أربأنا عبد الرحمن قال: سئل أبو زرعة عن عبيد الله بن تمام؟ فقال: ضعيف الحديث، وأمر بأن يضرب على حدثه. انتهى.

(١) ميزان الاعتدال ١: ٤٠٩.

وفي كتاب المحرر لابن حبان أنه من أهل واسط وأنه روى عنه البصريون وأنه ينفرد عن الثقات بما يشهد من سمعها من كان الحديث صناعته أنها معمولة أو مقلوبة، ثم قال: لا يحل الاحتجاج بخبره وفي حاشيته: عبيد الله بن ثما قال البخاري: عنده عجائب، أراه كان بواسط، ثم قال في الحاشية: ضعفه الدارقطني وأبو حاتم وأبو زرعة وغيرهم، ثم رمز لمصدر هذه الحكايات التي في الحاشية^(١)، التاريخ الكبير^(٢). انتهى.

فظهر أن هذا الرجل لا تصح روايته عن عكرمة، فهو متهم بأنه سمع رواية عن الزهري في إثبات الخطبة، فرغب في أن ينتحلها ويولدها سندًا.

قال الطبراني: لم يروه عن خالد إلا ابن ثما تفرد به الأرزي. انتهى.

قلت: فهو متهم لنفرده بهذه الرواية المنكرة، لما قدمناه، ولا تصح روايته متابعة للزهري؛ لأنها تأخره عن زمان الزهري.

هذا، وقد رویت الخطبة من جهات غير ما ذكرت، إلا أنها روايات مرسلة أو منقطعة الإسناد، فلا تصح متابعة للزهري لاحتمال أن أصلها من عنده؛ لأنها لم ترو بسند متصل من طريق ليس فيه الزهري، فلذلك قلنا باحتمال أن أصلها من عند الزهري، والأصل أنه لم يروها غيره، فلا يصح إثبات المتابعة بمجرد احتمال أن غيره قد روتها، بل الظاهر أنه الأصل فيها كلها لشهرتها عنه وتعدد طرقها إليها.

الباعث للزهري

الزهري متهم في هذه الرواية وأمثالها بقصد تصغير علي عليه السلام وفي هذه الرواية بخصوصها بقصد أن علياً قد أغضب فاطمة عليها السلام أحد غرضين، أو لأجلهما معاً:

(١) المحرر لابن حبان ج ٣ ص ٤.

(٢) التاريخ الكبير ج ٥ ص ٢٧٥.

الغرض الأول: أن يقابل بذلك ما يروونه من أن فاطمة وجدت على أبي بكر فلم تكلمه حتى ماتت، ليكون على قد أغضبها كما أن أبي بكر قد أغضبها، فيكون ذلك دامغاً لحجة الشيعة على البكرية، وتشريعهم على أبي بكر بأنه قد أغضب فاطمة وأن رسول الله ﷺ قال: «من أغضبها أغضبني» لأن ذلك كله في البخاري ومسلم.

الغرض الثاني: أن يتوصل بذلك أعداء علي عليه السلام إلى سبه، وكل ذلك للدليل إلى بن امية وقدد التقرب إليهم، وكذلك للتحجب إلى العثمانية كافة، والبكرية لحب الشرف والمال.

الحديث السادس

أخرج البخاري في صحيحه^(١) ومسلم في صحيحه^(٢) من طريق الزهرى عن علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ طرقه وفاطمة بنت النبي ﷺ ليلة، فقال: «ألا تصليان؟»؟ فقلت: يا رسول الله، أنفسنا بيد الله، فإذا شاء أن يبعثنا بعثنا.

فانصرف حين قلنا ولم يرجع إلينا شيئاً، ثم سمعته وهو مولٌ، يضرب فحذه، ويقول: «وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا» [الكهف: ٥٤].

النکارة في هذه الرواية

في إثباتها أمراً بعيداً جداً، لأن علياً عليه السلام كان حكيمًا، فلم يكن ليجادل رسول الله ﷺ بهذا الأسلوب المذكور في الرواية؛ لأنه يعلم أن رسول الله ﷺ يعلم أن أنفسهم بيد الله فإذا شاء أن يبعثهم بعثهم، فلا معنى لإخبار الرسول ﷺ بذلك،

(١) صحيح البخاري ج ٢ ص ٤. وفي مواضع أخرى فانظر الفائدة الثالثة في الخاتمة.

(٢) صحيح مسلم ج ٦ ص ٤.

وقد كان يكفي الاعتذار بالنوم بأن يقول: يا رسول الله لم نتبه، وفي ذلك كفاية وأدب؛ لأنه قد رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ فيكفي الاعتذار بالنوم.

وكما أنه لا يحتاج إلى الاحتجاج بأنه رفع القلم عن النائم حتى يستيقظ، بل وليس من الأدب، فكذلك لا يحتاج إلى الاحتجاج بأن أنفسهم بيد الله، وذلك ظاهر لا يخفى على مثل علي عليه السلام فهمه وعلمه، بل لا يخفى على أهل الفطنة من هو دون علي عليه السلام فلو وقعت هذه القصة لفرد من أفراد الصحابة الذين هم دون علي عليه السلام من أهل الأدب والحياء لاستحبى أن يزيد على الاعتذار بالنوم، فكيف بعلي عليه السلام في حياته وتوقيره لرسول الله ﷺ؟ كيف يتصور أن يخاطبه خطاب الجاهل أو الغافل عن الله فيقول له: يا رسول الله، أنفسنا بيد الله! كأنه لا يعلم أن أنفسهم بيد الله.

ثم إن جعل ذلك جدلاً يستوجب ضرب الفخذ وتلاوة **(وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا)** [الكهف: ٥٤] بعيد أيضاً.

وقد روى البخاري مثله عن رسول الله ﷺ فإنه أخرج ^(١) عن أبي قتادة قال: سرنا مع النبي ﷺ ليلة، فقال بعض القوم: لو عرست بنا يا رسول الله، قال: أخاف أن تناسوا عن الصلاة! قال بلال: أنا أوقظكم، فاضطجعوا، وأسند بلال ظهره إلى راحلته فغلبته عيناه فنام، فاستيقظ النبي ﷺ وقد طلع حاجب الشمس، فقال: يا بلال أين ما قلت؟ قال: ما أقيمتْ على نومة مثلها قط قال: «إن الله قبض أرواحكم حين شاء وردها عليكم حين شاء» الحديث.

فكيف يعيي النبـي ﷺ قولـاً مثل قوله، حاشـاه ﷺ ^(٢).

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ١٤٧.

(٢) انظر الفائدة الرابعة في الخاتمة.

الغرض الذي يتهم به الزهري

هو أنه يريد تصغير علي عليه السلام كما ذكرنا فيما قبل هذا الحديث.

الحديث السابع

أخرج البخاري في صحيحه^(١) من طريق الزهري عن عبد الله بن عباس أن علي بن أبي طالب رضي الله عنه خرج من عند رسول الله ﷺ في وجوهه الذي توفي فيه، فقال الناس: (يا أبو الحسن، كيف أصبح رسول الله ﷺ؟ فقال: أصبح محمد الله بارئاً)، فأخذ بيده عباس بن عبد المطلب فقال له: (أنت والله بعد ثلاث عبدالعاص وإنني لأرى رسول الله ﷺ سوف يتوفى من وجوهه هذا، إنني لأعرف وجوهبني عبد المطلب عند الموت، اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسألة فيمن هذا الأمر، إن كان فيما علمنا ذلك وإن كان في غيرنا علمناه فأوصي بنا).

فقال علي: (إنا والله لئن سألناها رسول الله ﷺ فمنعناها لا يعطينا الناس بعده وإنني والله لا أسألها رسول الله ﷺ). انتهى.

النکارة فيه

نکارة تتجلى من وجوه:

الأول: أن ولاية أمير المؤمنين علي بن أبي طالب قد بينها رسول الله ﷺ على رؤوس الأشهاد يوم غدير خم، وعلم ذلك للعباس وغيره، فلا يتصور من العباس أن يقول مقالة الجاهل في من هذا الأمر؟ بأن يطلب من علي عليه السلام الذهاب لسؤال رسول الله ﷺ وبأن يردد الاحتمال: إن كان فيما وإن كان في غيرنا، وقد وضع الأمر يوم الغدير، ولم يبق للترديد مجال.

(١) صحيح البخاري ج ٥ ص ١٤٠ .

الثاني: أن العباس كان في ذكائه وفطنته لا يخفى عليه كراهية كثير من الناس لعلى عليه السلام لصلابته في الحق وكثرة من قتل من قراباتهم وأصحابهم، فلو كان العباس كلّمه في هذه القضية لكان الرأي أن يقول لعلي عليه السلام: اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله عن هذا الأمر: أليس فينا؟ فإذا قال: (بلى) طلبنا منه التصريح للناس وزيادة البيان حتى لا يقدروا على منازعتنا فيه، فهذه العبارة تكون أحسن من أن يقول: إن كان فيما علمنا ذلك؛ لأن علمهم -أعني بني هاشم- لا يكفي لحصول المقصود الذي دل عليه بقوله -في رواية الزهرى، وبزعم الزهرى-: أنت والله بعد ثلاث عبدالعصا؛ لأنه لا يدفع ذلك إلا وضوح الأمر للعامة ووضوحاً لا يحتمل التأويل، فأما علم بني هاشم به فلا يدفع معارضه من يعارض ويستميل العامة فيغلب بني هاشم. فالكلام في الرواية غير مناسب، وتلك نكارة لا تليق بالعباس وجودة رأيه وحسن تدبيره، فالزهرى أولى بها.

الثالث: أن تولي غيرهم لا يستلزم على الإطلاق أن يكون على عليه السلام عبدالعصا؛ لأنه يمكن أن يلي الأمر غيره ويكون لعلي عليه السلام حرية مواطن مسلم، فالعبارة ركيكة يبعد أن يعبر بها العباس، وكان القياس لو صح الكلام عن العباس أن تكون العبارة: أنت بعد ثلاث رعية، أو نحوها.

الرابع: أن هذه الرواية توهם أن علياً عليه السلام مقر للعباس بعدم النص عليه من قبل، ومقرر له على ذلك الترديد: إن كانت فيما وإن كانت في غيرنا، كأن علياً عليه السلام لم يحضر يوم الغدير، ويسمع ويرى تواليته فيه، ولم يسمع حديث المنزلة ولا غيرهما، بل كأنه لا يعلم دليلاً على إمامته!

وهذا هو ما يرومها البكرية والثمانية وسائر النواصي لتصويب من تقدمه وتخطئة من قدمه.

الخامس: أن العباس لم يقل: اذهب بنا إلى رسول الله ﷺ فلنسأله أن يوليك بعده الخلافة، لم يقل هذا في الرواية، إنما قال -بزعم الزهري-: اذهب بنا فلنسأله في من هذا الأمر... إلى آخره.

وإذا لم يكن العباس طلب منه الذهاب معه لطلب أن يوليه رسول الله ﷺ فجواب على عنه غير مطابق، والجواب المطابق أن يقول: لمن سألنا رسول الله ﷺ عن هذا الأمر فأخبرنا أنه ليس فينا لا يعطينا الناس.

فالجواب بما لا يطابق نكارة في الرواية لمخالفته الحكمة، والزهرى أولى بذلك.

السادس: أن علياً عليه السلام أجل من أن يقول ما ذكره الزهري: (لمن سألناها فمنعناها لا يعطينا الناس بعده)، فإن معنى هذا أنه رجح السكتوت طمعاً في أن يعطيه الناس؛ لأنه يخشى أن يمنعه رسول الله ﷺ فيمنعه الناس، مع أن الرواية هذه تذكر أن العباس أراد سؤال رسول الله في من هذا الأمر؟ فيكون معنى الجواب: أن الأولى البقاء على الجهالة في من هذا الأمر؟ لرجاء أن يعطيه الناس ما لم يعطه الله في شريعته، ولا دل عليه كتاب ولا سنة، بل ما يحتمل أنه حق في الواقع لكون علي أحق من غيره ويجتهد أنه باطل في الواقع وأن غيره أحق بالأمر، فأعطاه الناس غلطاً في الاختيار، فهو يفضل أن يعطيه الناس ولو غلطاً على معرفة الحق في هذه القضية!

وهذا لا يليق بمن هو مع الحق والحق معه.

السابع: أن هذا الجواب لو قاله علي عليه السلام لكان يفهم أن علياً يستبعد أن يعطيه رسول الله ﷺ ويستقرب أن يعطيه الناس إذا لم يكن قد منعه رسول الله ﷺ فلذلك رجح انتظار أن يعطيه الناس على سؤال الرسول ﷺ.

وهذا بعيد جداً؛ لأن رسول الله ﷺ أقرب إلى علي من الناس، وأخص به، وأعلم بكمال علي، وكمال صلاحيته لهذا، وكمال قوته وقدرته للقيام به، لما له من البساطة

في العلم والجسم، والإصابة في الحكم، والعدالة والورع والصبر والثبات ورباطة الجأش والسماعة والسعاء، وغير ذلك من صفات الكمال.

وعلي عليه السلام يعرف منزلته عند رسول الله ﷺ ومعرفته به، ملازمته له من قبلبعثة إلى هذا الحين المذكور في الرواية، وما خصه به في حديث الغدير والمنزلة والكساء والماهلة وتبلیغ براءة ورایة يوم فتح خیر، وغير ذلك.

الثامن: أن رسول الله ﷺ لا يمنع علياً عليه السلام منعاً باتاً إلا إذا كان لا يصلح لها أو لا تصلح له، وحينئذٍ فعلي عليه السلام لا يريدها؛ لأنها لا يريدها بغير حق، لزهده في الدنيا وورعه.

وأكثر ما يقدر وقوعه جواباً من الرسول ﷺ على فرض أنه لم يسبق منه بيان يوم الغدير ولا غيره، أكثر ما يقدر وقوعه منه حينئذٍ إذا سأله على عليه السلام أن يحيييه ويقنعه بإحالة الأمر إلى الشورى، وذلك لا يكون منعاً، ولا صارفاً للناس عن إعطائه بالشورى.

فكيف يخاف علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ لا يعطيه؟ ولا يحيله إلى الشورى بين الأمة؟ بل يظن أنه سيمنعه إن سأله منعاً باتاً، مع كمال صلاحيته لها بلا ريب، ثم يكف عن السؤال حذراً من المنع لكونه الراجح في نفسه أنه سيكون لو سأله؟
فهذه نكارة شنيعة في رواية الزهرى هذه.

الباعث على وضع الرواية

باعث حب الشرف والمال، فإن هذه الرواية تعجب النواصب وشيعتهم بما تدل عليه من نفي النص على علي عليه السلام ومن ضعف أهليته للخلافة، بزعم هذه الرواية، حيث أشرعت باستبعاده أن يوليه رسول الله ﷺ.

فالزهرى متهم بها كما هو متهم بأمثالها مما مر.

الحديث الثامن

أخرج البخاري في صحيحه^(١) من طريق الزهرى ما لفظه: أن الرهط الذين ولهم عمر اجتمعوا فتشاوروا قال لهم عبد الرحمن: (لست بالذى أنا فسكم على هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن فلما ولوا عبد الرحمن أمرهم، فمال الناس على عبد الرحمن - إلى قوله-: فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن، ثم قال: أما بعد، يا علي إني قد نظرت في أمر الناس فلم أرهم يعدلون بعثمان فلا يجعلن على نفسك سبلاً...) إلى آخره.

النکارة في هذا

نکارة من وجهين:

المجهة الأولى: أن علياً عليه السلام لم يكن ليولي أمره عبد الرحمن؛ لأن علياً عليه السلام قد علم أن الحق له بالنص فلم يكن ليحيل الأمر إلى رأي عبد الرحمن بعد أن نص عليه رسول الله ﷺ يوم الغدير؛ لأنه لا خيار للأمة ولا رأي بعد حكم الله تعالى واختياره لقوله تعالى: **﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾** [الأحزاب: ٣٦] الآية.

المجهة الثانية: كيف يولي أمره عبد الرحمن والمفروض أن يكون تعين أحد السادة بالشورى، ومقتضى الشورى أن يدل كل برأيه وحجته، وتكون مع الاجتماع المقابلة بين الآراء والحجج، حتى يتبيّن أيها أرجح وأولى وأصوب؟؟؟ فيكون العمل به، فإذا لم يفعلوا هذا بل عدلوا عنه إلى تولية عبد الرحمن أمرهم كانوا قد تركوا الشورى وجعلوا أمرهم إلى رأي واحد لا يعلمون أيصيب أم يخطئ؟ ولا يعلمون أن رأيه يقوم مقام

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ١٢٣.

الرأي الذي تتخض عنه الشورى؟ لو ثبتوا عليها؟! ولم يدل على توليته دليل، ولا ثبت أنه أرجحهم رأياً وأنصحهم للأمة وأقربهم من الصواب في اختياره؟ فكانوا في هذا الخطأ لم يكتفوا بإهمال النصوص في علي، وإهمال النصوص في أهل البيت، حتى أهملوا آية الشورى.

مع أنه لا بد أن يكون الأمر ثابتاً بحكم الله تعالى، أو بالشورى فيما لم يكن فيه حكم من الله تعالى، فعلى فرض أنه لا حكم لله تعالى في تعين الخليفة يكون الأمر شورى بين المؤمنين، لقوله تعالى: ﴿وَأُمِرُّهُمْ شُورَىٰ بَيْنُهُمْ﴾ [الشورى: ٣٨] فإذا ترك هذا الحكم كان ذلك مخالفة لكتاب الله، لا تصدر عن علي عليه السلام فلا يتصور أن يكون ولئ عبد الرحمن، بل رواية ذلك روایة منكرة، والزهرى أولى بها.

مع أن آخر الرواية يكذب أولاً؛ لأن قول عبد الرحمن فيها: أما بعد يا علي -إلى قوله-: فلا تجعل على نفسك سبيلاً، يشعر بحرس علي على الولاية إلى حد أنه يحتاج في دفعه عنه إلى التهديد، وتوجيه الخطاب إليه وحده بذلك، لمزيد العناية بدفعه دون غيره.

ومن كان في الحرص عليها إلى هذا الحد لا يولي عبد الرحمن ليختار أحدهم بدون قيد، ولا شرط أن يحكم بكتاب الله، وأن لا يختار إلا أحقهم بهذا الأمر في حكم الله، بل لا يتصور ذلك إلا من لا يبالي بها كانت له أم كانت لغيره؟ ولا يبالي بالأمة تولاها من يصلح أم من يفسد؟ فيولي عبد الرحمن ليقول فيها باختياره كأنها سلعة يوكله بيعها أو امرأة يوكله بترويجها.

مع أن علياً هو أقضى الأمة وأحقها بأمر الأمة^(١) فكيف يولي من لا يقاس به ولا يوثق به أنه يولي، دون أن يشرط عليه الحكم بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ، ويشرط

(١) راجع الفائدة(١٧) في الخاتمة.

عليه أن لا يولي إلا من هو أحق بها في حكم الله لا في أهواء الناس، حتى إذ ولأه قال: إني لم أر الناس يعدلون بعثمان، ولم يقل: إني لم أر رسول الله يعدل بعثمان أحداً، فاعتبر أهواء الناس لا حكم الله ورسوله ولا كمال الصلاحية بالنظر إلى الشريعة ومقاصدها في الخلافة، بحيث يعتبر العلم والمهارة بالقضاء والشجاعة والسخاء والورع، وعلى الجملة أن يكون أعلم الناس بحكم الله في هذا الأمر وأقواهم على القيام بواجبه الذي شرع له هذا الأمر، وبالواجب على من قام به شرعاً.

فعلي عليه السلام يكون في توليته عبدالرحمن بهذه الصفة التي يرويها الزهرى قد حازف في أمر عظيم، وذلك لا يليق بحكمة علي وثباته على الحق. فهذه نكارة من جهة ثلاثة فجهات النكارة في هذه الرواية ثلاثة.

الباعث على وضع هذه الرواية

هو الباعث على ما قبلها من الروايات المتضمنة لتصغير شأن علي عليه السلام وتضعيف رأيه وإيهام حرصه على الولاية في حين أن غيره أحق بها.

فالزهرى متهم بها لما في روايتها وأمثالها من رفع درجته عند النواصب وشيعتهم، وخصوصاً هذه الرواية التي تذكر أن الناس لم يكونوا يعدلون بعثمان، أي لا علياً ولا غيره من أهل الشورى!

فهي رواية مرغوبة جداً عند الأمويين؛ لأن عثمان منهم، وعند جميع العثمانية الذين يفضلون عثمان، ولأنهم يكرهون علياً ويحبون تنقيصه، فهي ما يدعو إليه حب الشرف عند ملوك الأموية والعثمانية؛ لأنها تنصرهم وتقوي أمرهم بما فيها من نصرة سلفهم وتوهين مذهب الشيعة.

الحديث التاسع

آخر ج صحيح البخاري^(١) من طريق الزهري عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة قال: يعني أبو بكر في مؤذنين يوم النحر نؤذن يعني أن لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

قال حميد بن عبد الرحمن -أي الذي روى عنه الزهري-: ثم أردف رسول الله ﷺ علیاً فأمره أن يؤذن براءة.

قال أبو هريرة: فأذن معنا علي في أهل مني لا يحجّ بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

النکارة في هذه الروایة

نکارة ظاهرة لمخالفتها الروایات المتظاهرة التي تفيد أن علياً عليه السلام أمره رسول الله ﷺ أن يلحق أبو بكر فیأخذ منه براءة وبلغها هو، فبلغها علي عليه السلام.

فقد أخرج أحمد بن حنبل في مسنده هذا الحديث^(٢) وإليك لفظ مسنند أحمد: حدثنا عبد الله قال حدثني أبي قال حدثنا وكيع قال إسرائيل قال أبو إسحاق عن زيد يُشَيَّع عن أبي بكر: «أن النبي ﷺ بعثه براءة لأهل مكة لا يحجّ بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ولا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، من كان بينه وبين رسول الله ﷺ مدة فاجله إلى مدتة، والله بريء من المشركين ورسوله».

قال: فسار بها ثلاثة، ثم قال لعلي رضي الله عنه: الحقة، فردّ علي أبو بكر وبلغها أنت.

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ٩٧.

(٢) مسنند أحمد ج ١ ص ٣.

قال: ففعل، فلما قدم على النبي ﷺ أبو بكر بكى قال: يا رسول الله حدث في شيء؟ قال: «ما حدث فيك إلا خير، ولكن أمرت أن لا يبلغه إلا أنا أو رجل مني».

وأخرج أحمد في مسنده أيضاً^(١) عن علي عليه السلام قال: (لما نزلت عشر آيات من براءة على النبي ﷺ دعا النبي ﷺ أبو بكر (رض) فبعثه ليقرأها على أهل مكة، ثم دعاني النبي ﷺ فقال لي: «أدرك أبو بكر (رض) فحيثما لحقته فخذ الكتاب منه فاذهب به إلى أهل مكة...» إلى آخر الحديث: لن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك، كرواية أبي بكر.

وأخرج أحمد في مسنده أيضاً^(٢) عن ابن عباس من حديث طويل قال: ثم بعث فلاناً بسورة التوبة، فبعث علياً خلفه فأخذها منه، قال: لا يذهب بها إلا رجل مسيء وأنا منه.

وأخرجه الحاكم في المستدرك^(٣) عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ بعث أبو بكر رضي الله عنه وأمره أن ينادي بهذه الكلمات، فاتبعه علياً -إلى قوله-: وأمر علياً أن ينادي بهذه الكلمات، فقام علي أيام التشريق، فنادى: إن الله الله بريء من المشركين ورسوله فسيحوا في الأرض أربعة أشهر، لا يمحون بعد العام مشرك... إلى آخر الكلمات.

وفي آخره: فكان علي ينادي بها فإذا بُعْدَ قام أبو هريرة فنادى
قال الحاكم: صحيح الإسناد ولم يخر جاه.

وأقرَّ الذهبِي فذكر في تلخيصه تصحيحة، ولم يتعقبه.

(١) مسنند أحمد ج ١ ص ١٥١.

(٢) مسنند أحمد ج ١ ص ٣٣١.

(٣) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٥٢.

قال الحاكم: وقد صحت الرواية عن علي بشرح هذا النداء فأسنده عن زيد بن يشيع
قال: سألنا علياً رضي الله عنه بأي شيء بعثت في الحجة؟ قال: بعثت بأربع: لا يدخل
الجنة إلا نفس مؤمنة - إلى قوله -: ومن لم يكن له عهد فأجله أربعة أشهر.

قال الحاكم: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه.
وأقره الذهبي فذكر تصحيحه على شرط الشيفيين ولم يتعقبه.
وهذه الرواية والتي قبلها اللتان أخرجهما الحاكم أخرجهما الترمذى في جامعه^(١).
وال الأولى منها بسند آخر عن ابن عباس.

وآخر ح أحمد في المسند^(٢) بسنته عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ بعث ببراءة
مع أبي بكر إلى أهل مكة قال: ثم دعا بهم فبعث بها علياً فقال: لا يبلغها إلا رجل
من أهلي.

وأخرجه الترمذى في جامعه^(٣).
قلت: اتفقت الروايات الأولى على لفظ: «إلا رجل مني» مع اختلاف طرقها عن
علي عليه السلام وابن عباس وأبي بكر فهي أقوى من لفظ رواية أنس: رجل من أهلي.
وفي مسند أحمـد^(٤) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن
مغيرة عن الشعبي عن محرر بن أبي هريرة أبيه عن أبي هريرة قال: كنت مع علي بن
أبي طالب حين بعثه رسول الله ﷺ إلى أهل مكة ببراءة... الحديث.

وأخرجه النسائي في سننه^(٥) وأخرج الحاكم نحوه في المستدرك^(٦) وقد خرج

(١) الجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٢٧٥ و ص ٢٧٦.

(٢) مسند احمد ج ٣ ص ٢٨٣.

(٣) الجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٢٧٥ .

(٤) المسند ج ٢ ص ٢٩٩ .

(٥) سنن النسائي ج ٥ ص ٢٣٤ .

(٦) مستدرك الحاكم ج ٢ ص ٣٣١ .

الحديث السيوطي في الدر المنشور عن ذكرنا من الصحابة من كتب غير هذه التي ذكرنا، وزاد: أنه أخرجه ابن مردوه عن سعد بن أبي وقاص، وابن حبان وابن مردوه عن أبي سعيد الخدري، وابن مردوه عن أبي رافع.

فهذه الجملة تدل على أن الذي بلغ براءة هو علي عليه السلام وأن الذي أرسّله لذلك هو رسول الله ﷺ وأن أبي بكر عُزل عن ذلك.

ومن جملتها رواية أبي هريرة عند احمد بن حنبل والحاكم كما ذكرنا من غير طريق الزهرى، فهى تخالف رواية الزهرى، ولهذه الجملة أنكرنا رواية الزهرى.

الغرض الذي يتهم به الزهرى

يتهم الزهرى وأضرّاه بسرقة فضائل علي عليه السلام في مواضع عديدة ونسبتها لأبي بكر أو نحوه، حرصاً على تفضيل أبي بكر، وحسداً لعلي عليه السلام وتحبيباً إلى النواصب والبكيرية والعثمانية، وتقرباً إلى ملوك بني أمية.

وقد أخرج أحمـد في المسند^(١) بسنده عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: ((يهلك أمي هذا الحي من قريش، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: لو أن الناس اعتزلوهم)). انتهى.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: قال أبي في مرضه الذي مات فيه: اضرب على هذا الحديث فإنه خلاف الأحاديث عن النبي ﷺ يعني قوله: ((اسمعوا وأطعوها واصبروا)). انتهى.

قلت: يعني إنه منكر من جهة معناه على مذهب أحمـد بن حنبل، فأما سنته فلا كلام فيه عندهم؛ لأنـه هكذا: حدثنا عبد الله حدثـي أبي حدثـي محمد بن جعفر حدثـي

(١) المسند ج ٢ ص ٣٠١

شعبة عن أبي التياح قال: سمعت أبا زرعة يحدث عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يَهْلِكُ أُمَّةٌ» إلى آخر الحديث.

قلت: بل هذا الحديث هو الموفق لقوله تعالى: **﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾** [مودة: ١١٣] وقول الله تعالى: **﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَىِ الْإِثْمِ وَالْعَدْوَانِ﴾** [المائدة: ٢٤]، فاما الأحاديث التي ذكرها: «اسمعوا وأطيعوا» فإنها على ضربين:

أحدهما: يظهر أنها في أمراء الرسول ﷺ الذين يؤمرهم في البعث والسرايا في الجهاد، فعلى من أمروا عليهم السمع والطاعة والصبر حتى يرجعوا إلى رسول الله ﷺ ليس لأحد أن يشق العصا بسبب حادثة تحدث من الأمير ليست كفراً، وذلك لأن معاونته في الوجه الذي وجهه له رسول الله ﷺ معاونة على البر والتقوى، وليس من المعاونة على الإثم والعداون، فوجب البقاء معه على ما ووجه له، وطاعته فيما أمر ما لم يأمر بمعصية الله.

الضرب الثاني: يظهر أنه موضوع وضعه علماء السوء لجباررة بنى أمية والعثمانية لتخطئة الشاثرين على عثمان، وهو أحق بالرد لمخالفته للقرآن، لا الحديث المافق للقرآن فلا يرد لمخالفته هذه الروايات.

ولنرجع إلى ما كنا بصدده من الكلام على حديث الزهرى فنقول: قد رأيت أيها القارئ لهذه الورقات ما أوردناه من حديثه وهو متهم فيه، بقصد إرضاء بنى أمية كما بیناه.

وله روایات عن سعید بن المسیب عن أبيه یدل فیه علی ان عبدالمطلب كان مشرکاً.

وحديثه في أبي طالب يقول: وكان عقيل ورث أبي طالب، ليدل به على موت أبي طالب كافراً.

وتحديثه عن ابن المسيب عن أبيه أيضاً، يذكر فيه موت أبي طالب كافراً، وهو الذي ذكر فيه عبدالمطلب، وإن كان قد روي نحوه عن أبي هريرة بدون ذكر عبدالمطلب، فالزهري متهم بتوليد السندي على طريقة سراق الحديث.

مع أن روایة أبي هريرة لم تصحّ عنه، وإن كان قد رواها مسلم وأخر جها الترمذى في جامعه وقال حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد بن كيسان^(١) ففي سندتها يزيد بن كيسان وفيه كلام وخلاف.

وإن صحت عن أبي هريرة فهي مرسلة؛ لأن أبا هريرة لم يكن حاضراً وقت موت أبي طالب، لتقديم موته قبل الهجرة وتأخير بحث أبي هريرة إلى عام خير بعد الهجرة بكثير.

فلعل الزهري شعر بذلك وأراد نصرته بتوليد سند آخر ولعل أبا هريرة أسقط الواسطة لكون الواسطة متهمًا لا تقبل روایته في هذا الباب كعمرو بن العاص الروايم أن آل أبي طالب ليسوا... إلى آخره.

فلعل الزهري فطن لذلك فولد له سندًا غريباً، وقلت: (سندًا غريباً)؛ لأن روایة الزهري له عن سعيد بن المسيب عن أبيه المسيب بن حزن عن حزن عن رسول الله ﷺ وهذا المسيب لا نسلم أنه من الصحابة، ولا هو معروف بالحديث عن رسول الله ﷺ إلا روایتين من طريق الزهري: إحداهما هذه، والثانية عن المسيب أن رسول الله ﷺ قال لأبيه حزن: ما اسمك؟... الحديث، لم يذكر أن المسيب سمعه من رسول الله ﷺ قال ويتحمل أن أبا حزن أخبره به، وإلا روایة طارق عن ابن المسيب عن أبيه أنه بايع رسول الله ﷺ يوم الحديبية، وأنه كان حاضراً ذلك العام معهم فنسوا الشجرة من العام المقبل.

(١) الجامع الصحيح .٣٤١/٥

وطارق الراوي لهذا عن سعيد بن المسيب فيه خلاف في الجرح والتعديل، ولعله
وهم في هذه الرواية، فقد روى عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال: لقد رأيت
الشجرة ثم أتيتها بعد فلم أعرفها، فلعل هذا أصل رواية طارق توهّم منه أن المسيب
كان حاضراً بيعة الرضوان مسلماً مبایعاً مع الحاضرين فرواه على ما توهّم.

ومن الجائز أنه رآها قبل إسلامه ودون أن يكون حضر البيعة بل بعد ذلك أو قبله
وهو كافر، ويحتمل أنه كان صغيراً في ذلك الوقت؛ لأن تاريخ وفاته في عهد معاوية.

وعلى هذا فلا يصح أن المسيب روى عن رسول الله ﷺ كلمة واحدة.
مع أن ابن المسيب إمام أئمة الحديث، فلو كان أبوه صحابياً وكانت روايته عنه
ممكنة لكان مظنة أن يروي عنه عدة أحاديث، ويرويها تلامذة سعيد مع كثريهم،
وتشتهر روايته عن أبيه.

فالراجح أن المسيب لم يكن من الصحابة وإن كان ادعى لنفسه أنه من أهل
بيعة الرضوان.

وأبعد من ذلك أن يكون صحابياً حضر موت أبي طالب، سواء كان إذ ذاك
مسلم أم كافراً؛ لأنه حينئذ يكون كبيراً وقت بيعة الرضوان وما بعدها، فيكون مظنة
الالتفات إلى الرسول ﷺ وسماع كلامه إذا كان كبيراً مسلماً، فكيف لا يروي عنه
إلا هذه الأحاديث الثلاثة لو صحت؟!

مع أن الحديث الثالث يحتمل أنه إنما سمعه من أبيه، مع كون ابنه من أئمة الحديث.
قال في تهذيب التهذيب في المسيب: عدّ الأزدي من مسلمة الفتح واعتراضه بأن في
الصحيح - يعني صحيح البخاري - أنه حضر الحديثة، وهذا الاعتراض غير سديد؛ لأن
الرواية فيها كلام كما ذكرناه.

ولأن الظاهر أنها مستندة إلى رواية دعوى المسيب لنفسه أنه حضر وبائع، وذلك لا يصح اعتماده لأنها لم تثبت عدالته فلا تثبت صحبته بذلك، وإثبات عدالته بناءً على صحبته دور.

فظهور غرابة سند الزهري عنه، ويؤكد تفرد الزهري به عن سعيد بن المسيب، مع أن سعيداً إمام من أئمة الحديث، فكيف لم يروه عنه إلا الزهري؟ مع كثرة تلاميذ سعيد؟

فاجتمعت غرابة إلى غرابة، مع كون المتن -من رواية موت أبي طالب كافراً وعبد المطلب- مما يلائم هوى الزهري في مساعدة بني أمية.

وأجتمع ذلك سبب لتهمته.

ومن روایاته التي يتهم فيها ما رواه في حديث الإفك من ذكر علي عليه السلام وأنه قال لرسول الله ﷺ : سل الجارية تصدقك في عائشة.

وروايته إن علياً كان مسلماً في شأن عائشة في حديث الإفك، بتشديد لام (مسلم) وكسرها.

وما رواه أن رسول الله ﷺ قال لفاطمة: فأحبني هذه، أي عائشة.

وتحذف فضل من يقتل الخوارج من الحديث فيهم.

وتحذف أنه يقتلهم أولى الطائفين بالحق.

وتحذف بيان أن الكاتب بين رسول الله ﷺ والمشركين في صلح الحديبية على عليه السلام.

وروايته -أي الزهري- أن قيس بن سعد كان صاحب لواء رسول الله ﷺ على الإطلاق، دون ذكر علي عليه السلام.

وكل ذلك -أعني حديث الزهري وحذفه- في صحيح البخاري أو صحيح مسلم أو فيهما معاً والغرض الإشارة لمن أراد أن يزداد على ما فصلناه في هذا الكتاب.

الحديث العاشر

أخرج البخاري في صحيحه^(١) ومسلم في صحيحه^(٢) من طريق الزهرى عن علي عليه السلام قال: أصبت شارفاً مع رسول الله ﷺ في مغمى يوم بدر، قال: وأعطاني رسول الله ﷺ شارفاً آخر، فأنختها يوماً - إلى قول الراوى -: وحمزة يشرب في ذلك البيت معه قينة، فقالت:

ألا ياحمزة للشرف التواء

فثار إليهما حمزة بالسيف فحبّ أسمتهما وبقر خواصرهما، ثم أخذ من أكبادهما - إلى قوله -: فأتى نبى الله ﷺ وعنده زيد بن حارثة، فأخبرته الخبر، فخرج ومعه زيد، فانطلقت معه، فدخل على حمزة فتغيّظ عليه، فرفع حمزة بصره، وقال: هل أنت سـمـ إـلـا عـبـدـ لـآـبـائـيـ.

فرجع رسول الله ﷺ يقهقر حتى خرج عنهم، وذلك قبل تحرير الخمر.

النـكـارـةـ فـيـ هـذـهـ الرـوـاـيـةـ

نـكـارـةـ ظـاهـرـةـ؛ لأنـهـ قـصـةـ عـجـيـبـةـ توـفـرـ الدـوـاعـيـ إـلـىـ نـقـلـهـاـ، فـمـنـ حـقـهـاـ أـنـ تـشـهـرـ بـيـنـ الصـحـابـةـ، وـيـرـوـيـهـاـ كـثـيرـ مـنـهـمـ، ثـمـ يـرـوـيـهـاـ كـثـيرـ مـنـ الرـوـاـةـ عـنـ الصـحـابـةـ، فـلـمـ تـشـهـرـ وـلـمـ تـرـوـ عـنـ أـحـدـ مـنـ الصـحـابـةـ إـلـاـ رـوـاـيـةـ الزـهـرـىـ عـنـ عـلـىـ عـلـىـ السـلـامـ.

فـهـذـهـ نـكـارـةـ.

وـأـيـضـاـ يـعـدـ أـنـ تـحرـضـ الـجـارـيـةـ حـمـزـةـ عـلـىـ عـقـرـ النـاقـينـ بـدـوـنـ حاجـةـ مـنـهـاـ إـلـىـ أـكـلـهـمـاـ،

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٨٠.

(٢) صحيح مسلم ج ١٣ ص ١٤٣.

وليسا حمزة، ثم لا يؤدبها رسول الله ﷺ على ذلك، ولا ينقل تأدبيها ولا العفو عنها، ولا سؤالها: لماذا صنعت ذلك؟ ويعبد أن يتغىظ رسول الله ﷺ على حمزة وهو يعلم أنه ليس مظنة أن يفعل ذلك وهو حاضر العقل فيقر الناقلين عداواناً وفساداً، فكيف يتغىظ عليه رسول الله ﷺ قبل أن يعرف سبب عقره لهما؟ وإن سكران قبل تغريم الخمر؟

الباعث على هذه الرواية

أن الزهرى من خاصة الأموية، وهم يحبون إظهار النقائص لبني هاشم ما أمكن ذلك وساغ، فالزهرى مظنة مساعدتهم بمثل رواياته في موت عبدالمطلب مشركاً، وأبي طالب مشركاً، وفي سب العباس لعلي، وسب علي للعباس كما في رواية البخارى في روايته تخاصمهما عند عمر على ميراث رسول الله ﷺ وفي تصغيرهما عند عمر وتبكيت عمر لهما، وفي أن علياً عليه السلام كان مسيئاً أو مسلماً في قصة الإفك، وغير ذلك.

فلا يبعد منه مثل ذلك في حمزة أن يصوره جلفاً ضعيف الرأي يشرب الخمر بدون تحديد ولا حذر من إفراط السكر وبلغه به إلى حد أن يظن رسول الله ﷺ عيناً من عبيد آبائه، مع أنه في الأصل مؤمن به إيماناً صحيحاً صادقاً راسخاً.

فقد روى الزهرى هذه الرواية التي يرضى بها من سمعها من ملوك الأموية وأمرائها فظهر بذلك الباعث على التهمة، وأنها تهمة ظاهرة.

فصل مما يتهم به الزهري

ما أخرجه البخاري في صحيحه^(١) ومسلم في صحيحه^(٢) من طريق الزهري أن أبا هريرة قال: إنكم تقولون: إن أبا هريرة يكثر الحديث عن رسول الله ﷺ؟! وتقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يعذثون عن رسول الله ﷺ بمثل حديث أبي هريرة؟! وإن إخوتي من المهاجرين كان يشغلهم صفق بالأسواق، وكنت ألزم رسول الله ﷺ على ملء بطني، فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا، وكان يشغل إخوتي من الأنصار عمل أمواهم، وكانت امرأً مسكيناً من مساكين الصفة أعي حين ينسون. انتهى المراد.

النکارة

إن أبا هريرة ليس مظنة أن يدعى انفراده برسول الله ﷺ في وقت توفر المهاجرين والأنصار وهذه الرواية تشعر بذلك.

مع أن آخر الكلام ينقض أوله؛ لأن قوله: (وكانت مسكتناً من مساكين أهل الصفة) يدلّ على ملازمة أهل الصفة لرسول الله ﷺ ويدعى أبو هريرة في هذه الرواية أنه منهم فبطل بها دعوى انفراده بالرسول ﷺ دون المهاجرين كافة.

ثم إن أبا هريرة لو ادعى انفراده في وقت توافر المهاجرين والأنصار، لكيده الجمهور منهم، لمعرفتهم أن الواقع بخلاف ذلك.

ولو كان يدعى لرواه عنه تلاميذه الملازمون له، ورووه لتلاميذهم، حرصاً على حماية شيخهم عن التهمة بالكذب.

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ٢.

(٢) صحيح مسلم ج ١٦ ص ٥٢.

ويؤكّد النكارة أنّ علياً عليه السلام كان ملزماً له، وكان عنده بمنزلة الولد مع والده، كما أقرَّ بذلك ابن حجر كما مرَّ في شرح نكارة رواية خطبة بنت أبي جهل وكانت مدة ملازمته له من قبل النبوة إلى الوفاة وحتى جهْرَه وواراه في قبره عَلَيْهِ السَّلَامُ وهذا واضح لا يمكن أبا هريرة إنكاره في ذلك العهد الذي ذكرناه^(١) وكذلك غير على عليه السلام.

فقد روى البخاري في صحيحه^(٢) عن ابن الزبير قال: قلت للزبير: إني لا أسمعك تحدث عن رسول الله كما يحدث فلان وفلان قال: أما إني لم أفارقه ولكن سمعته يقول: «من كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار». انتهى.

فهذه تكذب دعوى انفراد أبي هريرة برسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ دون المهاجرين لقول الزبير: أما إني لم أفارقه.

وأخرج البخاري^(٣) عن أبي هريرة من طريق غير الزهري عن أبي هريرة: ما من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحد أكثر حدثاً عنه مني إلا ما كان من عبدالله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب.

ففي هذا دلالة على إقراره بملازمة عبدالله بن عمرو، وأنه أكثر حدثاً من أبي هريرة بسبب حفظه بالكتاب.

ولعلَّ أبي هريرة أدعى لنفسه الداعوى في عهد معاوية، وبعد موت كبار الصحابة، فليس فيها ذكر المهاجرين والأنصار كرواية الزهري، فلا يبعد أن يجترئ على الداعوى المذكورة، وذلك في عهد معاوية وولاية مروان على المدينة المنورة ورفعهم شأن أبي هريرة، فأما قبل ذلك فلا.

(١) انظر الفائدة الثامنة في الخاتمة.

(٢) صحيح البخاري ج ١ ص ٣٥.

(٣) الصحيح ج ١ ص ١٦.

الباعث على وضع الرواية

اعلم أن الزهري يروي كثيراً عن بعض مشائخه عن أبي هريرة، ويعجبه حديث أبي هريرة الذي قربته الأموية، حتى استخلفه مروان على المدينة في بعض الوقت.

قال ابن حجر في تهذيبه: وتأمر على المدينة غير مرة في أيام معاوية.

ولما كان حديث أبي هريرة كثراً جداً، حتى اتهم أبو هريرة لتأخر إسلامه وكون مدة صحبته ثلاثة سنين تقريباً^(١) وكان أبو هريرة قد حاول دفع التهمة بدعوى الحفظ الخارق، ورواية قصة الشملة^(٢) على اضطرابها، فلا يبعد أنّ الزهري لم يعجبه الاقتصار على ذلك لاضطراب متن الرواية وتفرد أبي هريرة بها، وأهمّه الدفاع عن أبي هريرة، فلجأ إلى الرواية أنه كان انفرد برسول الله ﷺ دون المهاجرين والأنصار، فكان أكثرهم سعاماً، ومع ذلك إنه كان أكثرهم حفظاً.

فهذا باعث على رواية الزهري هذه.

وأيضاً: قد روي عن عمر أنه قال: أهانني الصفق بالأسواق، كما أخرجه البخاري في باب الخروج إلى التجارة^(٣).

وبهذا يرى الزهري أنه لا يُروى في علي عليه السلام مثل ذلك لعنایته بتفضيل عمر، فلم تكن الحيلة في حل هذه المشكلة إلا برواية تعم المهاجرين والأنصار؛ لغلا يكون لعلي فضل من هذه الجهة.

والزهري متهم بروايات في عمر، كرواياته: (أن النبي ﷺ غلبه الوجع) بدلاً من قوله: (اهجر أو يهجر أو هجر) التي رواها غير الزهري.

(١) انظر الفائدة الخامسة في الخاتمة.

(٢) انظر الفائدة السابعة في الخاتمة.

(٣) الصحيح ج ٣ ص ٧ باب الخروج في التجارة.

والكل في البخاري ومسلم: ففي البخاري^(١) بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: يوم الخميس وما يوم الخميس؟ ثم بكى حتى خضبت دمعه الحصباء فقال: اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس فقال: ائتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا به أبداً، فتذمروا ولا ينبغي عند النبي تذمّر فقالوا: هاجر رسول الله ﷺ.

ومثله في البخاري^(٢) بلفظ: فقالوا: ما له؟ أهجر؟ استفهموه. وهذه الرواية عن سعيد بن جبير أيضاً، وهي في مسلم^(٣). وأخر مسلم في صحيحه^(٤) بسنده عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أنه قال: يوم الخميس، وما يوم الخميس؟ ثم جعل تسيل دموعه حتى رأيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ قال: قال رسول الله ﷺ: «ائتوني بالكتف والدواة أو اللوح والدواة أكتب لكم كتاباً لن تضلوا به أبداً»، فقالوا: إن رسول الله ﷺ يهجر. انتهى^(٥).

فهذه رواية سعيد بن جبير.

أما رواية الزهرى فهي عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال: لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه قال: ائتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لا تضلوا به، قال عمر: إن النبي ﷺ غلبَه الوجع، وعندنا كتاب الله حسبنا، فاختلقو وكثروا اللغط... إلى آخرها.

وقد رواها البخاري^(٦).

(١) صحيح البخاري ج ٤ ص ٣١.

(٢) الصحيح ج ٤ ص ٦٦.

(٣) صحيح مسلم ج ١١ ص ٩٣.

(٤) صحيح مسلم ج ١١ ص ٩٤.

(٥) انظر الفائدة الأولى في الخامسة.

(٦) الصحيح ج ١ ص ٣٧ وج ٧ وج ٨ ص ١٦١.

فصل

وما يَتَّهِمُ به الزهرى من الروايات فى عمر ما أخرجه البخارى^(١) ومسلم^(٢) من طريق الزهرى عن عمر كان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء فأقول: اعطاه من هو أفقر إليه مِنِّي، فقال: خذه إذا جاءك من هذا المال شيء... الحديث.

فهذه رواية الزهرى تصور للسامع أن عمر كان يحب الإيثار لمن هو أفقر منه، ويطلب ذلك من الرسول ﷺ مراراً عديدة كما يشعر به لفظ: (كان) وفي ذلك رفع لدرجة عمر في الزهد والسماحة حيث يحاول أن لا يأخذ إلا إذا لم يوجد من هو أفقر إليه منه.

لكن رواية الزهرى ليست بهذه الصورة، وقد أخرجها مسلم في صحيحه^(٣) وحاصلها: عمل على عهد رسول الله ﷺ فعملي فقلت: إنما عملت الله وأجرى على الله، فقال لي رسول الله ﷺ: «إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل فكل وتصدق».

فهذا ليس فيه ذكر الإيثار، وإنما فيه تقديم طلب معرفة أنه يصلح له أخذه مع أنه عمل لله، أو لا يصلح لأنه يفوت الثواب، أو لأنه يكون أخذ أجرأ عاجلاً مع أنه يعمل للأجر الآجل، فيخشى أن يكون كالمصدق الذي يأخذ ثم صدقته، أي إنه آخذه بغير حق.

وهذه الرواية - وإن كانت تنسب لعمر فضيلة في صنيعه الذي ظاهره التثبت مرتان واحدة - فإن رواية الزهرى لم تقتصر على ذلك حتى رفعت عمر لدرجة أعلى من ذلك، وهي الاستمرار على حب الإيثار.

(١) الصحيح ج ٢ ص ١٣٠.

(٢) صحيح مسلم ج ٧ ص ١٣٤.

(٣) صحيح مسلم ج ٧ ص ١٣٧.

فصل

وما يتّهم به الزهري من الروايات في عمر ما أخرجه البخاري^(١) ومسلم^(٢) من طريق الزهري أن عائشة قالت: كان عمر بن الخطاب يقول لرسول الله ﷺ: أحجب نسائك، قالت: فلم يفعل... إلى آخره.

النّكارة في هذه الرواية

أن رسول الله ﷺ هو المعلم لا يحتاج إلى أن يعلّمه عمر، فقول عمر: أحجب نسائك، يكون تطفلاً وقلة أدب مع رسول الله ﷺ وخصوصاً تكرار ذلك مراراً عديدة كما يشعر به لفظ: (كان) مع جعل خبر كان جملة فعلية مبدوءة بالفعل المضارع، فإن ذلك يدل على التجدد والاستمرار في الظاهر، فهو بعيد أن يتجرأ عليه عمر؛ لما فيه من قلة الأدب وقلة الحباء والإشعار بتقصير رسول الله ﷺ في صيانة نسائه عن الغاية اللاقنة به.

ولكن الزهري متّهم بأنه يريد أن يصور عمر بصورة الشريك لرسول الله ﷺ في أمره، أو أن له منزلة عظيمة عند رسول الله ﷺ تحوّله أن يعترض على رسول الله ﷺ ويكرر الاعتراض.

فصل

ومثل هذا ما أخرجه البخاري^(٣) من طريق الزهري عن عمر بن الخطاب أنه قال: لما مات عبد الله بن أبي بن سلول دُعِيَ له رسول الله ﷺ ليصلي عليه، فلما قام

(١) صحيح البخاري ج ٧ ص ١٣٩.

(٢) صحيح مسلم ج ١٤ ص ١٥٢.

(٣) صحيح البخاري ج ٥ ص ٢٠٦.

رسول الله ﷺ وَبَيْتُ إِلَيْهِ، فَقَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَصْلِي عَلَى ابْنِ أُبْيَ، وَقَدْ قَالَ يَوْمًا كَذَا وَكَذَا، أَعْدَدْتُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمْ رَسُولُ اللَّهِ، وَقَالَ: أَخْرَ عَنِي يَا عُمَرَ، فَلَمَّا أَكْثَرَتْ عَلَيْهِ قَالَ: إِنِّي خَيْرٌ مَا خَلَقَ، إِلَى قَوْلِهِ: فَلَمْ نُكِثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى نَزَّلْتُ الْآيَاتَ مِنْ بَرَاءَةٍ: **وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا** إِلَى قَوْلِهِ: **وَهُمْ فَاسِقُونَ** [التوبه: ٨٤] قَالَ: فَعَجِبْتُ مِنْ جَرَأْتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

النَّكَارَةُ

فِي قَوْلِهِ: وَبَيْتُ إِلَيْهِ، وَقَوْلِهِ: أَعْدَدْتُ عَلَيْهِ، وَقَوْلِهِ: فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّهَا تَدَلُّ عَلَى أَنَّهَا لَجَّ فِي الْجَدَالِ بَعْدَ مَا قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((أَخْرَ عَنِي)) يَدُلُّ عَلَى جَرَأَةٍ شَدِيدَةٍ يَبْعَدُ صِدُورَهَا مِنْ عُمَرَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَهُ جَلَالَةٌ عَظِيمَةٌ وَهُبَيْةٌ لَا يَنْسَبُهَا أَنْ يَصْنَعَ مَعَهُ الْلَّهَاجَ وَاللَّدَادَ.

مَعَ كَوْنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْلَمُ بِالصَّوَابِ وَأَهْدِي لِلْحَقِّ.

وَفِي الْأَفْعَالِ الْمَذَكُورَةِ وَاللَّهَاجِ فِي الْجَدَالِ وَتَكْرَارِ التَّعْدَادِ تَنْزِيلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنِ درجة المعلم - بكسر اللام - إلى درجة المعلم - بفتح اللام - ورفع عمر عن درجته إلى درجة أن يتصدّى لِيَعْلَمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

وَهَذَا بَعْدُ أَنْ يَحْتَمِلَ لِعْمَرُ، وَإِنْ يَسْكُتَ عَلَيْهِ الْحَاضِرُونَ مِنَ السَّابِقِينَ الْأُولَئِنَّ مِنَ الْمَهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَغَيْرِهِمْ.

وَلَيْسَ كَذَلِكَ مُحَرَّدُ التَّنْبِيهِ الَّذِي فِي الرَّوَايَةِ الْأُخْرَى الَّتِي مِنْ غَيْرِ طَرِيقِ الزَّهْرَى بِلِفَظِ: فَقَامَ عَمَرٌ، فَأَخْذَ بِثُوبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَصْلِي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ رَبِّكَ أَنْ تَصْلِي عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ((إِنَّمَا خَيْرُنِي اللَّهُ)) فَقَالَ: **وَاسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ** [التوبه: ٨٠]

فهذا تبيه لتحويل السهو في متعلق الحكم كما صدر من بعضهم تبيه أنه صلى خمساً.

وأخرج البخاري في صحيحه^(١) عن أبي هريرة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إحدى صلاتي العشاء - إلى قوله -: فصلى بنا ركعتين ثم سلم فقام إلى خشبة معروضة في المسجد فاتكاً عليها كأنه غضبان، ووضع بده اليمنى على اليسرى، وشبك بين أصابعه وضعه خده الأيمن على ظهر كفه اليسرى، وخرجت السرungan من أبواب المسجد فقالوا: قصرت الصلاة، وفي القوم أبو بكر وعمر فهابا أن يكلماه... إلى آخره.

ففي هذه الرواية دليل على هيبة رسول الله ﷺ إلى حد أنه يعسر على أبي بكر وعمر أن يسألوا: هل قصرت الصلاة؟ فإذا قال: لماذا؟ قال: لأنك صلیت ركعتين، كما في الرواية نحو هذا عن ذي اليدين.

إذا كانا قد هابا أن يكلماه في هذه الحادثة، فكيف لا يهاب عمر أن يثبت إليه ويعترض عليه ويجادله ويكثر عليه؟!

بل ذلك دليل على نكارة الرواية التي انفرد بها الزهري فهو المتهم بها.

فصل

ومن ذلك ما أخرج البخاري^(٢) ومسلم^(٣) من طريق الزهري عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾» [البقرة: ٢٦٠].

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ١٢٣.

(٢) صحيح البخاري ج ٥ ص ١٦٣.

(٣) صحيح مسلم ج ٢ ص ١٨٣.

النکارة في هذه الروایة

نکارة مکشفة لأن إبراهیم عليه السلام لا يشك في إحياء الموتى، لکمال عقله ونظره ومعرفته بالله وبقدرته وعدله وحكمته وصدق وعده واحتصاصه بکمال معرفة المعجزات التي تكون للأنبیاء ومشاهدة الآيات العظيمة، قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَيَكُونَ مِنَ الْمُؤْنِيْنَ﴾ [الأنعام: ٧٥] فكيف يجوز أن يشك في إحياء الموتى؟ وهو استسلم لحكم الله وسلم لأمره وأذعن لذبح ولده! والذي رمى به أعداء الله في النار، وروي أنه قال له جبريل عند ذلك -وهو في الهواء-: أللّه حاجة؟ فقال: أما إلّيك فلا.

فهل يبلغ بأحد يقينه بالله وتوكله عليه إلى هذا الحد؟ بل لأمر ما اتخذ الله إبراهیم خليلاً: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ مِنْ قَبْلٍ وَكُنَّا بِهِ عَالَمِيْنَ﴾ [الأنبیاء: ٥١].

حاشا إبراهیم عليه السلام.

ولكن الزهری متهم بوضع هذه الروایة لتهوین أمر الشک؛ لأنه قد روی عن عمر في قصة الخديبية التي رواها ما يشعر بأن عمر كان قد شک في النبوة، كما نذكره بعد هذا.

فاما قول إبراهیم عليه السلام: ﴿وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَ قَلْبِي﴾ [البقرة: ٢٦٠].

فله احتمالان:

أحدهما: ولكن ليطمئن قلبي: يعني ليأمن قلبي من الخواطر التي لا تنافي صريح الإيمان، ولكنه يكرهها ويختلف أن تحدث له إذا لم يكن قد شاهد إحياء الموتى، وتفسير الاطمئنان بالأمن يناسب ما في آية صلة الخروف، ﴿فَإِذَا اطْمَأْنَتُمْ فَأَقِمُوا الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٣] الآية من سورة النساء، وفي آية سورة البقرة: ﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَادْكُرُوا اللَّهَ﴾ [البقرة: ٢٣٩] الآية.

الاحتمال الثاني: ليسكن قلبي ويستريح عن تكرار النظر وتذكر دلائل البعث إذا صار إحياء الموتى ضرورياً لا يحتاج قلبي فيه إلى النظر، وتفسير الاطمئنان بهذا يناسب الاطمئنان في حديث المسيء صلاته، نحو: ثم اركع حتى تطمئن راكعاً.

فجعل الآية دليلاً على حدوث الشك والارتياح في قلب إبراهيم عليه السلام نكارة في رواية الزهرى.

ثم إنها تلزمهم فيها نكارة أخرى، حيث جعل صاحب المقام الحمد الذى روى القوم في شفاعته تلك الروايات التي ذكروا فيها تعذر الشفاعة من الأنبياء وقصورهم عنها إلا محمد ﷺ وجعلوا سبب تعذرها من إبراهيم عليه السلام ما رموه به من الكذبات الثلاث - بزعمهم - وحاشاه.

فكيف كان محمد ﷺ أحق بالشك؟ وهو الذي سيكون أحق بالشفاعة من جميع الأنبياء الظالمة؟!

فهذه نكارة في رواية الزهرى.

فأما تأويلهم لها بأن المعنى: نحن أحق بالشك من إبراهيم لو شكّ، وعلى هذا فليس فيها إثبات الشك، بل المعنى: لو شكّ إبراهيم لكنّا أحق بالشكّ منه، لكنه لم يشكّ فلسنا أحق بالشكّ.

فالجواب: أن هذا تأويل لا يستقيم، إلا بزيادة (لو) التي هي حرف امتناع لامتناع؛ لأنها هي التي قلبت المعنى من الإثبات إلى النفي، ومثل هذا لا يصحّ، ولو صحّ ذلك لصحّ تقدير (ما) النافية قبل الحديث فيكون: ما نحن أحق بالشكّ، وهذا تأويل تعسّف.

فإن قيل: ليس المراد [من] التأويل هذا، وإنما يعني إن إبراهيم لم يشكّ، فقول رسول الله ﷺ: «نحن أحق بالشكّ» لا يقتضي أنه شك لجواز أن يكون الشك حائزاً

على إبراهيم، لكنه غير واقع، ويكون على محمد ﷺ أجوز مع أنه لم يشك أيضاً، وليس في ذلك حاجة إلى تقدير (لو).

فالجواب: أن هذا لا يصح أن يفسر به: «نحن أحق» لأن معناه أن إبراهيم كان حقيقة بالشك ومحمد ﷺ أحق منه، إذا كان فعل التفضيل يقتضي المشاركة بين المفضل والمفضّل عليه وزيادة للمفضل، وإلا فهو يقتضي أن محمداً ﷺ حقيق بالشك، وهذا أكثر من نسبة جواز الشك إليه، بل معناه: أنه مظنة للشك.

وحاشهما، بل كلاهما بعيد من الشك، لا يجوز عليه؛ لأجل العصمة، فبطل التأويل، وظهرت نكارة الروايات، وقويت تهمة الزهري.

فصل

فأما رواية الزهري في قصة الحديبية فأخرج البخاري^(١) من طريق الزهري روایته عن مروان بن الحكم والمسور عن عمروة بن مسعود أنه قال لرسول الله ﷺ: فإني - والله - لا أرى وجوهاً، وإنني لأرى أشواباً من الناس خليقاً أن يفروا عنك ويدعوك، فقال له أبو بكر: امتصص بيظر اللات، أَنْحَنْ نَفْرَ عَنْهُ؟!

وفي هذا نكارة؛ لأن أبو بكر لم يكن هو الحقيق بأن يحيب بهذا الجواب المبدوء بهمزة الإنكار، إنما يليق بمن قد عرفت منه البطولة والثبات في المواطن الشديدة، أما أبو بكر فقد انهزم في خير وحسن، فلا تليق به المبادرة بهذا الجواب، بل غيره أحق به، لو سلم من ذكر البظر ومصنه.

ووجه التهمة للزهري أنه يجب تعظيم أبي بكر وعمر وتصويرهما وزيري رسول الله ﷺ وكبيري الصحابة، وأنهما في ثبات وصلابة الدين بحيث يفضلان سائر

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ١٧٩.

الصحابة، وأنهما خاصة خاصة لرسول الله ﷺ ليتقرر أنهما أحق الناس بخلافته، فهذه تهمة للزهري حيث جاء بالرواية المكرونة لينصر بها بدعته.

وأخرج البخاري في هذه الرواية: قال الزهري في حديثه: فجاء سهيل بن عمرو فقال: هات، اكتب بيننا وبينكم كتاباً، فدعا النبي ﷺ الكاتب فقال النبي ﷺ: «اكتب بسم الله الرحمن الرحيم» قال سهيل: أما الرحمن فهو الله ما أدرى - إلى قوله - فقال المسلمون: لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم - إلى قوله -: هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقال سهيل: والله، لو كنا نعلم إنك رسول الله ما صدنك عن البيت.

وفي هذه الرواية تهمة بمحذف ذكر علي عليه السلام في هذا الموضع، وهو مذكور في رواية غير الزهري ذكرها مكرراً دون أبي بكر، وذلك في صحيح البخاري^(١) وفي مسلم^(٢).

وأخرج البخاري في رواية الزهري المذكورة في هذا الفصل: فقال عمر: فأتيت النبي الله ﷺ فقلت: ألسنت النبي الله حقاً؟ قال: بلـ، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلـ، قلت: فلم نعطي الدنيا في ديننا إذـ؟ قال: إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري، قلت: أليس كنت تحدثنا: إنا سنأتيك فنطوف به؟! قال: بلـ فأنخبرتك إنا نأتيك العام؟ قال: قلت: لا، قال: فإنك آتـه ومطـوف به.

قال: فأتيت أبي بكر فقلت: يا أبي بكر، أليس هذا النبي الله حقاً؟ قال: بلـ، قلت ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلـ، قلت: فلم نعطي الدنيا في ديننا إذـ؟ قال: أيها الرجل، إنه لرسول الله ﷺ وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسـك بغرزـه،

(١) الصحيح ج ٣ ص ١٦٧ و ١٦٨، وج ٤ ص ٧١، وج ٥ ص ٨٥.

(٢) صحيح مسلم ج ١٢ ص ١٣٥، و ١٣٦، و ١٣٧، و ١٣٩، و ١٤٠.

فوالله، إنه على الحق، قلت: أليس كان يحدّثنا: إننا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بل، أفالخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتىه ومطوف به.

قال الزهري: قال عمر: فعملت لهذا أعمالاً. انتهى.

فهذه الرواية تفهم أو توهم أن عمر قد شكَّ في نبوة محمد ﷺ فلا يبعد أنها حملت الزهري على وضع: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»^(١) لتهوين الشك، حتى لا يعاب على عمر.

فصل

وما يتّهم به الزهري في عمر.

ما أخرجه البخاري^(٢) ومسلم^(٣) من طريق الزهري عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهنمي قالا: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: أنسدك الله إلا قضيت بيننا بكتاب الله، فقام خصمه وكان أفقه منه فقال: صدق، اقض بيننا بكتاب الله، وائذن لي يا رسول الله، فقال النبي ﷺ: قل، فقال: إن ابني كان عسيفاً في أهل هذا فرنى بأمراته، فافتديت منه بمائة شاة وخدم، وإنني سألت رجالاً من أهل العلم فأخبروني أن على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأن على امرأة هذا الرجم.

قال: «والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، المائة والخدم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام، ويَا أَنِي، اغد على امرأة هذا فسلها فإن اعترفت فارجمها»، فاعترفت فرجها.

(١) المذكورة في الحديث في بداية الفصل.

(٢) صحيح البخاري ج ٨ ص ٣٤.

(٣) صحيح مسلم ج ١١ ص ٢٠٥.

اعلم أنه لا نكارة في طلب حكم الله، ولا في طلب حكم الله في كتابه، فإنه حق وصدق، لكن من المستبعد التركيز على أن يكون القضاء بكتاب الله والاهتمام على تخصيص القضاء بكتاب الله، مع أن العادة في المخصوصة طلب حكم الله من دون اشتراط أن يكون في كتاب الله؛ لأن غرض الخصمين هو فصل المخصوصة بينهما بحكم الله بدون قيد أن يكون في كتاب الله؛ لأنهم يكونون مشغولين بالخصوصة عن اقتراح أن يكون الحكم بكتاب الله، مع أنها بحضوره رسول الله ﷺ ليس لهم حق في الفرار من سنته، ولا يقرّهما رسول الله ﷺ على ذلك؛ لأنه هضم للسنة وتوهين لاعتبارها، ولا حق لهم في اشتراط أن يكون الحكم بكتاب الله، كما لا حق لهم أن يكون الحكم بما في بعض القرآن دون بعض؛ لأن الواجب هو الحكم بما أنزل الله سواء في الكتاب أم في السنة، فظهور مجموع ذلك بعد هذه الرواية عن الصحة وأنها منكرة.

ثم إن ظاهر الرواية أن الحكم ترتب على الدعوى دون جواب الخصم؛ لأنه في الرواية قال عقيب ذكر الدعوى: فقال: والذي نفسي بيده... إلى آخره، والحكم لا يكون إلا بعد سماع جواب الخصم.

ثم إن في الحكم: «وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام» وهذا لا يكون على مجرد الدعوى، بل ولا على اعتراف الأب، بل لا بد من أربعة شهود أو الإقرار أربع مرات من ابن نفسه لا من الأب، وكذلك في الحكم بالإرسال إلى الزوجة لسؤالها، وهذا لا يكون من رسول الله ﷺ لأنه تحسّس ولأنها ما دامت مستترة بستر الله فلا يطلب منها كشفه عنها، وهذا لأن الدعوى عليها من أب الولد فلا موجب لسماع دعواه؛ لأنه فضولي.

وإذا كان رسول الله ﷺ قد ردّ ماعزاً الإسلامي حتى أقر أربع مرات، كما في البخاري^(١) فقال: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه حتى أقر أربع مرات، ونحو ذلك في مسلم^(٢).

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ٢١ و ٢٢.

(٢) صحيح مسلم ج ١١ ص ٢٠١ و ٢٠٣.

وفي البخاري^(١) ومسلم^(٢) من طريق الزهري: فقال: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه، فتنحى تلقاء وجهه، فقال له: يا رسول الله إني زنيت، فأعرض عنه، حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات، فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه رسول الله ﷺ: فقال: أبك جنون؟ قال: لا، قال: فهل أحصنت؟ قال: نعم، فقال رسول الله ﷺ: ((اذهبا فارجموه)).

فهذا الثبت في الحدود ومحاولة الستر على من أقر أول مرة بالإعراض عنه، فكيف يسأل من لم يقر؟ ليقرب، ليحب عليه الحد إن اعترف؟

وقد أخرج البخاري^(٣) عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: لما أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ قال له: لعلك قبلت أو غمنت أو نظرت... إلى آخره.

وهذا يؤكّد بعد رواية الزهري: «إغد على امرأة هذا فسلها فإن اعترفت فارجمها» فيبينها وبين الحديث في ماعز مراحل ومسافات، فإذا كان قد تأنى بمعذرة وأعرض عنه وقال له: «لعلك قبّت...» إلى آخره فالسؤال أن لا يسأل امرأة لم تقر أصلاً ولا جاءت لذلك، بل هي غائبة، وإنما قذفها رجل أجنبي فضولي.

ثم من بعيد أن يقول: فإن اعترفت فارجمها، والرجم لا يكون على مطلق الاعتراف حتى يكون أربع مرات بل ولا عقيب الإقرار من المرأة حتى يتبيّن عدم الحمل.

ومن بعيد إرسال رجل واحد لرجمها وهي قد تدافع عن نفسها فتصارعه أو ترافقه إذا لم يكن إلا واحداً.

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٤.

(٢) صحيح مسلم ج ١١ ص ١٩٣.

(٣) صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٤.

فتَأكَدَتِ النَّكَارَةُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ بِمَعْجُومِ مَا ذُكِرَنَاهُ مِنَ الوجوهِ.

أَمَا التَّهْمَةُ لِلزَّهْرِيِّ فِيهَا فَهُوَ مُتَّهِمٌ بِقَصْدِ نَصْرَةِ عَمْرٍ فِي إِثْبَاتِ الرَّجْمِ ثَابِتَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ رِوَايَةُ الْبَخَارِيِّ^(١) وَمُسْلِمٌ^(٢).

فَكَانَ الزَّهْرِيُّ خَافَ أَنْ يَعْلَمَ هَذَا عَلَى عَمْرٍ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ مُحْفَظٌ لَا يَضِيعُ مِنْهُ شَيْءٌ
لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الْحُجَّة٢٩].

وَلَيْسَ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ عَمْرٍ دُعُوا أَنَّهَا كَانَتْ مِنَ الْقُرْآنِ ثُمَّ نُسِخَتْ، بَلْ دُعُوا أَنَّهَا
ثَابِتَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَذَلِكَ يَفْهَمُ أَوْ يَوْهِمُ أَنَّهَا لَمْ تُنْسَخْ تَلَاقِتْهَا وَكَوْنُهَا قُرْآنًا، وَإِنَّمَا
ظَاهِرُ كَلَامِهِ أَنَّهَا لَمْ تُكْتَبْ فِي الْمَصْحَفِ.

حَتَّى أَنْ فِي رَوَايَةِ عَنْ عَمْرٍ: أَنَّهُ لَوْلَا أَنْ يَقُولَ النَّاسُ زَادَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَكَتَبَهَا فِي
الْمَصْحَفِ، وَهَذَا يَؤْكِدُ اعْتِقَادَهُ أَنَّ آيَةَ الرَّجْمِ بَاقِيَةٌ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَمْ تُنْسَخْ، وَإِنَّمَا تَرَكَهَا
النَّاسُ، وَظَنَّوْا أَنَّهَا لَيْسَ مِنَ الْقُرْآنِ، فَتَرَكَ عَمْرٌ كِتَابَهَا فِي الْمَصْحَفِ لِخُوفِ الْقَالَةِ، لَا
لأنَّهَا قَدْ نُسِخَتْ عَنْ كَوْنِهَا مِنَ الْكِتَابِ.

فَالزَّهْرِيُّ مُتَّهِمٌ بِقَصْدِ نَصْرَةِ عَمْرٍ بِإِثْبَاتِ آيَةِ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ بِرَوَايَةِ: (أَنْشَدَكَ اللَّهُ
إِلَّا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابٍ...) إِلَى آخرِهِ.

وَفِيهَا: (صَدِقَ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ) وَفِيهَا: «لَا قَضَيْنَا بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ».
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وَلَعْلَهُ زَادَ حِرْصَ الزَّهْرِيِّ عَلَى نَصْرَةِ عَمْرٍ فِي هَذَا الشَّأْنِ مَا أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
فِي مُسْنَدِهِ^(٣) بِسَنَدِهِ عَنِ الشَّعْبِيِّ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ رَجَمَ الْمَرْأَةَ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ٢٦.

(٢) صحيح مسلم ج ١١ ص ١٩١.

(٣) المسند ج ١ ص ٩٣.

ضربها يوم الخميس ورجحها يوم الجمعة وقال: أجلدها بكتاب الله، وأرجحها بسنة
نبي الله ﷺ.

وفي مسنـد أـحمد^(١) حـدثـنا عـبدـالـلـهـ حـدثـنـيـ أـبـيـ حـدثـنـاـ مـحـمـدـ بـنـ جـعـفـرـ حـدثـنـاـ شـعـبـةـ عنـ سـلـمـةـ بـنـ كـهـيـلـ عـنـ الشـعـبـيـ: أـنـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ جـلـدـ شـرـاحـةـ يـوـمـ الـخـمـيـسـ وـرـجـحـهـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ وـقـالـ: أـجـلـدـهـ بـكـتـابـ اللـهـ، وـأـرـجـحـهـ بـسـنـةـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ.

وـرـوـىـ فـيـ مـسـنـدـ^(٢) بـسـنـدـ ثـالـثـ عـنـ الشـعـبـيـ قـالـ: أـتـيـ عـلـيـ بـمـوـلـاـةـ لـسـعـيـدـ بـنـ قـيـسـ مـحـصـنـةـ قـدـ فـجـرـتـ قـالـ: فـضـرـبـهـ مـائـةـ ثـمـ رـجـحـهـ ثـمـ قـالـ: جـلـدـهـ بـكـتـابـ اللـهـ، وـرـجـحـهـ بـسـنـةـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ.

وـرـوـىـ مـثـلـ ذـلـكـ فـيـ رـجـلـ عـنـ الشـعـبـيـ عـنـ عـلـيـ عـلـيـهـ السـلـامـ: جـلـدـهـ بـكـتـابـ اللـهـ، وـرـجـحـهـ بـسـنـةـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ، وـذـلـكـ فـيـ مـسـنـدـ^(٣).

وـأـخـرـجـ أـحـمـدـ فـيـ مـسـنـدـ^(٤) بـإـسـنـادـهـ عـنـ الشـعـبـيـ أـنـ عـلـيـ رـضـيـ اللـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ قـالـ لـشـرـاحـةـ: لـعـلـكـ اـسـتـكـرـهـتـ، لـعـلـ زـوـجـكـ أـتـاكـ، لـعـلـكـ، قـالـتـ: لـاـ، فـلـمـ وـضـعـتـ مـاـ فـيـ بـطـنـهـ جـلـدـهـ ثـمـ رـجـحـهـ فـقـيـلـ لـهـ: جـلـدـهـاـ ثـمـ رـجـحـهـاـ، قـالـ: جـلـدـهـاـ بـكـتـابـ اللـهـ، وـرـجـحـهـ بـسـنـةـ رـسـوـلـ اللـهـ ﷺ.

وـأـخـرـجـهـ فـيـ مـسـنـدـ^(٥) بـنـحـوـ هـذـاـ بـسـنـدـ آـخـرـ عـنـ الشـعـبـيـ وـكـذـاـ فـيـ مـسـنـدـ^(٦) بـسـنـدـ آـخـرـ عـنـ الشـعـبـيـ.

(١) مـسـنـدـ جـ ١ صـ ١٠٧ـ.

(٢) مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ ١ صـ ١١٦ـ.

(٣) مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ ١ صـ ١١٦ـ.

(٤) مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ ١ صـ ١٤١ـ.

(٥) مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ ١ صـ ١٤٠ـ.

(٦) مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ ١ صـ ١٥٣ـ.

وأخرجه الحاكم في المستدرك^(١) عن عبدالله وصححه ولعله عبدالله بن نجاشي - بالنون ثم الجيم - وأخرجه في المستدرك أيضاً^(٢) من رواية الشعبي وصححه، وأقرَّ الذهبي على تصحيحه في تلخيصه.

هذا، وأخرج البخاري^(٣) بسنده عن الشعبي عن علي رضي الله عنه حين رجم المرأة يوم الجمعة، وقال: قد رحمتها بسنة رسول الله ﷺ.

قلت: سند البخاري هكذا: حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا سلمة بن كهيل قال: سمعت الشعبي يحدث عن علي رضي الله عنه... إلى آخره فرواية البخاري مختصرة. ويظهر أن ذلك من قبيل تصرف القوم في الروايات لموافقة أغراضهم واعتقادهم المصلحة في التصرف.

نعم، فظاهر هذه الرواية أن الرجم بالسنة، لا بالكتاب، فلما قال عمر ما قال من أنه ثابت في كتاب الله، مع ما ذكرنا كان الزهرى مظنة النصرة له برواية قصة العسيف فهو متهم بها.

ولنقتصر على هذا القدر من الروايات المتعلقة بعمr فيه تنبيه على غيره مما هو ثابت في الصحيحين، وقد كنت كتبت بعضه في المسودة ثم رجحت الاختصار.

فصل

فأما روايات الزهرى في أبي بكر.

فقد مرَّ ما يتعلَّق بميراث بنت رسول الله ﷺ وتبلیغ براءة.

(١) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٣٦٤.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٤ ص ٣٦٥.

(٣) صحيح البخاري ج ٨ ص ٢١.

وأخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) من طريق الزهري عن أنس أن أبي بكر كان يصلّى بهم في وقع النبي ﷺ الذي توفي فيه حتى إذا كان يوم الاثنين وهو صافوف في الصلاة كشف النبي ﷺ ستر الحجرة ينظر إليها وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف، ثم تبسم يضحك - إلى قوله - فأشار إليها النبي ﷺ: أتموا صلاتكم، وأرخنِي الستر، فتوفّي من يومه.

النكارة

إن في رواية الزهري مبالغة ليست في غيرها، كزيادة التبسم ليدلّ على السرور بصلاتهم خلف أبي بكر، وكون ذلك في اليوم الذي توفي فيه ﷺ ليدلّ على شدة عنايته بذلك.

ووجه التهمة للزهري كونه يريد العناية بتفضيل أبي بكر، وسوق الأدلة على ذلك بأساليب مختلفة شبه ما سبق له في حديث الحديبية، وفي حديث براءة، لتمكن ذلك في النقوس فهو متهم في ذلك.

فصل

وما يتهم به الزهري.

ما أخرجه البخاري^(٣) ومسلم^(٤) من طريق الزهري عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله ﷺ واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر

(١) صحيح البخاري ج ١ ص ١٦٥ .

(٢) صحيح مسلم ج ٤ ص ١٤٢ .

(٣) صحيح البخاري ج ٨ ص ١٤٠ .

(٤) صحيح مسلم ج ١ ص ٢٠٠ .

لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله» فمن قال لا إله إلا الله عصم من ماله ونفسه إلا بمحقته، وحسابه على الله؟ فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالاً كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه.

وأخرجه النسائي في سنته^(١) من طريق الزهرى عن أنس بن مالك، قال: لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب، فقال عمر: يا أبو بكر، كيف تقاتل العرب؟ فقال أبو بكر: إنما قال رسول الله ﷺ: أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله -إلى قوله-: والله لو منعوني عناقًا... إلى آخره.

وأخرجه من طريق الزهرى عن أبي هريرة كما في البخارى ومسلم.

النکارة على ذلك

هي دعوى الردة على الذين قاتلهم أبو بكر من أجل منعهم الزكاة مع الاعتراف بأنهم يشهدون الشهادتين، ومع أن ليس في حواب أبي بكر ما يثبت ردّتهم غير منع الزكاة، ولا أنهم ارتدوا بنفي شرعية الزكاة، بل في الرواية: لو منعوني عقالاً أو عناقاً مما كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم.

فدلل على أن القتال لأجل المنع نفسه، وأنه نَزَّل نفسه منزلة الرسول ﷺ وعلى أنه لا ردة منهم صريحة.

وحينئذ فلا نسلّم الردة منهم؛ لأن امتناعهم من تسليم الزكاة إلى أبي بكر ليس ردة، ولا دليل على أنهم جحدوا شرعية الزكاة.

(١) سنن النسائي ج ٧ ص ٧٦.

التهمة للزهري في هذه الرواية

إنه أراد تبرير قتال أبي بكر للذين امتنعوا من تسليم الزكاة فهو متهم بقصده نصرة أبي بكر بتزويجه عن قتال المسلمين بغير حق شرعي، وجعله قتال القوم فضيلة ونصرة للإسلام وحماية للدين اكتسب ذلك الفضل وتلك النصرة للإسلام والحماية أبو بكر، بزعم الزهري.

هذا، وقد بقيت روایات ما يفهم فيه الزهري نترك تفصيلها اكتفاء بما قد فعلناه وذلك:

كروايته: اللهم، أمض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم.

وروايته لحديث سبعة بلفظ: قد حللت حين وضع، دون مجرد الإذن لها بالتزوج، حين شكت إليه عليه السلام ليدلّ على تعليق الحلّ على الوضع، لا على الشكوى إلى رسول الله صلوات الله عليه وسلم.

وروايته في جلوس الميتة، إنما حرم أكلها، بهذا اللفظ.

أما روايته في حديث سبعة فأخرجها البخاري معلقاً^(١) ومسلم^(٢) وروايته في جلد الميتة في البخاري^(٣) ومسلم^(٤).

وكروايته التي أخرجها مسلم^(٥) عن الزهري عن عروة عن عائشة: أن النبي صلوات الله عليه وسلم كان إذا أشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كت أقرأ عليه وأمسح عنه بيده رجاء بركتها. انتهى.

(١) صحيح البخاري ج ٥ ص ١٣.

(٢) صحيح مسلم ج ١٠ ص ١٠٨.

(٣) صحيح البخاري ج ٦ ص ٢٣١.

(٤) صحيح مسلم ج ٤ ص ٥١ وص ٥٢.

(٥) صحيح مسلم ج ١٤ ص ١٨٢.

وقد روی مسلم هذه الرواية عن عروة من غير طريق الزهري بلفظ: لما مرض مرضه الذي مات فيه، جعلت أنفث عليه وأمسحه بيد نفسه.

وهذا لا يدل على التكرار كرواية الزهري، بل يدل على الشروع في العمل والأخذ فيه.

ومثلها رواية البخاري عن الزهري عن عروة بلفظ: طفت أنفث، ليس فيها دلالة على التكرار، بل هي تتحمل مجرد الشروع مرة كما يشعر به ما رواه مسلم^(١) من غير طريق عروة ولا الزهري، بل عن مسروق عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ إذا اشتكي منا إنسان مسحه بيديه، ثم قال: «أذهب الباس رب الناس وشفى أنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً» فلما مرض رسول الله ﷺ وثقل أخذت بيده لأصنع به نحو ما كان يصنع فانتزع يده من يدي ثم قال: «اللهم اغفر لي واجعلني مع الرفيق الأعلى» قالت: فذهبت أنظر فإذا هو قد قضى.

ففي هذا دلالة على أن المحاولة كانت مرة محاولة يائسة، فضلاً عن وقوع ذلك مرة، فضلاً عن تكراره.

فالزهري متهم في رواية التكرار، وتحقيق الواقع، وذلك بمحنة تفضيل عائشة كما يصنع في أبي بكر وعمر.

وبهذا يتم الفصل الأول الذي جعلناه لذكر روایات يتّهم فيها الزهري، ويليه الفصل الثاني في الزهري معبني أمية.

الفصل الثاني

في سيرة الزهري مع بني أمية

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة الأعمش^(١) ما لفظه: وحكى الحاكم عن ابن معين أنه قال: أجد الأسانيد الأعمش عن إبراهيم عن علقة عن عبدالله، فقال له إنسان: الأعمش مثل الزهري؟

فقال: برئت من الأعمش أن يكون مثل الزهري، الزهري يرى العرض الإجازة، ويعمل لبني أمية، والأعمش فقير صبور مجانب للسلطان ورع عالم بالقرآن. انتهى.

ولا يخفى ما في آخر الكلام من التعریض بأن الزهري ليس من يوصف بالورع.

ويؤكده أنه لم يثبت عن أحد من علماء الجرح والتعديل وصفه بالورع، مع حرص جمهور القوم على رفع شأنه، فلو كان من أهل الورع لوصفوه به، ولأكثروا في ذلك.

وقال عالمة العصر عمّي الحسن بن الحسين الحوثي رحمه الله في تعليق الشافعي حاكياً عن الإقبال للسيد المهدى ما لفظه: وحكى الذهبي أى عن الزهري أنه قال: نشأت وأنا غلام، فاتصلت بعد الملك بن مروان، ثم توفي عبد الملك فلزمت ولده الوليد، ثم سليمان، ثم عبدالعزيز، ثم لزمت هشام بن عبد الملك. انتهى المراد، ولعله في ميزان الذهبي.

وقال الذهبي في الميزان، في ترجمة خارجة بن مصعب^(٢) قال أحمد بن عبدربه

(١) تهذيب التهذيب ج ٤ ص ٢٢٥ .

(٢) الميزان للذهبي ج ١ ص ٣١٥ .

المرزوقي: سمعت خارجة بن مصعب يقول: قدمت على الزهري وهو صاحب شرط بني أمية، فرأيته يركب، وفي يده حربة، وبين يديه الناس في أيديهم الكابر كوبات! فقلت: قبح الله ذا من عالم... إلى آخره.

قوله: (الكابر كوبات) لعله مولد من الكبار والكوبات أي الطبول والبرابط، والبرابط جمع بربط وهو العود، كما في القاموس.

وفي تذكرة الحفاظ للذهبي^(١) في ترجمة الزهري: قال الليث: كان من أsex الناس، وقال غيره: كان جندياً! جليلاً!!.

وقال الرمخشري في الكشاف في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَمَسَكُمُ النَّارُ﴾ [مود: ١١٣] الآية في أواخر سورة هود ما لفظه: ولما خالط الزهري السلاطين كتب إليه أخ له في الدين:

عافانا الله وإياك أبا بكر من الفتنة، فقد أصبحت بحال ينبغي لمن عرفك أن يدعو لك ويرحمك أصبحت شيئاً كبيراً وقد أقتلتك نعم الله بما فهمك الله من كتابه وعلمك من سنة نبيه، وليس كذلك أخذ الله الميثاق على العلماء، قال الله سبحانه: ﴿لَتَبَيَّنَنَا لِلنَّاسِ وَلَا تَكُونُونَ﴾ [آل عمران: ١٨٧].

واعلم أن أيسرا ما ارتكبت، وأخف ما احتملت أنك آنسست وحشة الظالم، وسهلت سبيل الغي بدنوك من لم يؤد حقاً ولم يترك باطلأ حين أدناك، اتخذوك قطباً تدور عليك رحى باطلهم، وجسراً يعبرون عليك إلى بلاهم، وسلمأ يصعدون فيك إلى ضلالهم، يدخلون بك الشك على العلماء، ويقتادون بك قلوب الجهلاء.

فما أيسرا ما عمروا لك في جنب ما خربوا عليك، وما أكثر ما أخذنا منك في جنب ما أفسدوا عليك من دينك.

(١) تذكرة الحفاظ ج ١ ص ٣٠١.

فما يؤمنك أن تكون من قال الله فيهم: ﴿فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيَّابًا﴾ [مريم: ٥٩].

فإنك تعامل من لا يجهل ويحفظ عليك من لا يغفل، فداوا دينك فقد دخله سقم، وهي زادك فقد حضر السفر البعيد، وما يخفى على الله من شيء في الأرض ولا في السماء، والسلام.

وقد روى هذا قبل الزمخشري الإمام الموفق بالله أحد أئمة الزيدية في كتاب الاعتبار وسلوة العارفين، في باب مدانة العلماء من الأمراء ومحالطهم باختلاف يسير.

وفي كتاب الإمامة والسياسة المعروف بتاريخ الخلفاء لابن قتيبة^(١) حكاية كلام أبي حازم لسليمان بن عبد الملك، وساق ذكر المخاورة بينهما حتى قال^(٢) قال الزهربي: إنه لحاري منذ ثلاثين سنة ما كلمته قط.

قال أبو حازم: صدقت لأنك نسيت الله ونسيتني، ولو ذكرت الله لذكرتني.

قال الزهربي: أتشتمني؟

قال له سليمان: بل أنت شتمت نفسك، أما علمت أن للحار حقاً.

قال أبو حازم: إن بني إسرائيل لما كانوا على الصواب كانت الأمراء تحتاج إلى العلماء وكانت العلماء تفر بدينهما من الأمراء، فلما رأى قوم من أراذل الناس تعلموا العلم وأتوا به الأمراء استغنت الأمراء عن العلماء واجتمع القوم على المعصية فسقطوا وهلكوا، ولو كان علماؤنا هؤلاء يصونون علمهم لكانت الأمراء تهابهم وتعظّمهم.

فقال الزهربي: كأنك إيهي تريد، وبي تعرض.

قال: هو ما تسمع. انتهى المراد.

(١) تاريخ الخلفاء ج ٢ ص ٨٨.

(٢) تاريخ الخلفاء ج ٢ ص ٩٠.

وفي ترجمة الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام من تاريخ مدينة دمشق لابن عساكر^(١) أثيناً جعفر بن إبراهيم الجعفري قال: كنت عند الزهري أسمع منه، فإذا عجوز قد وقفت عليه فقالت: يا جعفري، لا تكتب عنه، فإنه مال إلى بني أمية، وأخذ جوازهم.

فقلت: من هذه؟ قال: أختي رقية، خرفت!

قالت: [بل] خرفت أنت، كتمت فضائل آل محمد... إلى آخره.
وقال الإمام المنصور بالله عبد الله بن حمزة عليه السلام في الشافي، في بحث روایة صلاة أبي بكر الناس، في مرض رسول الله ﷺ: والزهري، وهو لسان بني أمية والخاصية لشام بن عبد الملك الجبار العنيد.

وقال عليه السلام بعد ذلك الكلام بقليل: وابن شهاب مائل إلى الدنيا، أعن الظلمة من بني أمية على ملتهم بعلمه، وأصاب من دنياهم نصيباً وافراً. انتهى.

وهذا حرج من هذا الإمام العظيم بصيغة الجزم، ومحقق لسبب الجرح صحيح.
وأخرج ابن المغازلي في المناقب^(٢) بسنده عن معمر عن الزهري حديثاً في فضل علي عليه السلام ثم قال معمر: حدثني الزهري - وقد حدثني في مرضة مرضها، ولم أسمعه يحدث عن عكرمة قبلها أحسبه: ولا بعدها - فلما بلّ من مرشه ندم، فقال: يا يمانى، اكتم هذا الحديث واطوه، فإن هؤلاء - يعني بني أمية - لا يعذرون أحداً في تقريره على وذكرة.

قلت: فما بالك أوعبت مع القوم يا أبو بكر، وقد سمعت الذي سمعت؟

قال: حسبي يا هذا، إنهم شر كوننا لي لهاهم فانحططنا في أهوائهم. انتهى.

(١) تاريخ دمشق، ترجمة الإمام علي عليه السلام ج ٢ ص ٧٣.

(٢) المناقب للمغازلي ص ١٤١.

قال في القاموس في تفسير: (اللهو) بالضم والفتح: ما ألقته في فم الرحى والعطية أو أفضل العطايا وأجزها، كاللهيبة، والحفنة من المال أو الألف من الدنانير والدراريم لا غير.

ثم أفاد في القاموس: إنه يجمع على لَهَاءٍ وَلَهَاءٍ بفتح اللام وكسرها. وهذا الذي نقلته من مناقب ابن المغازلي نقلته من النسخة المطبوعة، وقد رواه السيد العلامة عبدالله بن الهادي القاسمي في كتابه حاشية كرامة الأولياء عن ابن المغازلي بلفظ: (حسبك، إنهم شر كونا في إمارتهم فانحططنا لهم في أهوائهم). انتهى، وأظن أنه نقله من نسخة خطية.

وفي مجموع الهادي والقاسم عليهم السلام عن القاسم بن إبراهيم عليه السلام ما لفظه: وليس [يصح] ما في أيدي هذه العامة من تفسير هذه الآية الحكمة عن ابن شهاب، ولا من كان من لفيقه وأصحابه، الذين كانوا لا يعدلون بطاعة بني أمية وما أشركوه فيمن دنوا بهم الدين، فلم يبالوا^(١) مع ما سلم لهم منها ما حاطوا به ودفعوا به عنها من تلبيس لتزيل، أو تحريف لتتأويل، وابن شهاب لما كان [من] كثرة وفاته إليه معروف، وعما كان له من كثرة الضياع والغلة، بهم موصوف. انتهى.

ورواه عن القاسم عليه السلام الشرفي في تفسير آل محمد المسمى المصايح، عند قول الله تعالى: «إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ» [المائدة: ٢٣].

قلت: يقرب إلى هذا أمران:

الأول: أن ابن حجر قال في مقدمة فتح الباري^(٢) في ترجمة عكرمة: وأما قبوله لجواز النساء فليس ذلك بمانع من قبول روایته، وهذا الرهري قد كان في ذلك أشهر من عكرمة.

(١) في الأم: (فلم يبالوا) بالنون، وأظن النقط من غلط النساخ، وأن الصواب (يبالوا) بالموحدة من أسفل.

(٢) فتح الباري ص ٤٢٧.

الأمر الثاني: الروايات عن الزهري العديدة الدالة بمجموعها على مخالطته لأمراء الأموية، وهي مفرقة مع روايات تجرّ إلى ذكر ذلك نحو ما أخرجه البخاري^(١) من النسخة الجردة عن الشروح بسنده إلى الزهري قال: قال لي الوليد بن عبد الملك: أبلغك أن علياً كان في من قذف عائشة؟ قلت: لا، ولكن قد أخبرني رجلان من قومك أبو سلمة بن عبد الرحمن، وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث: أن عائشة (رض) قالت لهما: كان علي مسلماً في شأنها. انتهى.

وهذا دليل على انحراف الزهري وميله، وأنه أراد التقرب إلى الوليد بهذه الرواية التي لم يسأل عنها، إنما سُئل عن القذف، وقد كان يكفيه أن يقول: لا، لم يبلغني.

وقال ابن حجر في تهذيب التهذيب في ترجمة الزهري^(٢): وروى عنترة عن يونس عن ابن شهاب قال: وفدت إلى مروان، وأنا محتمل.

وفي ترجمته أيضاً^(٣): وقال سعيد بن عبد العزيز، سأله هشام بن عبد الملك الزهري أن يملأ على بعض ولده فدعا بكاتب فأملى عليه أربعين حديثاً، ثم إن هشاماً قال: إن ذلك الكتاب قد ضاع فدعا الكاتب فأملاها عليه... إلى آخره.

والغرض الإشارة إلى ما هو من هذا القبيل من الروايات الدالة على مخالطة الزهري للأموية فاما ترجمته في تهذيب التهذيب وغيره ففيها مدح كثير بالحفظ أو بالعلم وكثرة الحديث.

فأما المدح بالزهد أو الورع فلم نجد له شيئاً.

وقد وقعت كلمة مصححة في خلاصة تهذيب الكمال وهي للخزرجي وفيها عن

(١) صحيح البخاري ج ٥ ص ٦٠.

(٢) تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٤٥١.

(٣) تهذيب التهذيب ج ٩ ص ٤٤٩.

مالك أنه قال في الزهري: كان من أنسخى الناس وتقىأ، ما له في الناس نظير. انتهى.

وهذه الكلمة مصححة والأصل: (وبقي ما له في الناس نظير) يعني في العلم، والدليل على ذلك أن خلاصة التهذيب أصلها وأصل تهذيب التهذيب واحد، وهو تهذيب الكمال، لكنَّ (الخلاصة) مختصرة، وتهذيب التهذيب مبسوط، وهذه الكلمة غير موجودة في تهذيب التهذيب، مع أن لها أهمية توجب ذكرها لو كانت موجودة في تهذيب الكمال، لتوفر داعي مؤلف تهذيب التهذيب إلى الرفع من شأن الزهري؛ لأنَّه من أئمته، فلما لم يذكرها دلَّ على أنها غير موجودة في أصلها الذي هو تهذيب الكمال، فدلَّ على أنَّ الأصل: (كان الزهري من أنسخى الناس وبقى ما له في الناس نظير).

يؤكد ذلك أن ترجمة الزهري في كتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ميسوطة، وفيها مدح له كثير بالعلم والحفظ وليس فيها تلك الكلمة، بل فيها بسنده عن ابن القاسم قال: سمعت مالكًا يقول: بقى ابن شهاب وما له في الدنيا نظير، وقد بحثت بعد هذا في (تهذيب الكمال) نفسه فما وجدت فيه تلك الكلمة.

فظهر أنَّ كلمة (الخلاصة) فيها تصحيف (بقي) إلى (تقى) باختلاف النقط^(١). ولعل الناسخ بعد أن تورهم أنها تقى بالباء المثلثة، ظن الصواب كتابتها بالألف بعد الياء لأنَّها عنده منصوبة لكونها خبر (كان) فكتبتها (تقىً) لاعتقاده أنَّ كتابتها تقى بالباء المثلثة وبدون ألف غلط محقق.

(١) هذا ما حققه السيد العلامة الحوشى دام علاه، وهو الحق.

والموارد في مطبوعة تهذيب الكمال ج ٢٦ ص (٤٣٦) هو:

١- قول عمر بن عبد العزيز: لم يبق أحد أعلم بسنة ماضية منه.

٢- عن مكحول: ما بقى على ظهرها أحد أعلم بسنة ماضية من الزهري.

وفي ص (٤٤٠) عن مالك: كان ابن شهاب من أنسخى الناس.

وليست لكلمة (تقىً) أثر في ترجمته هناك، مع أنه الأصل لكتاب المخربجي، فلا حظ..

هذا، مع أن رواية (الخلاصة) عن مالك مرسلة وغربية فهي مردودة لنكارتها، ويؤكّد ما ذكرناه ما رواه الخطيب في كتابه الكفاية في علم الرواية^(١) بإسناده عن ابن أبي أويس قال: سمعت خالي مالك بن أنس يقول: إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم، لقد أدركت سبعين عند هذه الأساطين - وأشار إلى مسجد رسول الله ﷺ - يقولون: (قال رسول الله ﷺ) مما أخذت عنهم شيئاً، وإن أحدهم لو ائمن على بيت مال لكان به أميناً، إلا أنهم لم يكونوا من أهل هذا الشأن، ويقدم علينا محمد بن مسلم بن عبيدة الله (ابن عبد الله بن شهاب) وهو شاب فتزدحم على بابه. انتهى.

ومعنى هذا أنه ترك العباد والنساك بمسجد رسول الله ﷺ الأمناء، وعدل إلى الزهري وهو شاب، وذلك لأن الزهري من أهل هذا الشأن.

فكان خلاصة الكلام أنه ترك العباد وعدل إلى الزهري، وذلك يشعر بأن الزهري ليس من العباد وأنه لا يستقيم مع ذلك أن يصفه مالك بأنه: (تقى ما له في الناس نظير) لأن من كان في التقوى منقطع النظير لا بد أن يكون من العابدين؛ لأن الباعث على التقوى باعث على العبادة وهو الخوف والرجاء والرغبة في الشكر وتعظيم الله جل جلاله، فتأكد أن مالكاً لم يصفه بالتقوى المذكورة، وأن ما في (الخلاصة) عنه تصحيف.

فإن قيل: إن تعظيم القوم للزهري، واتخاذهم له إماماً في الحديث يدلّ على أنه عندهم من أهل الفضل في الدين.

قلنا: لا نسلم بذلك:

فقد رروا عن بعض أئمتهم ما يدل على خلاف ذلك، ففي كتاب المجموعين

(١) الكفاية في علم الرواية ص ١٥٩.

لابن حبان^(١) عن يحيى بن سعيد القطان أنه قال: لم يجد الصالحين أكذب منهم في الحديث.

وروى ابن حبان هنالك أيضاً عن عمرو الناقد عن وكيع أنه قال وسأله رجل فقال: يا أبا سفيان، تعرف حديث سعيد بن عبيد الطائي عن الشعبي في رجل حجَّ ثم حجَّ قال: من يرويه؟ قلت: وهب بن إسماعيل، قال: ذاك رجل صالح وللحديث رجال. انتهى.

ذكره ابن حبان في النوع الخامس من أنواع الجرح في الضعفاء فقال فيه: ومنهم - أي من الرواة - من كبر وغلب عليه الصلاح والعبادة وغفل عن الحفظ والتمييز... إلى آخره.

وهذه طريقة تلبيس؛ لأن الذي يسبب الغفلة هو الكبر والضعف، فأما الصلاح فهو بالعكس يدعو إلى الحفظ؛ لأن الإيمان يسبب الرغبة في العلم والحرص عليه بقدر الإيمان وقوته، وإذا قوي الحرص على العلم كان ذلك سبباً لحفظه، ولأن الصالحين تكون أذهانهم موجهة للعلم ولا تشغلهم العبادة عن العلم؛ لأن العلم هو الذي به تقوم العبادة فليس معنى العبادة مجانية العلم والإعراض عنه، بل معناها العمل بالعلم، وال الحاجة إلى العلم تستمر حتى الموت، فالمؤمن لا يعتقد أن قد استغنى عنه، بل يعتقد أنه لا بد منه في العبادة، وأن من العبادة التعليم، وإفاده من سأل، والذي ظهر أن الصالحين ابتعدوا عن السلطان، ولم يساعدوه على ما يهواه في أسلوب الحديث من الزرايدة والقصاص فاضطروا إلى السكوت، ومنع الناس من التعلم منهم وقيل: ليسوا من أهله.

كما روى مسلم في أول صحيحه والخطيب في الكفاية^(٢) بسنده عن ابن أبي الزناد

(١) المخروجين لابن حبان ج ١ ص ٦٧.

(٢) الكفاية للخطيب ص ١٥٩.

عن أبيه قال: أدركت بالمدينة مائة، كلهم مأمون ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث،
يقال: ليس من أهله. انتهى.

وكان أبو الزناد في عهد الأموية، ومع ذلك كان الصلاح والدين فائقاً في أهل
البيت وشيعتهم، كما يعرف باستقراء التاريخ، وكان المخالفون لهم في الغالب أقرب
إلى السلطان وإلى الدنيا، فكأنوا مظهنة أن يجعلوا الصلاح غير مرجح لقبول الرواية؛ لأن
أهل البيت وشيعتهم يرون خلاف مذهب القوم في الفضائل وغيرها، ومنهم من هو
مشهور بالفضل يعسر على القوم جرحه إلا بأنها أدركته غفلة الصالحين!

فأعرف هذا ولا تغتر بقول ابن حبان وأضرابه، بل اتهمهم في باب الجرح
والتعديل، فهم يميلون إلى تقوية مذهبهم بتعديل رجاتهم وتضعيف خصومهم، ومع
ذلك عداوة المذهب، فهي باعث على الجرح شديد، وكذلك الحسد، وكذلك الرغبة
في إسعاد السلطان وموافقة هواه، نسأل الله العصمة والتوفيق.

نعم، ومجموع ما ذكرناه في الزهراني تأكيد الروايات الدالة على ميله إلى الدنيا
وركونه إلى الذين ظلموا، فصار متهماً بمساعدتهم في الحديث بما ينفق عند العامة ولا
يطلب ثقتهم عندهم.

وفي مسنده أحمد بن حنبل^(١) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا روح حدثنا إسحاق
حدثنا عمرو بن دينار، وحدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي موسى عن
وهب بن منبه عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «من سكن البدية جفا، ومن اتبع
الصيد غفل، ومن أتى السلطان افتئن». انتهى.

وآخر جه أبو داود في سننه^(٢) وأخرجه النسائي^(٣) بلفظ: «من اتبع السلطان افتئن».

(١) مسنده لأحمد ج ١ ص ٣٥٧.

(٢) سنن أبي داود ج ٣ ص ١١١.

(٣) سنن النسائي ج ٧ ص ١٩٦.

وقال ابن حجر في شرحه على البخاري^(١): وفي حديث عمر في مسنده للإسماعيلي من طريق أبي مسلم الخولاني عن أبي عبيدة بن الجراح عن عمر رفعه قال: «أتاني حبريل فقال: إن أمتك مفتنة من بعدي، فقلت: من أين؟ قال: من قبل أمرائهم وقرائهم يمنع النساء من الحقوق فيطلبون حقوقهم فيفتون ويتابع القراء هؤلاء النساء فيفتون» الحديث.

وأخرج الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي^(٢) بسنده عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «اتقوا العابد الجاحد والعالم الفاسق».

وأخرج هنالك بسنده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا».

قيل: وما دخولهم في الدنيا يا رسول الله؟ قال: «ابداع السلطان، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم».

وروى المرشد بالله عليه السلام في الأمالي مثله^(٣).

وفي كنز العمال^(٤) عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «تعوذوا بالله من حبّ الحزن - إلى قوله في آخر الحديث -: وإن من شر القراء من يزور النساء».

أفاد في كنز العمال أنه أخرجه ابن عساكر.

وفي كنز العمال أيضاً^(٥) عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «إنها ستكلن النساء يعرفون وينكرون فمن نواهم نجا، ومن اعترضن سلم أو كاد، ومن خالطنهم هلك» أفاد أنه أخرجه ابن أبي شيبة.

(١) فتح الباري ج ١٣ ص ٤.

(٢) الأماли ص ١٥٦ باب ذكر علماء السوء والتحذير منهم.

(٣) الأماли ج ١ ص ٦٨.

(٤) كنز العمال ج ١٠ ص ١٦٦ ح ١٣٤٨ باب التحذير من علماء السوء الطبعة الثانية.

فتحصل من هذه الجملة أن الزهري في ميله لأمراء الأموية ومخالطته لهم متهم بالنصرة لهم والمساعدة والمساعدة بالروايات التي توسيع عند العامة، ولا تخرج فيه عند خاصة أتباعه وأشباهه وأضرابه، ولا سيما بالزيادة في الروايات التي قد روى أصلها غيره، والنقص وتوليد السند كما سبق مثال ذلك في الفصل الأول.

وما يقوى أن الزهري مظنة المعاونة لهم ما أخرجه في كنز العمال^(١) عن الزهري أنه قيل له: كنا لا نزال نحسنظن بالرجل من أهل القرآن وأهل المساجد ثم تختلف قال: ذلك النقص.

ثم قال: إن الناس كانوا في حياة رسول الله ﷺ أهل سنة، ولم يكن لهم كثير عبادة، ولكنهم كانوا يؤدون الأمانة ويصدقون النية، فلما مات رسول الله ﷺ هبط الناس درجة، وكانوا على شريعة من أمرهم مع أبي بكر وعمر، فلما مات عمر هبط الناس درجة، وكاؤنوا مع عثمان حسنة علانيتهم فلا بأس بحالهم حتى قتل عثمان انهتك الحجاب، وكان الناس في فتنتهم استحلوا الدماء فتقاطعوا وتدابروا حتى انكشفت عنهم، ثم أفهم الله في زمن معاوية فكانوا أهل دنيا يتنافسون فيها، ويتصنعون لها، ثم حضرتهم فتنة ابن الزبير، وكانت الصيلم، ثم صلحوا على يدي عبد الملك بن مروان فأنت منكر معهم ما تذكر من حسن ظنك بهم وخلافهم فليس بزال هذا الأمر ينتقص... إلى آخره.

أفاد في كنز العمال أنه أخرجه ابن عساكر.

وهذا كلام من لم يجعل لأمير المؤمنين علي عليه السلام وشيعته وزناً، بل جعل عهدهم عهد فتنة، وسوّي في ذلك بينهم وبين الفتنة الباغية، ثم زاد على ذلك فأشار إلى أن عهد معاوية -بعد ما تم له الأمر بقتل أمير المؤمنين ومصالحة الحسن- عهد نعمة

(٥) كنز العمال ج ٥ ص ٤٧٤ الحديث المرقم ٢١٢٢، الطبعة الثانية.

(٦) كنز العمال ج ١١ ص ٢٤٣ ح ١٠٩٧.

وخير باجتماع الأمة تحت دولة معاوية؛ لأنهم في نظره قد تخلصوا من الفتنة حين غالب الباطل، ولم يبق للحق في ذلك العهد دولة في الحقيقة، فكانوا -برغم هذا القائل- في عهد خير، أفهم الله عليه، وإنما كانوا في النقص الديني الذي جرت به العادة؛ لأن الناس لا يزلون ينقصون، فكانوا في ذلك العهد أبناء دنيا يتنافسون فيها ويتصنعون لها، ثم حضرتهم فتنة ابن الزبير، وألغى ذكر مصيبة كربلاء، ومصيبة الحرة لغير عارهما وإثهما على يزيد، فذكرهما غير موافق لهوى الأميين في عهد الزهرى.

ثم قال: ثم صلحوا على يدي عبد الملك.

فانظر كيف قال: (صلحوا على يدي عبد الملك؟) ولم يقل: كانوا أهل دنيا يتصنعون لها؛ لأن عهد عبد الملك الذي يريد الزهرى التقرب إليه، فجعل عهده عهد صلاح تختلف فيه عادة النقص التي كانت في الماضي بالصورة التي ذكرها، وحل مكانها الصلاح بالنسبة إلى عامة الناس، ولذلك صار السائل يستنكر النقص واختلاف حسن الظن بالرجل؛ لأن السائل في عهد الصلاح وقلة النقص الذي بدأ من بعد موت رسول الله ﷺ وسيكون بعد موت عبد الملك إلى زمان الجاهلية الآخرة.

وانظر كيف لم يجعل عهد علي عليه السلام عهد صلاح بالنسبة إلى علي عليه السلام وأصحابه؟ وكأنوا جماعةً كبيراً جماعةً غريباً، لا يترك ذكرهم لقتلهم، وهم أهل الحق والصبر والجهاد والزهد في الدنيا، وإن كانوا في هذه الخصال متفاوتين، وكان كثير منهم في آخر عهد علي عليه السلام متخاذلين متواكلين، فهذا عيب فيهم لتقصيهم في نصح إمام المسلمين علي بن أبي طالب، فهو عيب نسبي بالنسبة إلى الناصحين منهم، لا بالنسبة إلى أعدائه عليه السلام وعلى ذلك فليسوا أصحاب فتنة، بل هم أهل الحق العاملين بقول الله تعالى: **(فَقَاتَلُوا الَّتِي تَبَغِي)** [الحجرات: 9] وإن تفاوتوا في مقدار العمل بالآية، وإنما أهل الفتنة هم البغاء من الناكثين والقاسطين والمارقين.

فتأمل، كيف كان في كلام الزهري خلط البريء بالمذنب، ولبس الحق بالباطل، وجعل تلك كلها فتنة تابعة لقتل عثمان؟ وذلك مما يعجب الأمويين في عهد الزهري، فتأمل وقس على ذلك، وعلى ما سبق في الفصل الأول من روایاته التي يتهم فيها مساعدة بني أمية.

وهنا ننقل بعض كلام الإمام القاسم بن محمد عليه السلام في الزهري تتميماً للفائدة قال عليه السلام في الاعتصام في كتاب الزكاة في باب أحكام الأرضين في فصل فيما يملك رسول الله ﷺ قال عليه السلام: (فأما الزهري فلا يختلف المحدثون وأهل التواريخ في أنه كان مدلساً، وفي أنه كان من أعون ظلمة بني أمية، وقد أمروه على شرطته) ^(١).

قال: (وفي علوم الحديث للحاكم رضي الله عنه: قيل ليعسى بن معين: الأعمش خير أم الزهري؟ فقال: برئت منه إن كان مثل الزهري، إنه كان يعمل لبني أمية) ^(٢).
وروى أبو جعفر عن الزهري: أنه قال لعلي بن الحسين سلام الله عليهما: (كان معاوية يسكنه الحلم وينطقه العلم).

فقال عليه السلام: كذبت يا زهري، كان يسكنه الخصر، وينطقه البطر ^(٣).

(١) الاعتصام ٢/٦٠.

(٢) في علوم الحديث للحاكم ص ٥٤: (إن يحيى بن معين سأله إنسان: الأعمش مثل الزهري؟ فقال: برئت من الأعمش أن يكون مثل الزهري، الزهري يرى العرض والإجازة، وكان يعمل لبني أمية، وذكر الأعمش فمدحه، فقال: فقير صبور مجائب للسلطان، وذكر علمه بالقرآن وورعه)، وفي ميزان الاعتدال للذهبي قال في ترجمة خارجة بن مصعب ١/٦٢٥: (قال أحمد بن عبدويه المروزي: سمعت خارجة بن مصعب يقول: قدمت على الزهري وهو صاحب شرطة بني أمية، فرأيته ركب وفي يده حرفة، وبين يديه الناس في أيديهم الكابر كوبات (آلة من آلات اللهو) فقلت: قبح الله ذا من عالم فلم أسمع منه). انظر كتاب (رؤيه الله بين العقل والنقل).

(٣) الفلك الدوار: ٢٢٦.

وروى جرير بن عبد الحميد عن محمد بن شيبة قال: شهدت مسجد المدينة فإذا الزهري وعروة بن الزبير يذكرون علياً فنالا منه.

قال الإمام عليه السلام: قلت: وبالله التوفيق قد تقدم عن النبي ﷺ: «إن علياً عليه السلام لا يبغضه إلا منافق».

وقد تقدم عن النبي ﷺ أنه قال: «سباب المؤمن فسوق».

وفي أمالى المرشد بالله: أخبرنا أبو القاسم التنوخي الصورى قراءة عليه قال: أخبرنا أبو يعقوب إسحاق بن سعد بن الحسن بن سعد الفسوى قراءة عليه وأنا أسمع، سنة إحدى وسبعين وثلاثمائة، قال: أخبرنا جدي حرملة بن يحيى، قال: أخبرنا أبو وهب قال: أخبرنا عبد الرحمن بن زيد بن أسلم قال: قال أبو حازم: إن سليمان بن هشام بن عبد الملك قدم المدينة ومعه ابن شهاب، فأرسل إلى أبي حازم فدخل عليه، فإذا سليمان بن هشام متكتأً وابن شهاب عند رجليه قاعداً، قال: فسلمت وأنا متكتئ على عصاي.

فقال ابن شهاب: ألا تتكلّم يا أعرج.

قال: قلت: وما يتكلّم الأعرج، ليس للأعرج حاجة جاء لها فيتكلّم، وإنما جئتكم لجتكم التي أرسّتم إلى فيها، وما كل من يرسل إلى آتية، فلولا الفرقُ من شرككم ما جئتكم.

فجلس سليمان بن هشام فقال: ما المخرج مما نحن فيه؟

فقال أبو حازم: أعاهد الله في نفسي لا يعنيني دريهماتك أن أقول الحق في الله.

قال: قلت: المخرج مما أنت فيه لا تمنع شيئاً أعطيته من حق أمرك الله أن يجعله فيه، ولا تطلب شيئاً منعه لشيء نهاك الله أن تطلبـه.

قال ابن هشام: ومن يطبق هذا؟

قال: يطيقه من طلب الجنة وهرب من النار، وذلك فيما قليل.

فقال هشام: ما رأيت كاليلوم حكمة قط أجمع ولا أحكم.

قال ابن شهاب: فإنه حارّ لي وما جالسته قط.

قال أبو حازم: إني مسكيٌن لِيْسَ لِيْ دِرَاهِمْ لَوْ كَانَتْ لِيْ دِرَاهِمْ جَالَسْتَنِي.

فقال ابن شهاب: قرضتني.

قال: إياك أردت.

قال ابن شهاب: ألا تحدثنِي يا أبا حازم بشيءٍ بلغني أنك وصفت به أهل العلم وأهل الدنيا.

قال: بلى، إني أدركت أهل الدنيا تبعاً لأهل العلم، حيث كانوا يقضى لأهل العلم بما قسم الله لهم حوائج دنياهم وآخريتهم، ولا يستغني أهل الدنيا من أهل العلم لنصيبهم من العلم، ثم حال الرمان فصار أهل العلم تبعاً لأهل الدنيا، حيث كانوا، فدخل البلاء على الفريقين جميعاً، ترك أهل الدنيا النصيب الذي تمسكوا به من العلم حين رأوا أهل العلم قد جاءوهم، وضيع أهل العلم جسيماً ما قسم لهم باتباعهم أهل الدنيا.

قال الإمام: قلت، وبالله التوفيق: هذا تصريح نجح الزهري، والجراح له هو أبو حازم سلمة بن دينار الأعرج مولى الأسود بن سفيان التمار، المديني القاضي الزاهد أحد الأعلام، روى له الجماعة منهم البخاري ومسلم، ومن الدليل على جرحه قوله تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [المجادلة: ٢٢].

قلت: وأشار صاحب الكشاف إلى الاستدلال على جرحه بقول الله تعالى:
﴿وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [مود: ١١٣] الآية؛ لأنه ذكر قصته السابقة في تفسير هذه الآية مثلاً للركون إلى الذين ظلموا.

قال الإمام في الاعتصام: وأخبار النبي ﷺ :

منها ما رواه في أمالٍ أبي طالب عليه السلام قال: أخبرنا أبي رضي الله عنه قال أخبرنا عبد الله بن أحمد بن سلام قال أخبرنا أبي أحمد بن سلام قال حدثنا محمد بن منصور عن موسى بن حكم عن محمد بن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا».

قيل: وما دخولهم في الدنيا يا رسول الله؟ قال: اتباع السلطان، فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم على دينكم».

ومنها ما رواه المرشد بالله عليه السلام في أمالٍه قال: أخبرنا إبراهيم بن طلحة بن إبراهيم بن العباس بن غسان بقراءتي عليه في جامع البصرة قال: حدثنا أبو بكر أحمد بن محمد بن العباس الأسفاطي قال: حدثنا محمد بن سهل قال: حدثنا أبو الأسود العوذى^(١) قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثني أبي عن جدي عن ثابت البناني عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «العلماء أمناء الأنبياء ما لم يخالطوا السلطان فاتهموهم واحذروهم على دينكم».

وأخرج أحمد بن حنبل وأبو داود والترمذى والنسائى عن النبي ﷺ أنه قال: «من سكن الباذية جفا ومن اتبع الصيد غفل ومن لقى السلطان افتتن».

وأخرج البيهقي عن أنس عن النبي ﷺ أنه قال: «العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا الدنيا فإذا خالطوا السلطان ودخلوا الدنيا فقد خانوا الرسل فاحذروهم».

ورواه العقيلي عن الحسن بن سفيان عن أنس.

(١) نقط الذال من الأمالى.

وأخرج ابن ماجة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا رأيت العالم يخالط السلطان مخالطة كثيرة فاعلم أنه لص».

وروى العسكري عن علي عليه السلام أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا ويتبعوا السلطان فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم».

وروى ابن لال عن أبي هريرة قال رسول الله ﷺ: «إن بعض الخلق إلى الله عز وجل العالم يزور العمال».

ذكر هذه الأحاديث السيوطي في الجامع الصغير.

وأخرج ابن عساكر عن معاذ عن النبي ﷺ أنه قال: «إذا ظهرت البدع ولعن آخر هذه الأمة أولها فمن كان عنده علم فلينشره فإن كاتم العلم يومئذ ككاتم ما أنزل على محمد».

أليس كان بنو أمية وأتباعهم يلعنون علياً عليه السلام على المنابر، وابن شهاب يسمع وييرى، فما له ما يغضب ويظهر علمه؟!

وكان جده عبدالله بن شهاب شهد مع المشركين بدرأ، وكان من النفر الذين تعاقدوا يوم أحد لعن رأوا رسول الله ﷺ ليقتلنَّه أو ليقتلنَّ دونه.

وكان أبوه مسلم مع مصعب بن الزبير.

ولم يزل الزهري مع عبدالملك، ثم مع هشام بن عبدالملك، ومن مع سليمان بن عبدالملك، وكان يزيد بن عبدالملك قد استقضاه.

وحرج الزهري بالأدلة القاطعة من الكتاب والسنة كما ترى أولى من توثيقه بمجرد الموى لكونه من شيوخ المعدل له فقط، فليتأمل.

وجميع أهل البيت الطیف يحرجونه. انتهى.

وقوله: (المُعَدُّل) أي الموثق له؛ لأن هذا راجع إلى قوله: أولى من توثيقه.

وقوله: جميع أهل البيت يحررونـه، قد روي ذلك عن زين العابدين علي بن الحسين، وزيد بن علي، والقاسم بن إبراهيم، المؤيد بالله، الإمام أحمد بن سليمان، والمنصور بالله عبدالله بن حمزة، كما مرّ.

وقال علامـة العصر مـحمد الدين بن محمد المؤيدـي أـيـده الله في لـوامـع الأنـوار^(١) في أول بحثـه في جـرـح الزـهـريـ: اـما كـونـهـ منـ أـعـوـانـ الـظـلـمـةـ فـمـاـ لـاـ خـلـافـ فـيـهـ. اـنـتـهـىـ المرـادـ.

وقال عـلامـةـ العـصـرـ السـيـدـ عـبدـالـلـهـ بـنـ الـهـادـيـ القـاسـيـ فيـ كـتـابـهـ حـاشـيـةـ كـرـامـةـ الـأـوـلـيـاءـ فيـ الزـهـريـ: إـنـهـ كـانـ مـنـ الـمـبـغـضـيـنـ لـمـنـ بـغـضـهـ نـفـاقـ بـحـكـمـ الـلـهـ الـخـلـاقـ، شـرـطـيـاـ لـبـنـيـ مـرـوـانـ، مـوـالـيـاـ لـهـمـ، وـمـنـ يـتـوـلـهـمـ فـإـنـهـ مـنـهـمـ، وـمـنـ كـثـرـ سـوـادـ قـوـمـ [حـشـرـ مـعـهـمـ كـمـاـ فـيـ الـخـبـرـ، مـدـلـسـاـ].

وقـالـ المؤـيدـ بـالـلـهـ: هـوـ فـيـ غـايـةـ السـقـوطـ، وـرـوـيـ أـنـهـ كـانـ مـنـ حـرسـ خـشـبـةـ الـإـمـامـ زـيـدـ بـنـ عـلـيـ، وـكـذـبـهـ زـيـنـ الـعـابـدـيـنـ مـجـابـهـ. اـنـتـهـىـ.

ذـكـرـهـ فـيـ فـصـلـ فـيـ إـسـلـامـ أـيـ طـالـبـ، وـقـالـ فـيـ حـاشـيـةـ عـلـىـ ذـلـكـ: رـوـيـ أـبـوـ جـعـفرـ الـهـوـسـيـ: أـنـ الزـهـريـ مـنـ كـانـ يـحـرـسـ خـشـبـةـ زـيـدـ بـنـ عـلـيـ.

وـذـكـرـ الـإـمـامـ الـقـاسـيـ بـنـ مـحـمـدـ: أـنـ تـرـجـمـانـ آـلـ الرـسـوـلـ الـقـاسـيـ بـنـ إـبـرـاهـيـمـ جـرـحـهـ وـقـدـحـ فـيـهـ.

وـرـوـيـ: أـنـ زـيـنـ الـعـابـدـيـنـ قـالـ: أـكـلـ مـنـ حـلـوـاتـهـمـ -ـيـعـنـيـ الـأـمـوـيـةـ- فـمـاـلـ إـلـىـ [أـ]ـهـوـاتـهـمـ. اـنـتـهـىـ المرـادـ.

وقـالـ السـيـدـ الـعـلـامـ عـلـيـ بـنـ مـحـمـدـ الـعـجـرـيـ فـيـ كـتـابـهـ مـفـتـاحـ السـعـادـةـ فـيـ الـجـزـءـ الـأـوـلـ

(١) لـوـامـعـ الـأـنـوارـ ١٢٧/١.

في الباب الثاني فيما يتعلّق بحملة الفاتحة بعد تمام تفسيرها في مسألة قراءتها في الصلاة، لما ذكر الزهري، قال: وأما المؤيد بالله عليه السلام فقال: هو في غاية السقوط؛ لأنّه كان أحد حرس خشبة زيد بن علي عليه السلام وجرى بينه وبين زين العابدين كلام أثني فيه الزهري على معاویة لعنه الله فقال له زین العابدین: كذبت يا زهري، وكان ملازماً لسلاطین بنی أمیة متربیاً بزی جندھم. انتهى المراد.

والجواب: أن الرواية عنه في كتب المتقدمين لا تكاد توجّد إلّا في أمالی أحمّد بن عیسیٰ في مواضع قليلة تكون فيها الرواية موافقة لغيرها، مؤكدة لها، فليس في الرواية عنه تعديل.

وكذلك هي في شرح التجريد قليلة جداً، مع أن مؤلفه المؤيد بالله عليه السلام قد جرّح فيه في نفس الكتاب، وموضع جرّحه في الجزء الأول في أوائله في مسألة: أن الوضوء لا ينقض بمس الذكر، ولفظه: والزهري عندنا في غاية السقوط، فقد روي أنه كان أحد حرس خشبة زيد بن علي عليه السلام حين صلب. انتهى.

وكذلك في أصول الأحكام للإمام أحمّد بن سليمان، فقد جرّح فيه في المسألة المذكورة.

وأما الشفا فهو أحاديث مرسلة، وليس فيه ذكر لقبول رواية الزهري، بل قد قدح مؤلفه في الزهري، كما حكاه عالمة العصر مجـد الدين بن محمد أبـيـه الله، فيه حديث واحد ما مـرـ، تفرد به الزهري، كما يعرّفه المطلع على كتب الحديث المسندة، فإن الحديث يروى في كتب القوم من طرق مختلفة، فإذا وجد حديث قد رواه الزهري مع أن غيره قد رواه فليس في إثباته دليلاً على اعتماد الزهري.

فلا يصح جعل وجdan حديث الزهري في بعض كتب أصحابنا دليلاً على اعتماده، ما لم يكن مما انفرد به الزهري، وظهر اعتماده لأجل روایته له، لا لأجل موافقته لدليل آخر من الكتاب أو غيره وهذا لا يوجد.

وقد حقق هذا علامة العصر سيدى محمد الدين بن محمد المؤيدى فى كتابه لِوامع الأنوار^(١).

ويوضح هذا أن بعض الحديث الذى روى في كتب المؤيد بالله، والإمام أحمد بن سليمان، والأمير الحسين، والقاسم بن محمد يكون قد رواه الزهرى، مع أن هؤلاء قد صرحاوا بحرمه كما مرّ.

فليس مجرد الرواية لحديث قد رواه الزهرى تعدىأً له، وهذا واضح.

فإن قيل: إن بعض أصحابنا المتأخرین يرون قبول رواية كافر التأويل وفاسقه، فعلل بعضهم قبل حديث الزهرى لهذا الأصل.

فالجواب: أن إسقاط رواية الزهرى ليس ب مجرد كفره أو فسقه بموالاة جبارة بين أمية، بل لما مرّ من الأدلة الخاصة بالعلماء المخالفين للسلطان الدالة على أنهم متهمون بنصرة سياسة الظلمة وخيانة الحق ميلاً إلى الدنيا واتباعاً للهوى، والزهرى منهم كما تقرر في الفصل الثاني.

ولأجل ظهور أنه مبتدع في عقائده داعية إلى بدعته جار إليها، كما يدل عليه ما مر في الفصل الأول.

ومثله لا ينبغي لطالب الحق أن يعتمد روایته؛ لأنه مضلّ، والله تعالى يقول: ﴿وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضِلِّينَ عَضْدًا﴾ [الكهف: ٥١].

فمقتضى الإنصاف هو التوقف عن قبول روایته، حتى يشهد بصحتها دليل من القرآن أو غيره.

ولأن مناكيره الكثيرة - التي ذكرنا بعضها في الفصل الأول - تدلّ على أنه متهم

(١) ص ١١٠ من المصورة، لِوامع الأنوار ١٢٦-١٢٧/١.

بالكذب، والتهم بالكذب ليس ثقة في الحديث، سواء قطعنا بحراً عدالته أم توقفنا فيه؟
فالمقصود هو التحذير منه، والتوقف عن قبول حديثه، كما نبهنا عليه في أول هذا
الكتاب قُبيل الفصل الأول، فليراجع ذلك الكلام.

بهذا تم الفصل الثاني الذي هو في [سيرة] الزهرى مع بنى أمية، وتليه الخاتمة.

الخاتمة لهذا الكتاب

نذكر فيها أموراً تتعلق بما سبق في هذا الكتاب ونجعلها مرتبة باسم فوائد وهي تجربى مما مر بجري المحتوى، إلا أنى رأيت إفرادها أحسن، وبعد تحريرها تكون الإحالة عليها في هامش ما مر في الفصل الأول أو الثاني بذكر رقم عدد الفائدة المتعلقة به، تمييزها عن غيرها، فنقول:

الفائدة الأولى

حديث: (فقالوا: ماله أهجر؟) أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده^(١) وأخرجه أيضاً^(٢) بلفظ: (فقالوا: رسول الله يهجر) أي بلفظ الخبر كما هي إحدى الروايتين في البخاري وفي مسلم.

الفائدة الثانية

أخرج البخاري رواية الزهري عن أبي هريرة (أن أبو بكر بعثه في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ) إلى قوله: «يؤذن في الناس ألا لا يحج بعد العام مشرك» إلى آخره^(٣) ولم يذكر علياً أصلاً، وكذا في موضع آخر^(٤) بدون ذكر علي عليه السلام بل فيه: فنبذ أبو بكر إلى الناس في ذلك العام، كلّها من طريق الزهري.

(١) مسنند أحمد ج ١ ص ٢٢٢.

(٢) مسنند أحمد ج ١ ص ٣٥٥.

(٣) صحيح البخاري ج ٢ ص ١٦٤.

(٤) صحيح البخاري ج ٤ ص ٦٩.

رواه البخاري بذكر علي بالصفة المذكورة في الفصل الأول^(١) وبدون ذكر علي في بعضها، وكلها من طريق الزهري.

الفائدة الثالثة

رواية الزهري أن أبا بكر كان يصلى بهم في واجع رسول الله ﷺ التي ذكرناها في الفصل الأول، أخر جها البخاري^(٢) كلها من طريق الزهري.

والحديث الذي في آخره: يضرب فخذه ويقول: **وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا** [الكهف: ٥٤] أخر جه البخاري^(٣) كلها من طريق الزهري.

الفائدة الرابعة

حديث: «إِنَّ اللَّهَ قَبضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ وَرَدَهَا عَلَيْكُمْ حِينَ شَاءَ» أخرجه أحمد في المسند^(٤) وهو المواقف لقوله تعالى: **اللَّهُ يَتَوَفَّ الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا وَالَّتِي لَمْ تَمُتْ فِي مَنَامِهَا** إلى قوله تعالى: **وَيُرْسَلُ الْأَخْرَى إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى** [الزمر: ٤٢] قوله تعالى: **وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّ أَكْمَمِ الظَّلَلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرِحْتُمْ بِالنَّهَارِ ثُمَّ يَعْشِكُمْ فِيهِ** [الأعراف: ٦٠].

الفائدة الخامسة: في تاريخ إسلام أبي هريرة

أخرج أحمد بن حنبل في المسند^(٥) عن أبي هريرة: صحبت رسول الله ﷺ ثلاث سنين، لم أكن أحرص... إلى آخره.

(١) صحيح البخاري ج ٥ ص ٢٠٢ و ص ٢٠٣ .

(٢) صحيح البخاري ج ١ ص ١٦٥ و ص ١٨٣ ، وج ٢ ص ٦٠ .

(٣) صحيح البخاري ج ٢ ص ٤٣ ، وج ٨ ص ١٥٦ و ص ١٩٠ .

(٤) مسنـدـ أـحمدـ ج ٥ ص ٣٠٧ .

(٥) مسنـدـ أـحمدـ ج ٢ ص ٣٠٠ و ص ٤٧٥ .

وفي البخاري^(١) وقال أبو هريرة: صلّيت مع النبي ﷺ غزوة نجد صلاة الخوف.

وإنما جاء أبو هريرة إلى النبي ﷺ أيام خير.

قلت: حكى ابن حجر في تاريخ غزوة خير أقوالاً ذكر أنها متقاربة، ورجح منها ما رواه عن ابن إسحاق: خرج النبي ﷺ في بقية المحرم سنة سبع، فأقام يحاصرها بعض عشرة ليلة إلى أن فتحها في صفر، ذكر ذلك في شرحه على البخاري^(٢).

فتحصل من ذلك أن مدة صحبة أبي هريرة نحو ثلاثة سنين، والجمع بين هذا وبين رواية أحمد أن أبياً هريرة إنما جاء بعد خير، وإنما قيل أيام خير لقرب مجئه من فتح خير لكونه في ذلك العام، ولغرض في ذلك للبخاري.

أما رواية أحمد في المسند فهي^(٣) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا سفيان بن عيينة قال إسماعيل بن خالد عن قيس قال: نزل علينا أبو هريرة... إلى آخره.

ذكر قصة وذكر قوله: صحبت رسول الله ﷺ ثلاثة سنين، لم أكن أحرص على أن أعي الحديث مني فيهنَّ.

وفي هذا الجزء من مسند أحمد^(٤) حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا يحيى عن إسماعيل يعني ابن خالد قال: حدثني قيس بن أبي حازم قال: أتينا أبياً هريرة نسلم عليه قال: قلنا: حدثنا.

فقال: صحبت رسول الله ﷺ ثلاثة سنين ما كنت سنوات قط أعقل مني فيهنَّ... إلى آخره.

(١) صحيح البخاري ج ٥ ص ٥٤.

(٢) فتح الباري ج ٧ ص ٣٥٦.

(٣) مسند أحمد ج ٢ ص ٣٠٠.

(٤) مسند أحمد ج ٢ ص ٤٧٥.

وإسناد أحمد هذا على شرط البخاري، فإن يحيى بن سعيد وإسماعيل بن أبي خالد وقيس كلهم من رجال البخاري، وكذلك سفيان بن عيينة.

الفائدة السادسة

في رواية الزهرى: (وهل ترك لنا عقيل من رباع) وإيهام أن أبا طالب مات كافراً، فورئه عقيل وطالب دون علي وجعفر عليهما السلام.

أخرج أحمد بن حنبل في مسنده^(١) ولفظ المسند هكذا: حدثنا عبد الله حدثني أبي حدثنا عبدالرزاق أبناها معمر عن الزهرى عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة بن زيد قال: قلت: يا رسول الله، أين تنزل غداً في حجته.

قال: «وهل ترك لنا عقيل متزلاً، ثم قال: نحن نازلون غداً إن شاء الله بخيف بـبني كنانة» يعني المحسب، حيث قاست قريش على الكفر.

وذلك: أن بـبني كنانة حالفت قريشاً على بـبني هاشم: أن لا ينكحونهم ولا يباعونهم ولا يؤووونهم ثم قال عند ذلك: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر» فهذا يفيد أن قوله: «لا يرث الكافر المسلم ولا المسلم الكافر» متأخر، غير مقتضى بذكر عقيل.

فالتصرف في الرواية بالحذف لقوله: «ثم قال: نحن نازلون غداً إن شاء الله» إلى آخره وجعل قوله: «لا يرث الكافر المسلم» إلى آخره مقتضى بذكر عقيل تدليس وإيهام أن الحديث ورد فيه، لا في الذين تقاسموا ضد بـبني هاشم، فتنبه لهذا فإن سند أحمد هذا على شرط البخاري.

(١) مسنـد أـحمد ج ٥ ص ٢٠٢.

الفائدة السابعة في قصة شملة أبي هريرة واضطراب متنها.

أخرج البخاري^(١) عن أبي هريرة — عقب الكلام السابق عنه في الفصل الأول — فشهدت من رسول الله ﷺ ذات يوم وقال: «من يبسط رداءه حتى أقضى مقالتي ثم يقبضه فلن ينسى شيئاً سمعه مني».

فبسطت بردة كانت علىّ، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت شيئاً سمعته منه. انتهى.
فهذا عام لكل ما سمع أبو هريرة من رسول الله ﷺ.

وأخرج البخاري^(٢) بلفظ: وقد قال رسول الله ﷺ في حديث يحدّثه: إنه لن يبسط أحد ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه، ثم يجمع إليه ثوبه، إلا ووعي ما أقول.

فبسطت نمرة علىّ حتى إذا قضى رسول الله ﷺ مقالته جمعتها إلى صدري، فما نسيت من مقالة رسول الله ﷺ تلك من شيء.

فهذا خاص بالحديث الذي كان يحدّثه في ذلك الوقت، لا في كل ما سمع أبو هريرة.
وكذلك بصيغة الخصوص أخرجه البخاري^(٣) بلفظ: وقال النبي ﷺ يوماً: لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضي مقالتي هذه ثم يجمعه إلى صدره فينسى من مقالتي شيئاً أبداً.

فبسطت نمرة ليس علىّ ثوب غيرها حتى قضى النبي ﷺ مقالته، ثم جمعتها إلى صدري، فوالذي بعثه بالحق ما نسيت من مقالته تلك إلى يومي هذا.

وأخرجه البخاري بلفظ العموم^(٤) قال: قلت: يا رسول الله، إني سمعت منك حديثاً

(١) صحيح البخاري ج ٨ ص ١٥٨.

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ٣.

(٣) صحيح البخاري ج ٣ ص ٧٤.

(٤) صحيح البخاري ج ٤ ص ١٨٨.

كثيراً فأنساه، قال ﷺ: أبسط رداءك، فبسطته، فغرف بيده فيه، ثم قال: ضمه، فضممتها، فما نسيت حديثاً بعد.

وهذه الرواية الأخيرة من غير طريق الزهري، أما اللواتي قبلها فكلهن من طريق الزهري.

وفيهن نكارة من حيث دلالتهن على أنه كان هناك غير أبي هريرة، وقد عرض عليهم رسول الله ﷺ كلهم أن يبسطوا أردitiهم ووعدهم أنهم إذا فعلوا ذلك فلن ينسوا، إما عموماً، وإما خصوصاً، فلم يبسط رداءه أحد إلا أبو هريرة كأنه لم يحرص على تلك المنزلة الشريفة إلا أبو هريرة، أما غيره فكانوا فيها من الراهدين لا يبالغون حفظوا أم نسوا، كأنه سواء عندهم كلام رسول الله ﷺ وغيره من الناس الذين ليس لكلامهم أهمية توجب الحرص على سماعه وحفظه، ليقول لهم: إنه لن يبسط أحد منكم ثوبه حتى أقضى مقالتي، إلى آخر الحديث فيزهدون في تلك الفرصة، وينبر على أسماعهم هذا الترغيب مرور طنين الذباب !!

بل هذا مما يستنكر من حديث الزهري.

الفائدة الثامنة:

في ذكر ما يدل على أن علياً عليه السلام هو أحق بأن يكون أعلم الصحابة بسنة رسول الله ﷺ وأنه باب مدينة علمه.

وهذا البحث لو استكملته يستدعي إكماله ذكر ما يستوعب كتاباً خاصاً في علي عليه السلام وملازمته لرسول الله ﷺ وشدة اتصاله به حتى توفي ﷺ وفي اختصاص علي عليه السلام بزيادة الحفظ والفهم، ولو فعلنا ذلك لخرجنا عما نحن بصدده من بيان حال الزهري، أو لعظم الكتاب حتى يترك، لميل الناس إلى المختصرات في هذا العصر، ولكن نشير إلى اليسير تنبئها على الكثير، ومن أراد الازدياد بحث.

أخرج الحاكم في المستدرك^(١) بسنده عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ : «أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد المدينة فليأت الباب».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد أخرجه من طريقين، واحتج لصحته. وأخرجه وصححه عن جابر بن عبد الله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا مدينة العلم وعلي بابها فمن أراد المدينة فليأت الباب».

قال صاحب الروض النضير شرح مجموع زيد بن علي عليه السلام: وهذا قد نص على تصحيحة في الجملة أربعة أئمة حفاظ، وهم: ابن معين في حديث ابن عباس، والحاكم أبو عبدالله فيه أيضاً، والإمام محمد بن حرير في حديث علي عليه السلام، وأبو الفضل جلال الدين السيوطي في أصل الحديث. انتهى.

وقد بسط البحث فيه في الروض النضير.

قال السيد عبدالله بن الهادي القاسمي في حاشية كرامة الأولياء: وكذا صححه ابن حجر المیشی في شرح الممزیة. انتهى.

وأخرج الترمذی في جامعه^(٢) بسنده عن علي عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ : «أنا دار الحکمة وعلي بابها».

وفي ذخائر العقبی عن علي رضی الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «أنا دار العلم وعلى بابها».

أخرجه اليعقوبی في المصایح في الحسان، وأخرجه أبو عمر -لعله ابن عبدالبر- وقال: «أنا مدينة العلم» وزاد «فمن أراد العلم فليأت منه من بابه». انتهى.

(١) مستدرک الحاکم ج ٣ ص ١٢٦.

(٢) الجامع الصحیح للترمذی ج ٥ ص ٦٣٧.

وفيه عن عائشة أنها قالت: من أفتاكم بصوم عاشوراء؟ قالوا: علىٰ، قالت: أما إنه أعلم الناس بالسنة. أخرجه أبو عمر. انتهى.

وأخرج أحمد بن حنبل في مسنده^(١) عن معقل بن يسار عن رسول الله ﷺ قال أي لفاطمة عليها السلام: «أو ما ترضين أني زوجتك أقدم أمي سلماً، وأكثرهم علماء، وأعظمهم حلماً».

وقد جود شرح هذا الحديث في حاشية كرامة الأولياء العلامة عبدالله بن الهادي القاسمي، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد^(٢) وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه خالد بن طهمان: وثقه أبو حاتم وغيره، وبقية رجاله ثقات.

قلت: حاصله أن رجاله كلّهم ثقات.

وأخرجه الطبراني في تفسيره^(٣) بسنده عن علي بن حوشب قال: سمعت مكحولاً يقول: قرأ رسول الله ﷺ: «وَتَعِيهَا أَذْنُ وَأَعْيَةٌ» [الخاتمة: ١٢] ثم التفت إلى علي فقال: «سألت الله أن يجعلها أذنك».

قال علي: فما سمعت شيئاً من رسول الله ﷺ فنسيته.

وأخرجه ابن المغازلي في مناقبه^(٤) وأخرجه الحاكم الحسكتاني في شواهد التنزيل من طرق عديدة عن مكحول رفعه، وأخرجه أيضاً عن مكحول عن بريدة من طريق، وعن بريدة من طريق بشر بن آدم أخي يحيى بن آدم بإسناده عن بريدة من طرق، ورواه الحاكم الحسكتاني عن بشر من طرق عديدة.

(١) مسنند أحمد ج ٥ ص ٢٦.

(٢) مجمع الزوائد ج ٩ ص ١٠١.

(٣) تفسير الطبراني ج ٢٨ ص ٣٥.

(٤) مناقب المغازلي ص ٢٦٥.

وأخرج الطبرى في تفسيره أيضاً^(١) بسنده عن بريدة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول لعلى عليه السلام: «يا علي، إن الله أمرني أن أدنىك ولا أقصيك وأن أعلمك وأن تعى، وحق على الله أن تعى»، قال: فنزلت: **﴿وَتَعِيهَا أَذْنُ وَأَعِيَّة﴾** [الحاقة: ١٢]. وأخرج أيضاً مثله عقيبه بسنده آخر عن بريدة مرفوعاً، وأخرجه الحاكم الحسكنى في شواهد التنزيل.

قال السيد العلامة عبد الله بن المادى فى حاشية كراهة الأولياء: وقول أمير المؤمنين عليه السلام حين نزلت هذه الآية: **﴿وَتَعِيهَا أَذْنُ وَأَعِيَّة﴾** قال رسول الله ﷺ: «سألت الله أن يجعلها أذنك يا علي»: فما نسيت بعد ذلك، أخرجه الثعلبي، وأخرجه ابن مردويه، وأبو نعيم فى المعرفة. انتهى.

قلت: وأخرجه الحاكم الحسكنى في شواهد التنزيل عن ابن عباس، ومن طريق عن أنس.

وفي الدر المنشور للسيوطى^(٢) ما لفظه: وأخرج سعيد بن منصور وابن حرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن مردويه عن مكحول قال: لما نزلت **﴿وَتَعِيهَا أَذْنُ وَأَعِيَّة﴾** قال رسول الله ﷺ: «سألت ربى أن يجعلها أذن على».

قال مكحول: فكان علي يقول: ما سمعت من رسول الله ﷺ شيئاً فنسيته. وأخرج ابن حرير وابن أبي حاتم والواحدى وابن مردويه وابن عساكر وابن النجار عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ لعلي: «إن الله أمرني أن أدنىك ولا أقصيك وأن أعلمك وأن تعى، وحق لك أن تعى، فنزلت هذه الآية: **﴿وَتَعِيهَا أَذْنُ وَأَعِيَّة﴾**». وأخرج أبو نعيم في الخلية عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «يا علي إن الله

(١) تفسير الطبرى ج ٢٨ ص ٣٦.

(٢) الدر المنشور ج ٦ ص ٢٦٠.

أمرني أن أدنىك وأعلمك لتعي» فأنزلت هذه الآية: ﴿وَتَعِيَهَا أَذْنُ وَاعِيَةً﴾ «فأنت أذن واعية لعلمي». انتهى.

وأخرج الحاكم في المستدرك^(١) عن علي عليه السلام: كنت إذا سألت رسول الله ﷺ أعطاني وإذا سكت ابتدأني.

قال الحكم: هذا حديث صحيح على شرط الشعدين ولم يخرجاه.
قلت: وأقره الذهبي ولم يعرضه في تلخيصه، وأخرجه الإمام أبو طالب في أماله في باب فضائل علي عليه السلام.

وأخرجه الترمذى في جامعه^(٢) وقال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه قال: وفي الباب عن جابر وزيد بن أسلم وأبي هريرة وأم سلمة. انتهى.

وأخرج الحاكم في المستدرك^(٣) بسنده عن مجاهد قال: كان من نعم الله على علي بن أبي طالب رضي الله عنه ما صنع الله له وأراده به من الخير: أن قريشاً أصابتهم أزمة شديدة، وكان أبو طالب في عيال كثير، فقال رسول الله ﷺ لعمه العباس - وكان من أيسر بي هاشم -: يا أبا الفضل إن أخاك أبا طالب كثير العيال، وقد أصاب الناس ما ترى من هذه الأزمة، فانطلق إليه نحيف عنه من عياله -: آخذ من بنيه رجلاً وتأخذ أنت رجلاً فنكفلهما عنه.

فقال العباس: نعم، فانطلق حتى أتيا أبا طالب - إلى قوله -: فأخذ رسول الله ﷺ عليه فضمه إليه، وأخذ العباس جعفرًا فضممه إليه، فلم يزل علي مع رسول الله ﷺ حتى بعثه الله نبيًا فاتبعه وصدقه. انتهى المراد.

(١) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٢٥.

(٢) جامع الترمذى ج ٥ ص ٦٣٧ و ٦٤٠.

(٣) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ٥٧٢.

وقد مر في الفصل الأول اعتراف ابن حجر بهذا المعنى.
ولعلي عليه السلام كلام في هذا المعنى، في نهج البلاغة. بس بس
وتحقيق اتصال علي عليه السلام برسول الله ﷺ وملازمته يؤخذ من حديث المنزلة
لقوله تعالى: «وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيرًا» [الرقان: ٣٥] ويؤكد ذلك حديث
الكساء، وحديث المؤاخاة، وحديث: «أَمَا أَنْتَ يَا عَلِيٌّ فَإِنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ» وغير
ذلك مما يناسبه في المعنى.

فإذا تبين أن علياً عليه السلام هو الملائم لرسول الله ﷺ من أول نزول الوحي نحو
ثلاث وعشرين سنة، مع كمال فهمه وحفظه كما تبين مما سبق، تبين أنه هو حافظ
الشريعة دون أبي هريرة الذي لم يدرك إلا نحو ثلاثة سنين، وإن أدعى أبو هريرة لنفسه
الملازمة في هذه المدة القصيرة وادعى الحفظ الخارق، أو أدعى له ذلك؟!

فما ذلك، إلا لدفع التهمة عنه لكترة حديثه بالنسبة إلى غيره من الصحابة الذين
طالت ملازمتهم لرسول الله ﷺ مع حرصهم على علم الشريعة، فضلاً عن كثرة
حديث أبي هريرة بالنسبة إلى كافة الصحابة، وفضلاً عن كثرة حديثه بالنسبة إلى قصر
مدته، حتى ترجع أن أكثر حديثه غير مسموع، أعني لم يسمعه من رسول الله ﷺ
فما لم يصرح فيه بأنه سمعه فليس الأصل فيه السماع.

وهذا، على تقدير قبول روایته.

والتحقيق أنها لا تقبل وفيه كلام ليس هذا موضعه، وقد صنف فيه شرف الدين
الإمامي كتاباً مفيداً في الاحتجاج على ضعفه اسمه أبو هريرة وهو مطبوع
فاطلبه وطالعه^(١).

(١) باسم (أبو هريرة) وكذلك ألف أحد أعلام العامة الشيخ محمود أبو رية كتاب شيخ المضيرة أبو هريرة،
في الموضوع نفسه وهو حافل لا بد من مراجعته.

وأخرج أَحْمَدُ بْنُ حَبْرَلِهِ فِي الْمُسْنَدِ^(١) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِلْعَبْدِ
الْمُصْلِحِ الْمُلُوكَ أَجْرَانَ وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ لَوْلَا الْجَهَادَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجَّ وَبِرَّ
أَمِي لِأَحَبِبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مُلُوكٌ.

فهذا يعارض دعواه تفرّغه لسماع الحديث؛ لأن مقتضى برء لأمه أن لا يهملها
حتى تعرى وتحوّع، وهو متّمكّن من السعي عليها، فإذا كان يسعى على أمه انتقض
زعمه أنه كان لا يشغله شيء عن سماع الحديث.

الفائدة التاسعة

أخرج الحاكم في المستدرك^(٢) بسنده عن مالك بن دينار قال: سألت سعيد بن
جيبر، فقلت: يا أبا عبد الله من كان حامل راية رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: فنظر إلى وقال:
كأنك رخي البال؟! فغضبت وشكوتـه إلى إخوانـه من القراء فقلـت: ألا تعجبـون من
سعيد، إنـي سـأـلـتـهـ منـ كانـ حـامـلـ رـايـةـ رسـولـ اللـهـ صـلـّىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـّمـ؟ فـنظـرـ إـلـيـ وـقـالـ: إـنـكـ
لـرـخيـ البـالـ.

قالـواـ: إـنـكـ سـأـلـتـهـ وـهـوـ خـائـفـ مـنـ الـحـجـاجـ، وـقـدـ لـاذـ بـالـبـيـتـ، فـسـلـهـ الـآنـ، فـسـأـلـتـهـ،
فـقـالـ: كـانـ حـامـلـ رـايـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ هـكـذـاـ سـمعـتـهـ مـنـ عـبدـ اللـهـ بـنـ عـبـاسـ.

قالـ الحـاـكـمـ: هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ الإـسـنـادـ وـلـمـ يـخـرـجـاهـ، وـهـذـاـ حـدـيـثـ شـاهـدـ مـنـ
حـدـيـثـ زـنـفـلـ الـعـرـفـ وـفـيهـ طـوـلـ، فـلـمـ أـخـرـجـهـ. اـنـتـهـ.

وـفـيـ كـنـزـ الـعـمـالـ^(٣): ((يـاـ عـلـيـ أـنـتـ تـغـسلـ جـشـتـيـ وـتـؤـدـيـ دـيـنـيـ وـتـوارـيـنـيـ فـيـ حـفـرـتـيـ
وـتـفـيـ بـذـمـتـيـ وـأـنـتـ صـاحـبـ لـوـائـيـ فـيـ الدـنـيـاـ وـالـآـخـرـةـ)).

(١) مـسـنـدـ أـحـمـدـ جـ٢ـ صـ٣٣ـ.

(٢) المـسـتـدـرـكـ لـلـحاـكـمـ جـ٣ـ صـ١٣٧ـ.

(٣) كـنـزـ الـعـمـالـ جـ١٢ـ صـ٢١٠٥ـ حـ١٢٠٥ـ.

وأفاد أنه أخرجه الديلمي في الفردوس.

قال في ذخائر العقبي: وعن مالك بن دينار سألت سعيد بن جبير وإخوانه من القراء: من كان حامل راية رسول الله ﷺ؟ قالوا: كان حاملها علي رضي الله عنه.

وفيه^(١) عن ابن عباس (رضي الله عنهم) قال: كان علي أحد راية رسول الله ﷺ يوم بدر، فقال الحكم: يوم بدر المشاهد كلها.

أخرجه أحمد في المناقب.

وعن علي قال: كسرت يد علي رضي الله عنه يوم أحد، فسقط اللواء من يده، فقال رسول الله ﷺ: ضعوه في يده اليسرى، فإنه صاحب لواقي في الدنيا والآخرة، خرجه ابن الحضرمي. انتهى.

وأخرج أحمد بن حنبل في المسند^(٢) عن الحسن بن علي عليه السلام أنه خطب فقال: لقد فارقكم رجل بالأمس لم يسبقه الأولون بعلم، ولا يدركه الآخرون، كان رسول الله ﷺ يبعثه بالراية، جبريل عن يمينه وميكائيل عن شماله، لا ينصرف حتى يفتح له.

وفي مسند أحمد عقيب هذه الرواية: حدثنا عبد الله، حدثني أبي، حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن حبيش قال: خطبنا الحسن بن علي بعد قتل علي (رضي الله عنهم) فقال: لقد فارقكم رجل بالأمس ما سبقه الأولون بعلم، ولا يدركه الآخرون، أن كان رسول الله ﷺ ليبعثه ويعطيه الراية فلا ينصرف حتى يفتح له.

(١) ذخائر العقبي ص ٧٥.

(٢) مسند أحمد ج ١ ص ١٩٩.

وذكر هذا عن عمر بن حبيش في ذخائر العقبي وقال: أخرجه أحمد، ولعل الصواب
عمر بن حبيش.

وأخرجه المرشد بالله في الأمالي^(١) عن هبيرة عن الحسن عليه السلام باختلاف يسير.
وأخرج الحاكم في المستدرك^(٢) عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: لعلي أربع
حصال ليست لأحد، هو أول عربي وأعجمي صلى مع رسول الله ﷺ وهو الذي
كان لواؤه معه في كل زحف، وهو الذي صبر معه يوم المهراس، وهو الذي غسله
وأدخله قبره.

وهذا أخرجه الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي^(٣) وفي لفظه: وهو الذي صبر
معه يوم المهراس وانهزم الناس كلهم.

وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمالي^(٤) بسنده عن زيد بن علي عن أبيه
عن جده عن علي عليه السلام قال: كان لي عشر من رسول الله ﷺ ما أحب أن لي
بإداهن ما طلعت عليه الشمس: قال لي: يا علي أنت أخني في الدنيا والآخرة - إلى
قوله: وأنت صاحب لوائي في الدنيا والآخرة... الحديث.

وأخرجه المرشد بالله عليه السلام في أماله^(٥) وأخرج ابن المغازلي في المناقب^(٦)
بسنده عن جابر بن سمرة قال: قيل: يا رسول الله من صاحب لواك في الآخرة؟ قال:
صاحب لواي في الدنيا علي بن أبي طالب. انتهى.

(١) الأماли ج ١ ص ١٤٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١١١.

(٣) الأماли ص ٤٩.

(٤) الأماли ص ٦٥.

(٥) الأماли ج ١ ص ١٤١.

(٦) مناقب ابن المغازلي ص ٢٠٠.

وروى الإمام أبو طالب عليه السلام في الأمازي^(١) في أول الصفحة بسنده عن ثعلبة بن أبي مالك قال: كان سعد بن عبادة صاحب راية رسول الله ﷺ في المواطن كلّها، فإذا كان عند القتال أخذها على عليه السلام.

الفائدة العاشرة

أخرج البخاري^(٢) بسنده عن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: قال رسول الله ﷺ: «تحشرون حفاة عراة غرلاً، ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَآنَا أَوْلَ خَلْقٍ نُعِدُهُ وَعَدْنَا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ٤٠] فأول من يكسى إبراهيم، ثم يؤخذ ب الرجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال فأقول: أصحابي! فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقهم» الحديث.

وأخرج البخاري أيضاً^(٣)، وأخرج أيضاً نحوه عن عبدالله بن مسعود ونسوه عن سهل بن سعد^(٤) وأخرج مسلم^(٥) عن عبدالله بن مسعود وعن أنس^(٦).

والروايات في هذا المعنى كثيرة في كتب الحديث.

وأخرج أحمد بن حنبل في مسنده^(٧) عن أم سلمة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه» وأخرج البخاري أيضاً^(٨).

(١) الأمازي ص ٦٥.

(٢) صحيح البخاري ج ٤ ص ١٤٢.

(٣) صحيح البخاري ج ٥ ص ١٩١، وج ٧ ص ١٩٥.

(٤) صحيح البخاري ج ٨ ص ٨٧.

(٥) صحيح مسلم ج ١٥ ص ٥٩.

(٦) صحيح مسلم ج ١٥ ص ٦٤.

(٧) مسنـدـ أـحـمـدـ ج ٦ـ ص ٢٩٠.

(٨) مسنـدـ أـحـمـدـ ج ٦ـ ص ٣٠٧ـ وـ ص ٣١٧ـ.

وأخرج في مسنده^(١) عن جبير بن مطعم عن رسول الله ﷺ قال: «إن في أصحابي منافقين».

هذه الرواية ورواية أم سلمة ليس فيها التصریح بالارتداد؛ لأن المنافق يكون منافقاً من أول إظهاره للإسلام فلم يرتدّ عن المهدى إلى الضلال؛ لأنه لم يزل على ضلال، وحديث أم سلمة محتمل لهذا، ولكن رواية الصحيحين واضحة في إثبات الارتداد، خلاف رواية الزهرى: «ولا تردهم على أعقابهم».

الفائدة الحادية عشرة

اعلم أن حديث الغدير رواه جمهور المحدثين ولا تتسع هذه الخاتمة لتعتير من آخر جهه.

وقد ذكر في تهذيب التهذيب كلام صاحب تهذيب الكمال في ذكر رواته، ثم قال ابن حجر: لم يجاوز المؤلف -يعنى مؤلف تهذيب الكمال- ما ذكره ابن عبدالبر، وفيه مقتنع، ولكنه ذكر حديث الموالاة عن نفر سماهم فقط وقد جمعه ابن حرير الطبرى في مؤلف فيه أضعاف من ذكر، وصحّحه واعتنى بجمع طرقه أبو العباس ابن عقدة فآخر جهه من حديث سبعين صحابياً أو أكثر. انتهى.

ونذكر هنا بعض التخريج لفوائد هامة تدل على صحة الحديث على شرط الشيفيين.

أخرج أحمد في المسند^(٢) قال: حدثنا حسين بن محمد وأبو نعيم المعنى قالا: حدثنا فطر عن أبي الطفيل قال: جمع علي رضي الله عنه الناس في الرحبة ثم قال لهم: أنسد الله

(١) مسنند أحمد ج ٤ ص ٨٣.

(٢) مسنند أحمد ج ٤ ص ٣٧٠.

كل امرئ مسلم سمع رسول الله ﷺ يقول يوم غدير خم ما سمع لما قام، فقام ثلاثة من الناس -وقال أبو نعيم: ناس كثير- فشهدوا حين أخذه بيده، فقال للناس: أتعلمون أنني أولى بالمؤمنين من أنفسهم؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: «من كنت مولاه فهذا مولاه، اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه».

ومناشدة علي عليه السلام والجواب عنه برواية الحديث رواها من طرق عديدة. أما الحديث الذي نقلته هنا بسنده، فقد ذكر السيد عبد الله بن الهادي في كتابه حاشية كرامة الأولياء: أنه صحيح على شرط البخاري، بعد أن ترجم لرجال سنده.

وأخرج الحاكم في المستدرك^(١) بسنده عن زيد بن أرقم قال: لارجع رسول الله ﷺ من حجة الوداع، ونزل غدير خم، أمر بدوحات فقمن، فقال: «كأني قد دعيت فأجبت إني قد تركت فيكم الثقلين أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله تعالى وعترتي، فانظروا كيف تختلفون فيهما، فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض».

ثم قال: «إن الله عز وجل مولاي وأنا مولى كل مؤمن»، ثم أخذ بيده علي رضي الله عنه فقال: «من كنت مولاه فهذا وليه اللهم وال من والاه، وعاد من عاداه» وذكر الحديث بطوله. انتهى.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين.

قلت: ولم يعترضه الذهبي في تلخيص المستدرك، وقد أخرج أول الحديث مسلم في صحيحه^(٢) باختلاف يسير وذكر له طرقاً عديدة ولم يذكر آخره المختص بعلي عليه السلام.

(١) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٠٩.

(٢) صحيح مسلم ج ١٥ ص ١٨٠.

وأخرج أحمد بن حنبل في المسند^(١) قال: حدثنا الفضل بن دكين حدثنا ابن أبي عبيدة عن الحسن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة قال: غزوت مع علي اليمن، فرأيت منه جفوة فلما قدمت على رسول الله ﷺ ذكرت علياً فتنقصته، فرأيت وجه رسول الله ﷺ يتغير فقال: يا بريدة ألسْتُ أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ؟ قلت: بلّي يا رسول الله، قال: من كنت مولاه فعلي مولاه^(٢). انتهى.

أما السيد عبد الله بن الهادي فنقله من نسخة طبعة مصرية المطبعة اليمنية إدارة أحمد البأبي الحلبي سنة ثلاثة عشرة وثلاثمائة وألف لفظه عن مسند أحمد من هذه النسخة: أحمد حدثنا الفضل بن دكين حدثنا ابن عبيدة عن الحسن إلى آخره كما ذكرت.

قال السيد العلامة عبد الله بن الهادي في حاشية كرامة الأولياء ابن عبيدة هو سفيان بن عبيدة، والحسن هو البصري قال: ورجـالـ هـذـاـ السـنـدـ جـمـعـ عـلـىـ الـاحـتـاجـ بـهـمـ.


قلت: وأخرجـهـ الحـاكـمـ فـيـ الـمـسـتـدـرـكـ مـنـ طـرـقـ عـنـ أـبـيـ نـعـيمـ حدـثـاـ اـبـنـ أـبـيـ غـنـيـةـ عـنـ الـحـكـمـ عـنـ سـعـيدـ بـنـ جـبـيرـ عـنـ اـبـنـ عـبـاسـ عـنـ بـرـيـدـةـ الـأـسـلـمـيـ قـالـ:ـ غـزوـتـ مـعـ عـلـيـ الـيـمـنـ،ـ فـذـكـرـهـ بـلـفـظـهـ كـمـاـ فـيـ مـسـنـدـ أـحـمـدـ إـلـيـ آـخـرـهـ.

قالـ الحـاكـمـ:ـ هـذـاـ حـدـيـثـ صـحـيـحـ عـلـىـ شـرـطـ مـسـلـمـ.
قلـتـ:ـ وـلـمـ يـعـرـضـهـ الـذـهـبـيـ.

وأبو غنيمة ذكر في تهذيب التهذيب أنه وثقه ابن معين وابن حبان والعملاني، ولم يذكر أن أحداً ضعفه وذكر أنه روى عن عدد منهم الحكم بن عتبة، وعنهم عدد منهم أبو نعيم.

(١) مسند أحمد ج ٥ ص ٣٤٧.

(٢) هـكـذـاـ فـيـ النـسـخـةـ الـيـدـيـ الطـبـعـةـ الثـانـيـةـ سـنـةـ ١٣٩٨ـ هـجـرـيـةـ الـمـكـتـبـ الـإـسـلـامـيـ بـيـرـوـتـ.



قلت: وبقيَةِ السندِ من رجالِ الشِّيخِينَ وَمُشاھيرِ الْأُمَّةِ: الْحَكْمُ وَسَعِيدُ وَابْنِ عَبَّاسٍ.

وَفِي مُسْنَدِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ^(١) حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَثَنَا شَعْبَةُ عَنْ أَبِيهِ إِسْحَاقِ قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ وَهْبٍ قَالَ: نَشَدَ عَلَيْهِ النَّاسُ، فَقَامَ خَمْسَةً أَوْ سَيْنَةً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَشَهَدُوا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ كُنْتَ مَوْلَاهُ فَعُلَيْهِ مَوْلَاهٌ».

قَالَ السَّيِّدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَادِيِّ: (يعني قَامَ مِنْ جَهَتِهِ) بَدْلِيلِ الرِّوَايَةِ السَّابِقَةِ.

قَلْتَ: أَوْ أَرَادَ بِأَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ طَالَتْ مَلَازِمُهُمْ، فَذَكَرْهُمْ إِجْلَالًا لَهُمْ وَتَأْكِيدًا لِصَحَّةِ الرِّوَايَةِ.

وَقَدْ رَوَى الْقَوْمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَسْبُوا أَصْحَابَنِي فَلَوْ أَنْفَقَ أَحَدُكُمْ مُثْلَّ

جَبَلَ أَحَدَ مَا بَلَغَ مَدَّ أَحَدِهِمْ وَلَا نَصِيفَهُ».

وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْأَصْحَابَ هُمُ الْخَاصَّةُ الَّذِي طَالَتْ مَلَازِمُهُمْ لَهُمْ لَا كَلَّ

مِنْ سَمْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَلَعَلَّ ابْنَ وَهْبٍ كَانَ يَفْهَمُ مِنْ اسْمِ الْأَصْحَابِ هَذَا الْمَعْنَى الَّذِي ذَكَرْنَاهُ، فَذَكَرَ الرِّوَايَةَ لِحَدِيثِ الْغَدَيرِ مِنْ هُوَلَاءِ، تَأْكِيدًا لِصَحَّةِ الرِّوَايَةِ، وَسَكَتَ عَنِ الَّذِينَ شَهَدُوا مِنْ

غَيْرِهِمْ اكْتِفَاءً بِشَهَادَةِ الَّذِينَ هُمُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَخَاصَّتِهِ.

وَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ إِنْشَادُ النَّاسِ فِي حَفْلٍ عَظِيمٍ، وَكَانَ الَّذِينَ شَهَدُوا مُتَفَرِّقِينَ بَيْنَ ذَلِكَ الْحَفْلِ الْمُتَبَاعِدِ الْأَطْرَافِ، فَإِنْتَهَى ابْنُ وَهْبٍ مِنْ حَوْلِهِ، وَكَانُوا سَيْنَةً، وَلَمْ يَتَبَعْهُ لِلآخَرِيْنَ لِبَعْدِهِمْ عَنْهُ، وَهَذَا أَقْرَبُ مَا يَحْمِلُ عَلَيْهِ اخْتِلَافُ الرِّوَايَاتِ فِي عَدْدِ الَّذِينَ شَهَدُوا بِحَدِيثِ الْغَدَيرِ.

قَالَ السَّيِّدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْهَادِيِّ: وَرَجَالُ السندِ كُلُّهُمْ رَجَالٌ صَحِيحُ مُسْلِمٍ. انتهى

(١) مُسْنَدُ أَحْمَدَ ج٥ ص٣٦٦

وأخرجه في مسنده أَخْمَد أيضًا^(١) من طرفيين عن ابن بريدة عن أبيه بلفظ: «من كنت ولِيَ فعلَى ولِيَه».

وأفاد السيد عبد الله في حاشية كرامات الأولياء أن كل واحدة من الطرفيين على شرط الشيفيين، إلا أن يكون ابن بريدة هو سلمان، فعلى شرط مسلم. انتهى.

وأخرجه الحاكم في المستدرك^(٢) بسنده عن أبي عوانة عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة حديثي عبد الله بن بريدة فذكره، ثم قال: هذا حديث صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه بهذه السياقة، وليس في هذا الباب أصحّ من حديث أبي عوانة هذا عن الأعمش عن سعيد بن عبيدة، وهذا رواه وكيع... إلى آخره.

قلت: وأقرّه الذهبي على تصحیحه على شرط البخاري ومسلم.
وحدثت بريدة أخرجه أَخْمَد في المسنَد^(٣) بأسانيد مختلفة كلّها فيها لفظ الولاية لعلى عليه السلام.

وأخرج أَخْمَد بن حنبل أيضًا في مسنده حديث الغدير من طرق عديدة عن عدد من الصحابة، وهذا تعداد مواضعه التي وجدتها فيه^(٤) وفي الحال لا يحضرني تحصيل شيء في الجزء الثاني ولا الثالث، ولعلّ فيهما غير ذلك. والله أعلم.

الفائدة الثانية عشرة

أخرج البخاري في صحيحه^(٥) عن مصعب بن سعد عن أبيه (سعد بن أبي وقاص)

(١) مسنَد أَخْمَد ج ٥ ص ٣٥٨ و ص ٣٥٠.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٢ ص ١٣٠.

(٣) مسنَد أَخْمَد ج ٥ ص ٣٤٧ و ص ٣٥٠ و ص ٣٥٨ و ص ٣٦١ و ص ٣٦٦ و ص ٣٥٦.

(٤) مسنَد أَخْمَد ج ١ ص ٨٤ و ص ٨٨ و ص ١١٨ و ص ١١٩ و ص ١٥٢ و ص ١٣١، ومسنَد أَخْمَد ج ٤ ص ٢٨١ و ص ٣٦٨ و ص ٣٧٠ و ص ٣٧٢، ومسنَد أَخْمَد ج ٥ ص ٣٦٦.

(٥) صحيح البخاري ج ٥ ص ١٢٩.

أن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك واستخلفه علياً فقال: أتخلّفني في الصبيان والنساء؟! فقال: ألا ترضى أن تكون مني منزلة هارون من موسى إلا أنه ليس بي بعدي. وأخرجه مسلم في صحيحه^(١) من طرق، وأخرجه كثير من أهل الحديث.

وقد عُنِي بتخرّيجه عدد من المؤلفين من الزيدية وغيرهم، ومن أحسن تخرّيجه وتخرّيج حديث الغدير ما في شرح غاية المسؤول للحسين بن القاسم بن محمد عليه السلام.

الفائدة الثالثة عشرة

أخرج البخاري^(٢) في قصة الحديبية فقال عمر: فأتيت النبي ﷺ فقلت: ألسنت نبي الله حقاً؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلمَ نعطي الدينَ في ديننا إذا؟ قال: إني رسول الله ولست أعصيه وهو ناصري، قلت: أليس كنت تحدثنا: أنا ستأتي البيت فنطوف به؟ قال: بلى فأخبرتك: أنا نأتيه العام؟ قال: قلت: لا، قال: فإنك آتية ومطوف به.

قال: فأتيت أبي بكر فقلت: يا أبي بكر، أليس هذا نبي الله حقاً؟ قال: بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلمَ نعطي الدينَ في ديننا إذا؟ قال: أيها الرجل، إنه لرسول الله ﷺ وليس يعصي ربه وهو ناصره، فاستمسك بغزوه، فوالله إنه على الحق، قلت: أليس كان يحدثنا أنا ستأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلى فأأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتية ومطوف به.

قال الزهري: قال عمر: فعملت لذلك أعمالاً. انتهى المراد.
وهذا، لكونه من طريق الزهري مظنة أن يكون قد خاف منه الزهري أن ينتقص

(١) صحيح مسلم ج ١٥ ص ١٧٤ و ١٧٥ و ص ١٧٦ .

(٢) صحيح البخاري ج ٣ ص ١٨٢ .

به عمر؛ لأن الحاج عمر في الجدال وعدم اكتفائنه بالجواب الذي رواه عن رسول الله ﷺ حتى ذهب يجادل أبا بكر.

وفي الجواب الأول: «إنى رسول الله» بيان المؤكدة للخير، وفي الجواب الثاني: (إنه لرسول الله) بيان واللام لزيادة التأكيد، ثم قوله: فوالله إنه على الحق، لإتمام التأكيد بالقسم، وقوله: الزم غرزه، فذلك كله يشير إلى أن ظاهر عمر في تلك الحال هو الشك والارتياح، وذلك مما يهم الزهرى، فكان مظنة محاولة تقرير أن عروض الشك لا بأس به؛ لأنه يزعم روايته، يعرض للأنباء اللائحة.

ويحتاج الزهرى لذلك بروايته: نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: **﴿هَرَبَ أَرِنِي كَيْفَ تُحْكِي الْمَوْتَى﴾** [القراءة: ٢٦٠].

هذا وقد قيل فيه تأويل بأن المراد نحن أحق بالشك من إبراهيم لو شك؟ فيكون المراد أن إبراهيم لم يشك، ويكون الكلام خارجاً مخرج التنزية.

والجواب: أنه بعيد؛ لأن عبارة التنزية أن يقول: (لم يشك إبراهيم أو يقول: هو أبعد منا عن الشك)؛ لأن التنزية أن ينفي عنه الشك أو يأتي بعبارة تفيد نفيه، ولا يفيد نفيه إلا أن يقول: (هو أبعد عن الشك) مثلاً فأما أن يقول: «نحن أحق بالشك» فليس نفياً للشك، بل هو تقريب لوقوعه.

نعم لو قال: (نحن أحق بالشك من إبراهيم لو شك) لصح ذلك نفياً للشك من أجل زيادة (لو شك) لأنها تدل على امتناع الشك، فاما مع عدم هذه الزيادة فليس في الكلام نفي للشك.

والفرق بين قوله: «نحن أحق بالشك» من دون زيادة (لو شك) وبين قوله: (نحن أحق بالشك لو شك) بزيادة (لو شك) كالفرق بين قوله: (أنا صديقك) وقولك: أنا صديقك لو أحسنت إليّ) فإن الفرق واضح.

فالتأويل الذي ذكروه تعسّف.

وقد جعلوه من التواضع!

وهذه شرّ من الأولى؛ لأن رسول الله ﷺ لا يكذب للتواضع، فكيف يقول - كما زعمتم - إنه أحق بالشك، مع أنه أبعد عنه، ولكنه قاله تواضعًا؟! فهل هذا إلا تكذيب للرسول ﷺ؟

مع أنه يجعل العبارة قاصرة لا تليق بمن هو أفعى العرب وأبلغها، وذلك لأن الكلام إذا كان مسوقاً لنفي الشك عن إبراهيم عليه السلام فإن مقتضى الحال ذكر ما يفيده النفي؛ لأنَّه محظٌ الفائدة الذي سيق له الكلام، وذلك طريقة حسن البيان، فاما أن يذكر ما يوهم عدم البراءة من الشك، ويحذف ما يفهم البراءة الذي هو كلمة (لـ شك) مثلاً فليس ذلك من حسن البيان، بل هو قصور في العبارة، ومخالفة لطريقة حسن البيان، وذلك لا يليق نسبته إلى رسول الله ﷺ؛ لأنَّه لا يليق به إنما هو شأن أهل العجز والعيُّ كقول الشاعر:

والعيش خير في ظلال النور كِمَنْ عاشَ كَدَا

بل أضعف منه وأبعد عن حسن البيان من هذا البيت الذي أراد صاحبه أن العيش النائم في ظلال النور - أي الحق - غير من عاش كدآ في ظلال العقل.

مع أن روایتهم هذه تفید أن إبراهيم عليه السلام أرسخ في الإيمان وأعلم بالله من محمد ﷺ ومقتضى ذلك أن يكون إبراهيم أخشع لله لقوله تعالى: **(إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عَبَادِهِ الْعُلَمَاءُ)** [ناطر: ٢٨] وذلك يستلزم أن يكون إبراهيم أفضل من محمد صلى الله عليهما وآلهما! وذلك ينافي رواية العامة في حديث الشفاعة الطويل الذي التمس الناس فيه الشفاعة من آدم ثم نوح ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى وكلهم عجز عنها ولم يصلح لها إلا محمد ﷺ.

فكيف يكون مع هذه الرواية أحق بالشك من ابراهيم عليهم الصلاة والسلام أجمعين.

الفائدة الرابعة عشرة

أخرج البخاري^(١) عن عبيدة بن عمير سمعت عائشة تزعم أن النبي ﷺ كان يمكث عند زينب بنت جحش ويشرب عندها عسلاً، فتواصيت أنا وحفصة أن أيتها دخل عليها النبي ﷺ فلتقل: إني أجد منك ريح مغافير، أكلت مغافير، فدخل على إحداهما فقالت ذلك له فقال: لا بل شربت عسلاً عند زينب بنت جحش، ولن أعود لها، فنزلت: **﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تَحْرُمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ - إِلَى قَوْلِهِ: - إِنْ تُؤْتُوا إِلَيْهِ اللَّهُ﴾** [التحريم: ٤-٥] لعائشة وحفصة. انتهى المراد.

وروى البخاري أيضاً هذه القصة^(٢) بزيادة (وقد حلفت) وفي الأولى زيادة ذكر نزول الآية.

الفائدة الخامسة عشرة

في مجموع زيد بن علي عن أبيه عن جده عن علي عليه السلام أنه سأله عثمان بن عفان أن يمحجر على عبد الله بن جعفر (رضي الله عنهما) وذلك أنه بلغه أنه اشتري شيئاً فعن في بأمر مفرط.

وفي تهذيب التهذيب في ترجمته قال الزبير: (وكان عبد الله بن جعفر جواداً ممدحاً).

قال ابن حجر في تهذيب التهذيب: (وأخباره في الكرم شهيرة).

وقال ابن حبان: كان يقال له: قطب السخا.

قال ابن حجر: روى ابن عساكر في تاريخه عن عبد الملك بن مروان قال: سمعت أبي قال: سمعت معاوية يقول: (رجل بين هاشم عبد الله بن جعفر، وهو أهل لكل شرف، لا والله ما سابقه أحد إلى شرف إلا وبشهادة).

(١) صحيح البخاري ج ٧ ص ٢٣٢.

(٢) صحيح البخاري ج ٦ ص ٦٨.

وقال يعقوب بن سفيان: أمره علي في صفين. انتهى.

والفضل ما شهدت به الأعداء

هذا، وكلما وجدت فضيلة لبني هاشم، وأمكن القوم أن يسرقوها لغيرهم، فإنهم مظنة أن يفعلوا، فلا تكاد ترى فضيلة إلا وقد سرقوها لغيرهم، كما يعرف ذلك بالاستقراء، حتى رروا سد الأبواب إلا باب أبي بكر، وروى بعضهم: أبو بكر وعمر مني بمنزلة هارون من موسى، وغير ذلك كثير.

ولا يبعد عندي أن روایة الزهري في سخاء عائشة من هذا القبيل، انظر روایته في البخاري^(١) حيث روی عن ابن الزبير أنه قال: لنتهين عائشة أو لأحرجن عليها.

الفائدة السادسة عشرة

روى الرمخشري في كشافه قصة نذر علي وفاطمة عليها السلام وجاريتهم فضـة بالصوم ووفائهم بالنذر وإطعامهم المسكين واليتيم والأسير - إلى قوله -: فلما أصبحوا أخذ علي بيد الحسن والحسين وأقبلوا إلى رسول الله ﷺ وهم يرتعشون كالفراخ من شدة الجوع - إلى قوله -: فنزل جبريل فقال: خذها يا محمد في أهل بيتك، فأقرأه السورة.

قال ابن حجر في تحريره: أخرجه الشعبي من روایة القاسم بن بهرام عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس. انتهى المراد.

وقد أشار بعد هذا إلى الروایة المشتملة على الشعر، وذكر من تكلم فيها وحكـم بوضعها وحده، أما بقية الروایة فتشهد لها الروایة الخالية عن الشعر.

(١) صحيح البخاري ج ٧ ص ٩٠

وقد رواها الحادى عليه السلام في أوائل الأحكام وابن المغازى في المناقب^(١).
قال صاحب حاشية المناقب: أخرجه أرباب التفسير - إلى قوله -: وأخرجه ابن الأثير
في أسد الغابة^(٢) وقال: أخرجه أبو موسى.

وهكذا أخرجه ابن حجر في الإصابة^(٣) - إلى قوله -: وأخرجه الكنجى - إلى أن
قال: ورواه الحاكم أبو عبد الله في مناقب فاطمة عليها السلام ورواه ابن حرير أطول
من هذا. انتهى.

قلت: لم أجده في تفسيره فينظر !

وفي الدر المثور للسيوطى^(٤): وأخرج ابن مردوه عن ابن عباس في قوله:
﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبَّه﴾ [الإسان: ٨] الآية، قال: نزلت هذه الآية في علي بن
أبي طالب وفاطمة بنت رسول الله ﷺ. انتهى.

وأخرجه الحاكم الحسكتاني في شواهد التنزيل بإسناده عن علي عليه السلام وابن
عباس وزيد بن أرقم، وحقق هناك أن السورة مدنية، وذكر في أول الكتاب أنها سبب
تأليفه، والكتاب مرتب على ترتيب سور القرآن.

الفائدة السابعة عشرة: متعلقة بحديث الشورى

إن فضل علي لا إشكال فيه ولا خفاء، هذا عند الإنصاف في عهد الشورى قبل أن
تلد أكاذيب العثمانية.

أما علي عليه السلام فيكفي في الدلالة عليه حديث الغدير، وحديث المنزلة، فضلاً

(١) مناقب المغازى ص ٢٧٢.

(٢) أسد الغابة ج ٥ ص ٥٣٠.

(٣) الإصابة في معرفة الصحابة ج ٤ ص ٣٧٦.

(٤) الدر المثور ج ٦ ص ٢٩٩.

عما لا يخفى من كماله وسبقه إلى الإسلام وتفوقه في الجهاد وفي العلم وفي العدالة، فإن تفوقه في هذه الخصال مما لا يخفى عند من أنصف.

والباب يستدعي كتاباً مستقلاً لتحقيق ذلك على طريقة التفصيـل، وفي كتب الفضائل تمام البحث، فراجع كتب الفضائل الخاصة بعليـي عليهـ السلام وأهلـ البيت العـلـيـةـ تجدـ أنهـ لاـ يـقـاسـ بـعـلـيـ عـلـيـ السـلـامـ أحـدـ مـنـ أـهـلـ الشـورـيـ.

وما يدل على ذلك مـنـ حقـ وـأـنصـفـ ماـ أـخـرـجـهـ الـبـخـارـيـ فـيـ صـحـيـحـهـ^(١) أن رسولـ اللهـ ﷺـ قالـ لـعـلـيـ: «أـنـتـ مـنـيـ وـأـنـاـ مـنـكـ»ـ فـيـ حـدـيـثـ تـنـازـعـ جـعـفـرـ وـزـيـدـ بـنـ حـارـثـةـ وـعـلـيـ عـلـيـ السـلـامـ فـيـ بـنـتـ حـمـزةـ.

فـيـ الـحـدـيـثـ دـلـالـةـ عـلـىـ فـضـلـ عـظـيمـ لـعـلـيـ عـلـيـ السـلـامـ فـإـنـ قـوـلـهـ: «أـنـتـ مـنـيـ وـأـنـاـ مـنـكـ»ـ خـصـوـصـيـةـ وـفـضـيـلـةـ لـعـلـيـ عـلـيـ السـلـامـ خـصـهـ بـهـ دـوـنـ جـعـفـرـ وـزـيـدـ،ـ كـمـ جـعـلـ لـكـلـ مـنـهـمـاـ خـصـوـصـيـةـ،ـ فـدـلـلـ عـلـىـ أـنـهـ هـوـ وـرـسـوـلـ اللهـ ﷺـ كـالـشـيـءـ الـوـاحـدـ وـأـنـ عـلـيـ عـلـيـ السـلـامـ مـنـزـلـةـ بـعـضـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ عـلـىـ الإـطـلـاقـ،ـ إـلـاـ فـيـمـاـ لـاـ يـخـفـيـ اـخـتـصـاصـهـ بـهـ كـالـنـبـوـةـ الـمـسـتـشـنـةـ فـيـ حـدـيـثـ الـمـنـزـلـةـ.

وـذـلـكـ يـدـلـ عـلـىـ عـمـومـ الـفـضـائـلـ وـكـمـاـلـهـاـ،ـ وـيـؤـكـدـ ذـلـكـ وـيـوضـحـهـ قـوـلـهـ: «ـوـأـنـاـ مـنـكـ»ـ فـإـنـهـ لـاـ يـجـعـلـ نـفـسـهـ الشـرـيفـ كـالـجـزـءـ مـنـ عـلـيـ إـلـاـ وـهـمـاـ مـتـشـابـهـاـ فـيـ الـكـمـالـ،ـ وـإـلـاـ كـانـ الـكـلـامـ تـنـزـيـلـاـ لـرـسـوـلـ ﷺـ وـذـلـكـ لـاـ يـقـولـهـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ الـذـيـ لـاـ يـنـطـقـ عـنـ الـهـوـيـ.

فـإـنـ قـيلـ:ـ لـيـسـ المـرـادـ تـشـيـهـ كـلـ مـنـهـمـاـ بـعـضـ الـآـخـرـ فـيـ جـمـيعـ الـفـضـائـلـ وـكـمـاـلـهـاـ،ـ وـإـنـاـ المـرـادـ أـنـ قـوـةـ الـوـلـاـيـةـ بـيـنـهـمـاـ وـالـاتـصـالـ الـمـعـنـوـيـ وـالـاتـتـالـفـ الـرـوـحـيـ صـيـرـهـمـاـ كـالـشـيـءـ الـوـاحـدـ،ـ وـصـيـرـ كـلـ وـاحـدـ كـالـجـزـءـ مـنـ الـآـخـرـ بـهـذـاـ الـمـعـنـىـ،ـ أـيـ إـنـهـ فـيـ اـتـصـالـهـ بـهـ بـالـغـ نـهـاـيـةـ الـاتـصـالـ،ـ حـتـىـ كـأـنـهـ جـزـءـ مـنـهـ،ـ وـهـذـاـ كـافـ لـإـثـبـاتـ خـصـوـصـيـةـ لـهـ تـخـصـصـهـ دـوـنـ جـعـفـرـ

(١) صحيح البخاري ج ٣ ص ١٦٨، وج ٥ ص ١٨٥.

وزيد؛ لأنه يدل على أنهم ليسوا في الاتصال برسول الله ﷺ إلى هذا الحد، وإن كان يجهما ولهمما به صلة وثيقة ليست لغيرهما من كبار الصحابة، كما تدل على ذلك الروايات فيما.

قلنا: فهذا دليل على أنه لا يقاس بعلي عليه السلام أحد من الصحابة.
وعلى أي التفسيرين حمل قوله ﷺ: «أنت مني وأنا منك» فهو دليل واضح على ما ذكرناه من أن علياً عليه السلام لا يقاس به أحد من أهل الشورى مع أن الفرق بين التفسيرين إنما هو اعتباري ومرجعهما واحد.

هذا، وقد أخرج الحديث أحمد بن حنبل في مسنده^(١) وأخرجه أيضاً^(٢) بلفظ: «أما أنت يا جعفر فأشبهت خلقي وخُلقي، وأما أنت يا علي فمُنِي وأنا منك، وأما أنت يا زيد فأخوننا ومولانا».

وآخرجه أيضاً^(٣) عن علي عليه السلام قال: أتيت النبي ﷺ وجعفر وزيد فقال لزيد: «أنت مولي» فحجل، وقال لجعفر: «أنت أشبهت خلقي وخُلقي» قال: فحجل وراء زيد، قال: وقال لي: «أنت مني وأنا منك» قال: فحجلت وراء جعفر.

قلت: هذه الحجالة تعبّر عن الفرح الحادث بحدوث العلم بهذه الفضيلة، وذلك يدل على صحة التفسير لهذا الحديث بما ذكرناه.

وآخرجه الحاكم في المستدرك^(٤) وصححه وأقره الذهبي، وأفاد الحاكم أنه أخرجه البخاري ومسلم عن البراء مختصرأ.

وقد نقلته من البخاري فأما مسلم فلم أجده فيه، وأخرجه الترمذى في جامعه^(٥).

(١) مسنند أحمد ج ١ ص ١١٥.

(٢) مسنند أحمد ج ١ ص ٩٨.

(٣) مسنند أحمد ج ١ ص ١٠٨.

(٤) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٢٠.

(٥) الجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٦٣٥.

وأخرج أحمد في مسنده^(١) عن أبي بكر: أن النبي ﷺ بعثه براءة لأهل مكة إلى قوله: ثم قال لعلي (رضي الله تعالى عنه): الحقة، فردّ عليّ أبو بكر وبلغها أنت، قال: ففعل.

قال: فلما قدم على النبي ﷺ أبو بكر بكى قال: يا رسول الله حدث في شيء؟! قال: «ما حدث فيك إلا خير، ولكن أمرت أن لا يبلغه إلا أنا أو رجل مني».

وأخرج أحمد في المسند أيضاً^(٢) والحاكم في المستدرك^(٣) نحوه عن ابن عباس بلفظ: «ثم بعث فلاناً بسورة التوبة فبعث علينا خلفه فأخذها منه قال: لا يذهب بها إلا رجل مني وأنا منه».

وأخرج حمزة في المسند أيضاً^(٤) عن علي عليه السلام مثل رواية أبي بكر بلفظ: ورجع أبو بكر إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله نزل في شيء؟ قال: «لا، ولكن جبريل جاءني فقال: لن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك».

وأخرج أحمد في المسند^(٥) قال: حدثنا يحيى بن آدم وابن أبي بكر ق قالا: حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة قال يحيى بن آدم السلوبي (أي حبشي بن جنادة السلوبي) وكان قد شهد يوم حجة الوداع قال: قال رسول الله ﷺ: «علي مني وأنا منه ولا يؤديعني إلا أنا أو علي».

وقال ابن بكر: «لا يقضي عني ديني إلا أنا أو علي» وأخرج أيضاً^(٦) قال: حدثنا

(١) مسنـدـ أـحمدـ جـ ١ـ صـ ٣ـ .

(٢) مسنـدـ أـحمدـ جـ ١ـ صـ ٣٣١ـ .

(٣) مـسـتـدـرـكـ الـحـاـكـمـ جـ ٣ـ صـ ١٣٣ـ .

(٤) مـسـنـدـ أـحمدـ جـ ١ـ صـ ١٥١ـ .

(٥) مـسـنـدـ أـحمدـ جـ ٤ـ صـ ١٦٤ـ .

(٦) مـسـنـدـ أـحمدـ جـ ٤ـ صـ ١٦٥ـ .

الزبيري أى أبو أحمد محمد بن عبد الله الزبيري حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة مثله.

وأخرج هنالك أيضاً ثنا أسود بن عامر أبنا شريك عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة السلولي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي».

وأخرجه هناك أيضاً حدثنا يحيى بن آدم حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة السلولي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «علي مني ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي».

وأخرجه هناك أيضاً حدثنا أبو أحمد حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن حبشي بن جنادة السلولي وكان قد شهد حجة الوداع قال: قال رسول الله ﷺ: «علي مني وأنا منه ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي». انتهى.

وهذا السند صحيح على أصل البخاري ومسلم: فأحمد بن حنبل وأبو أحمد الزبيري وإسرائيل وأبو إسحاق كل هؤلاء من رجالمما، ومن مشاهير أئمة المحدثين: فاما حبشي بن جنادة، فذكر في تهذيب التهذيب أنه صحابي وأنه شهد حجة الوداع.

قلت: وكذلك رواه أبو أحمد بن حنبل في مسنده كما قدمنا عن يحيى بن آدم وهو من كبار علماء الحديث وعده أبو محمد بن حنبل من الصحابة حيث جعل له في المسند مسنداً خاصاً به كسائر الصحابة، وترجم له بلفظ: (مسند حبشي بن جنادة السلولي رضي الله عنه). انتهى.

ولم يذكر في تهذيب التهذيب خلافاً في كونه صحابياً، مع كون صحبته مذكورة في مسنند أحمد، والسنن إليه صحيح على شرط الشيفيين، وفي بعض الروايات عنه

التصريح بسماعه من رسول الله ﷺ وذلك ما يدعو المخالفين إلى الخلاف في صحته لو ساغ الخلاف عندهم.

قال في تهذيب التهذيب: وأخرج أبو ذر الھروي حديثه -أي حديث حبشي- في المستدرک المستخرج على الإلزامات. انتهى.

أي إن ذلك صحيح على شرط الشیخین لازم لهما تصحیحه؛ لكونه صحابیاً على أصلهما.

وأخرج الحديث هذا الترمذی في جامعه^(۱) وقال السيد عبد الله بن المادی في حاشیة کرامۃ الأولیاء في هذا الحديث: أخرجه أحمد والترمذی والنسائی وابن ماجہ. انتھی، ومثل ذلك ذکرہ في الجامع الصغیر للسیوطی.

وأخرج أحمد في مسنده أيضاً^(۲) بسنده عن عمران بن حصین قال: بعث رسول الله ﷺ سریة وأمر عليهم علی بن أبي طالب رضی الله عنه فأحدث شيئاً في سفره -إلى قوله-: فقام رجل فقال: يا رسول الله إن علياً فعل كذا وكذا، فأعرض عنه، ثم قام ثالث فقال: يا رسول الله إن علياً فعل كذا وكذا، فأعرض عنه، ثم قام الرابع فقال: يا رسول الله إن علياً فعل كذا وكذا، فأعرض عنه، ثم قام الخامس فقال: يا رسول الله إن علياً فعل كذا وكذا.

قال: فأقبل رسول الله ﷺ على الرابع وقد تغير وجهه، فقال: «دعوا علياً دعوا علياً، إن علياً مني وأنا منه، وهو ولی كل مؤمن بعدی».

وسند هذا الحديث قال فيه السيد العلامة عبد الله بن المادی في حاشیة کرامۃ الأولیاء: صحيح على شرط مسلم.

(۱) الجامع الصحيح للترمذی ج ۵ ص ۶۳۶.

(۲) مسنند أحمد ج ۴ ص ۴۳۷.

قلت: وأخرجه الترمذى في جامعه^(١) وأخرجه الحاكم في المستدرك^(٢) بلفظ: «ما تريدون من علي؟! إن علياً مني وأنا منه، وولي كل مؤمن».

هكذا يأسقاط كلمة «هو» وكلمة «بعدي» ولعله من تغيير النسخ، فإن فرض أنه صحيح بالحذف المذكور أي بدون كلمة «هو» وبدون كلمة «بعدي» فهو مؤكد لما قلنا وأشارنا إليه من أن نزول علي عليه السلام منزلة بعض النبي ﷺ والنبي ﷺ منزلة بعض علي، يستلزم ثبوت الولاية لعلي عليه السلام وأنه أحق بها من سائر أهل الشورى؛ لأن قوله: «ولي كل مؤمن» يكون على ذلك الفرض خارجاً مخرج الاحتجاج لإصابة علي عليه السلام وخطفهم في الشكوى منه بأنه كالبعض من رسول الله ﷺ مع أن رسول الله ﷺ ول كل مؤمن، أي فعلي ولاية يصح بها تصرفه فيما فعل، وأنه يجب احترامه والرضا بحكمه كما يجب للرسول ﷺ ويحرم بغضه والشكایة منه كما يحرم بغض الرسول ﷺ والاعتراض عليه في حكمه، فدل ذلك على أنه يثبت له ما يثبت للرسول ﷺ إلا ما خصه دليلاً.

فدل ذلك على أنه في كماله فوق الأمة كلها أهل الشورى وغيرهم، بعد رسول الله ﷺ.

هذا، وحديث المستدرك هذا صحيحة الحاكم على شرط مسلم، ولم يعارضه الذهبي في تلخيصه.

وفي الدر المنثور للسيوطى^(٣) عند ذكر قول الله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيْنَهُ مِنْ رَبِّهِ وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِنْهُ﴾ [موعد: ١٧] أخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في المعرفة،

(١) الجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٦٣٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١١١.

(٣) الدر المنثور ج ٣ ص ٣٢٤.

عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: (ما من رجل من قريش إلا نزل فيه طائفة من القرآن فقال له رجل: ما نزل فيك؟ قال: أما تقرأ سورة هود **﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾** [هود: ١٧] رسول الله ﷺ على بيته من ربها، وأنا شاهد منه).

وأخرج ابن مardonيه وابن عساكر عن علي رضي الله عنه في الآية قال: (رسول الله ﷺ على بيته من ربها، وأنا شاهد منه).

وأخرج ابن مardonيه من وجه آخر عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: **﴿أَفَمَنْ كَانَ عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّنْ رَبِّهِ﴾** أنا. **﴿وَيَتَلَوُهُ شَاهِدٌ مِّنْهُ﴾** قال: علي.

وأخرج ابن المغازلي في المناقب^(١) قول علي عليه السلام: ما من رجل من قريش... إلى آخره كما في الدر المثور وفيه: «رسول الله ﷺ على بيته من ربها، وأنا شاهد منه». وفيه زيادة.

وفي الجامع الصغير للسيوطى عن رسول الله ﷺ: «علي مبني منزلة رأسى من بدئى» وذكر أنه أخرجه الخطيب عن البراء والديلمي في مسند الفردوس عن ابن عباس.

قلت: وأخرجه ابن المغازلي في المناقب^(٢) وفي حاشيتها: أنه أخرجه الميثمي في الصواعق المحرقة. انتهى.

وأخرجه المرشد بالله عليه السلام في الأمالى^(٣).

(١) مناقب ابن المغازلي ص ٢٧٠.

(٢) مناقب ابن المغازلي ص ٩٢.

(٣) الأمالى ج ١ ص ١٣٩.

الفائدة الثامنة عشرة

أخرج البخاري^(١) ومسلم^(٢) وأحمد في المسند^(٣) عن المسور بن مخرمة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول - وهو على المنبر - : «إن بني هشام بن المغيرة استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب فلا آذن ثم لا آذن إلا أن يريد ابن أبي طالب أن يطلق ابنته وينكح ابنتهم، فإنما هي بضعة مني يريني ما أرابها ويؤذني ما آذاها».

وأخرج مسلم^(٤) من طريق آخر عن المسور بن مخرمة قال: قال رسول الله ﷺ : «إنما فاطمة بضعة مني يؤذني ما آذاها».

وأخرج الحاكم في المستدرك^(٥) عن المسور بن مخرمة قال: قال رسول الله ﷺ : «إنما فاطمة شحنة مني يسيطرها ويقاضي ما يقبضها».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

قلت: ولم يعرضه الذهبي.

وأخرج أحمد في المسند^(٦) عن المسور أنه بعث إليه حسن بن حسن يخطب ابنته فقال له: قل له فليقلني في العتمة قال: فلقى فحمد المسور الله وأثنى عليه وقال: (أما بعد، والله ما من نسب ولا سبب ولا صهر أحب إليّ من سببكم وصهركم ولكن رسول الله ﷺ قال: «فاطمة مضغة مني يقاضي ما يقبضها ويسيطرها ما يسيطرها، وأن الأنساب يوم القيمة تقطع غير نسي وسببي وصهي») وعنك ابنتها ولو زوجتك لقاضها ذلك، قال: فانطلق عاذراً له). انتهى.

(١) صحيح البخاري ج ٦ ص ١٥٨.


(٢) صحيح مسلم ج ١٦ ص ٢.

(٣) مسند أحمد ج ٤ ص ٣٢٨.

(٤) صحيح مسلم ج ١٦ ص ٣.

(٥) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٥٤.

(٦) مسند أحمد ج ١١ ص ١٠٧.



وأخرج أحمد في المسند أيضاً^(١) مثله، وأخرج الحاكم مثله في المستدرك^(٢)
وصححه، وأقره الذهبي.

وهذه الروايات كلها عن المسور بن مخرمة من غير طريق الزهرى لم تذكر الخطبة
وتوابعها التي رواها الزهرى عن المسور بن المخرمة.

وفي رواية غيره عن المسور كما ترى: أن بني هشام استأذنوا في أن ينكحوا ابنتهم،
وفي رواية الزهرى عن المسور: أن عليا خطب بنت أبي جهل إلى آخره كما مر في
الحديث السادس من الفصل الأول، وقد مر الكلام هناك في نكارة رواية الزهرى.

وأخرج الحاكم في المستدرك^(٣) عن علي رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ
لهاطمة: «إن الله يغضب لغضبك ويرضى لرضاك».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

قلت: ولم يعارضه الذهبي إلا بالكلام في الحسين بن زيد عليه السلام فقال الذهبي:
(بل حسين منكر الحديث لا يحمل أن يحتاج به).

والجواب عن هذا: إن إنكار الذهبي لحديث الحسين ليس إلا لمخالفة مذهبـه؛ لأن
الذى يعرفه الذهبي هو حديث النواصب وأعون النواصب وشيعة الأموية كأحاديث
التشبيه والجبر والإرجاء وكأحاديث الزهرى السابق ذكرها في الفصل الأول، وفضائل
أبي بكر وعمر وعثمان وعائشة وابن الزبير وأبي موسى وجرير وأبي هريرة بل ومعاوية
وعمر بن العاص والمغيرة، وما أشبه ذلك من حديث أسلاف الذهبي الذي قربتهم
الأموية، وجعلتهم أئمة الحديث، ووثق بعضهم بعضاً لروايتهم ما يرضيـهم ويافقـهم
آهـاءـهم وسلامـتهم عندـهم مما ينكرونـه وإنـ كانوا حقـاً في الواقع.

(١) مسند أحمد ج ٤ ص ٣٣٢.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٥٨.

(٣) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٥٣.

وأما الذي ينكره الذهبي فهو ما يخالف ذلك وينافيه ويختلف ما تقرر عنده وعنـد أسلافه، وإن كان لا يخالف حكم الكتاب، ولا السنة المعلومة، ولا إجماع الأمة، ولا قضايا العقول، ولكنه يخالف ما ألفوه ودبوا عليه ودرجوا وترروا عليه وقرروه بالشبه والروايات الكاذبة.

ألا ترى أنهم أصلوا لهم أصولاً في أبي بكر وعمر وعثمان ومعاوية وسائر من يسمونهم بزعمهم (صحابة) ثم بنوا عليها قبول ما وافقها من الحديث، ورد ما خالفها، ثم الجرح والتعديل.

وعلى ذلك فقس، ولا تغتر.

ولذلك ضعفوا عدداً من أهل الحق من أهل البيت وشيعتهم.

أما الحسين بن زيد فهو من أفضلي العترة وصفوة الصفوية، ولم يجد الذهبي ما يقول فيه من جرح يميل إلى الدنيا أو ركون إلى الظلمة أو دخول على السلاطين أو منكر في الحديث مخالف للمعلوم من الكتاب والسنة.

فأما روايته لفضائل أهل البيت فلا يجرح فيه عند من أنصف؛ لأن فضائلهم كانت تكتم في عهد دولة النواصب رغبة ورهبة، ولذلك سأله بعضهم: (هل شهد على بدر؟).

فلا ينكر خفاء الرواية وتفرد الراوي بها مع موافقتها في الجملة للأحاديث المشهورة، أو عدم مخالفتها لشيء من الأدلة الصحيحة.

والحسين بن زيد عليه السلام في صبره وزهده في الدنيا أبعد من أن يحتاج إلى التوثيق لشهرة فضله عليه السلام.

قال في الروض النصير^(١): (هو الحسين بن زيد بن علي عليه السلام الذي يقال له:

(١) الروض النصير ج ٢ ص ٢٨٢.

(ذو الدمعة) من كثرة بکائه، وهو المجمع على إمامته وفضله عند جميع العترة وشیعهم رضوان الله عليهم). انتهى.

وقد صصح له الحاکم هذا الحديث في فاطمة عليها السلام وحدیثاً في المستدرک^(۱). وقد ذکر هو: أن التصحیح توثیق لرجال السند، أفاد ذلك في المستدرک^(۲).

وفي تهذیب التهذیب في ترجمة الحسین بن زید: إنه أخرج له ابن ماجة ووثقه البیهقی. انتهى.

أما الحديث هذا في فاطمة عليها السلام فقد أخرجه في صحیفة علی بن موسی الرضا عن آبائہ عن علی عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله يغضب لغضب فاطمة ويرضى لرضاها)).

قال في تخیریها: أخرجه الدیلمی بلفظه.

قلت: وسند الصحیفة غیر سند الحاکم، إنما یلتقيان في جعفر الصادق عليه السلام. قال السيد عبد الله بن الہادی في حاشیة کرامۃ الأولیاء: وأخرجه الدیلمی والطبرانی والحاکم في المستدرک وأبو نعیم في فضائل الصحابة وابن عساکر وصححه الشیخ المحدث احمد بن سلیمان الأوزری والشیخ الحافظ محمد بن عبدالعزیز الحبشي. انتهى. وأخرجه ابن المغازلی في مناقبہ^(۳) وخرجه صاحب حاشیتها، وأفاد أنه أخرجه الطبرانی في معجمه الكبير ۱۴ نسخة جامعة طهران.

قلت: لعله یعنی صفحة ۱۴.

(۱) مستدرک الحاکم ج ۳ ص ۱۸۰.

(۲) مستدرک الحاکم ج ۱ ص ۳.

(۳) مناقب المغازلی ص ۲۵۱ و ص ۳۵۳.

الفائدة التاسعة عشرة

أخرج مسلم في صحيحه^(١) عن سعد بن أبي وقاص قال: أمر معاوية بن أبي سفيان سعداً فقال: ما منعك أن تسب أبا التراب؟ فقال: أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله ﷺ فلن أسبه، لأن تكون لي واحدة منهن أحب إليّ من حمر النعم.

سمعت رسول الله ﷺ يقول له، خلفه في بعض مغازييه فقال له علي: يا رسول الله حلفتني مع النساء والصبيان؟ فقال له رسول الله ﷺ : «أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه لا نبوة بعدي».

وسمعته يقول يوم خير: «لأعطيين الراية رجلاً يحب الله ورسوله وينحبه الله ورسوله»، قال: فتطاولنا لها فقال: «ادعوا لي علياً»، فأتي به أرمد، فبصق في عينه، ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه.

ولما نزلت هذه الآية: ﴿فَقُلْ تَعَالَوْ نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُم﴾ [آل عمران: ٦١] دعا رسول الله ﷺ علياً وفاطمة وحسيناً وحسيناً، فقال: اللهم هؤلاء أهلي.

وهذا الحديث أخرجه بتمامه الترمذى في جامعه^(٢) بسنده عن سعد بن أبي وقاص ووثق راويه.

وحيث المباحثة أخرجه أحمد في مسنده^(٣) والحاكم في المستدرك^(٤) وصححه على شرط الشيفيين، وأقره الذهبي.

وقد استوفيت تخربيجه في كتاب الذريعة المباركة.

(١) صحيح مسلم ج ١٥ ص ١٧٥.

(٢) الجامع الصحيح للترمذى ج ٥ ص ٦٣٨.

(٣) مسنند أحمد ج ١ ص ١٨٥.

(٤) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٥٠.

وقال البخاري في باب مناقب قرابة رسول الله ﷺ ونبأ فاطمة^(١): وقال النبي ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة».

وأخرج أيضاً بسنده في صحيحه^(٢) عن عائشة قالت: (أقبلت فاطمة تمشي كأن مشيتها مشي النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «مرحباً بابنتي»، ثم أجلسها عن يمينه أو عن شماله ثم أسرَ إليها حديثاً فبكَت فقلت لها: لم تبكين، ثم أسرَ إليها حديثاً فضحكَت، فقلت: ما رأيت كاليلوم فرحاً أقرب من حزن، فسألتها عما قال؟ فقالت: ما كنت لأفشي سرَّ رسول الله ﷺ حتى قبض النبي ﷺ فسألتها؟ فقالت: أسرَ إليَّ «أن جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة وأنه عارضني العام مرتين، ولا أراه إلا حضر أجلي، وإنك أول أهل بيتي لحاقاً بي» فبكَت، فقال: «أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة أو نساء المؤمنين؟»، فضحكَت لذلك. انتهى.

وأخرج أحمد في المسند^(٣) عن ابن عباس قال رسول الله ﷺ: «أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد، ومريم بنت عمران، وأسية بنت مراح».

وأخرجه أيضاً في موضع آخر^(٤) وأخرجه الحاكم في المستدرك^(٥) وصححه ولم يعترضه الذهبي.

وأخرج أحمد أيضاً في مسنده^(٦) عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «الحسن والحسين سيداً شباب أهل الجنة، وفاطمة سيدة نسائهم إلا ما كان لمريم بنت عمران».

(١) صحيح البخاري ج ٤ ص ٢٠٩.

(٢) صحيح البخاري ج ٤ ص ١٨٣.

(٣) مسنـدـ أـحمدـ جـ ١ـ صـ ٣١٦ـ .

(٤) مسنـدـ أـحمدـ جـ ١ـ صـ ٣٢٢ـ .

(٥) مـسـتـدـرـكـ الـحاـكـمـ جـ ٣ـ صـ ١٦ـ .

(٦) مـسـنـدـ أـحمدـ جـ ٣ـ صـ ٦٤ـ .

وأخرج أيضاً^(١) عن أبي سعيد أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ما كان من مريم بنت عمران».

وهذا أخرجه الحاكم في المستدرك^(٢) وقال: هذا صحيح الإسناد ولم يخرجاه، إنما تفرد مسلم بإخراج حديث أبي موسى عن النبي ﷺ: «خير نساء العالمين أربع».

قلت: وأقره الذهبي على تصحيحة.

وأخرج الحاكم في المستدرك^(٣) قال: وأخبرنا أبو بكر القطيعي في فضائل أهل البيت تصنيف أبي عبد الله أحمد بن حنبل حدثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي حدثنا عبدالرزاق أباً معمراً عن الزهرى عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وخدجية بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشعixin.

قلت: ولم يعارضه الذهبي في تلخيصه؟

وأخرج الحاكم في المستدرك^(٤) عن حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «نزل ملك من السماء فاستأذن الله أن يسلم على لم ينزل قبلها، فبشرّني أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة». قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد.

قلت: وأقره الذهبي في تلخيصه وأخرجه أحمد في مسنده^(٥) بزيادة في الحسن والحسين، وبزيادة في الاستغفار لحذيفة وأمه، كما رواه أبو طالب عليه السلام في أمالية في باب الاستغفار^(٦).

(١) مسنند أحمـد ص ٨٠.

(٢) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٥٤.

(٣) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٥٧.

(٤) مستدرك الحاكم ج ٣ ص ١٥١.

(٥) مسنند أحمـد ج ٥ ص ٣٩١.

(٦) الأمالـي ص ٤٠.

وقال السيد عبد الله بن المادى فى حاشية كرامة الأولياء: أخرجـه المرشد بالله والترمذى وقال: حسن غريب، والسائى وابن حبان والرويـانى والضيـاء فى المختارـة. انتهى.

ولعلـه فى الأمالـى الأثنـينـية لأنـى لم أجـده فى الخـميسـية.

وأفادـ فى كنزـ العـمال عددـ الحـديث ٥٢٤: أنه أـخرجـه ابنـ عـساـكـرـ.

وأـخرجـ الحـاكمـ فى المستـدرـكـ^(١) عنـ عـائـشـةـ قـالتـ: لـفـاطـمـةـ (رضـيـ اللـهـ عـنـهـا) بـنـتـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ يـقـولـ: ((سـيدـاتـ نـسـاءـ أـهـلـ الجـنـةـ أـرـبـعـ مـرـيمـ بـنـتـ عـمـرـانـ، وـفـاطـمـةـ بـنـتـ رـسـولـ اللـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـآلـهـ وـسـلـمـ وـخـدـيـجـةـ بـنـتـ خـوـيلـدـ، وـآـسـيـةـ)).

وـذـكـرـ الـذـهـبـيـ فـي تـلـخـيـصـهـ وـذـكـرـ الإـشـارـةـ إـلـىـ صـحـتـهـ عـلـىـ شـرـطـ الشـيـخـيـنـ بـرـمزـ (خـ مـ).


وـاعـلـمـ أنـ تـلـخـيـصـ الـذـهـبـيـ جـعـلـهـ تـلـخـيـصـاـ لـمـسـتـدـرـكـ الـحـاـكـمـ، وـعـنـ فـيـهـ بـالـانتـقادـ عـلـىـ الـحـاـكـمـ فـيـ كـثـيرـ مـنـ التـصـحـيـحـ، وـتـكـلـمـ عـلـىـ كـثـيرـ مـنـ الرـجـالـ الـذـيـ هـمـ عـنـدـ الـحـاـكـمـ ثـقـاتـ، فـلـذـكـرـ نـذـكـرـ فـيـ الرـوـاـيـاتـ هـذـهـ أـنـهـ لـمـ يـعـرـضـهـ الـذـهـبـيـ، لـيـدـلـ ذـلـكـ عـلـىـ قـوـتهاـ، وـلـاـ سـيـماـ مـاـ كـانـ فـيـ الـفـضـائـلـ، فـإـنـ الـذـهـبـيـ مـعـدـودـ مـنـ النـوـاصـبـ، فـهـوـ مـظـنـةـ الـاعـتـراـضـ عـلـىـ الـفـضـائـلـ فـلـاـ يـرـكـ الـاعـتـراـضـ إـلـاـ أـنـهـ غـيـرـ سـائـغـ عـنـهـ، فـاعـرـفـ ذـلـكـ.

وـقـدـ أـورـدـنـاـ هـذـهـ النـبـذـةـ مـنـ الـفـضـائـلـ؛ لـأـنـهـ حـرـ إـلـيـهاـ الـكـلـامـ فـيـ الـفـصـلـ الـأـوـلـ، فـأـمـاـ الـفـضـائـلـ فـهـيـ بـابـ وـاسـعـ وـلـهـ كـتـبـ مـخـصـوصـةـ. وـبـالـلـهـ التـوفـيقـ.

وـالـحـمـدـ لـلـهـ رـبـ الـعـالـمـينـ وـصـلـىـ اللـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ مـحـمـدـ وـآلـهـ الطـاهـرـيـنـ.

وـكـانـ الـفـرـاغـ مـنـ تـبـيـضـ هـذـاـ الـكـتـابـ يـوـمـ الـجـمـعـةـ لـعـلـهـ ٣ـ شـهـرـ الـقـعـدـةـ سـنـةـ ١٤٠٠ـ هـجـرـيـةـ بـقـلـمـ مـؤـلـفـهـ الـفـقـيرـ إـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ بـدـرـ الـدـيـنـ الـحـوـثـيـ وـفـقـهـ اللـهـ.

(١) مستـدرـكـ الـحـاـكـمـ جـ ٣ـ صـ ١٨٥ـ .



المصادر والمراجع

- أسد الغابة في معرفة الصحابة لابن عبد البر القرطبي، ٥ مجلدات طبع مصر - قديم.
- الإصابة في معرفة الصحابة لابن حجر العسقلان، ٤ مجلدات طبع مصر - قديم.
- الأمالي، للسيد أبي طالب الحسني طبع بيروت.
- الأمالي الإثنينية، للسيد المرشد بالله، مخطوط.
- الأمالي الخميسية، المرشد بالله، طبع مصر - قديم.
- التاريخ الكبير للبخاري، طبع الهند.
- تاريخ الخلفاء (الإمامية والسياسة) لابن قتيبة الدينوري.
- تاريخ دمشق، لابن عساكر (جزء ترجمة الإمام علي عليه السلام) طبع الحمودي - بيروت.
- تذكرة الحفاظ للذهبي التركمانى، طبع الهند.
- تفسير الطبرى في ٣٠ جزءاً، تحقيق شاكر.
- الجامع الصحيح (سنن الترمذى).
- الجامع الصغير للسيوطى.
- جهاد الإمام السجّاد عليه السلام للجلالى، الطبعة الثانية.
- الدر المنشور للسيوطى، ٥ مجلدات، طبع مصر، قديم.
- ذخائر العقى في فضائل ذوى القربى، للطبرى المكى.
- الروض النضير شرح الجموع الكبير، للسياغى، طبع مصر.
- السنن، لأبي داود السجستاني.

- السنن للترمذى، الجامع الصحيح.
- السنن، للنسائي.
- صحيح البخارى، ٨ أجزاء في ٤ مجلدات، طبع مصر، اليونينية.
- صحيح مسلم - بشرح النووي، دار الفكر، بيروت ١٣٩٢.
- فتح الباري شرح البخارى، لابن حجر العسقلانى.
- الكفاية في علوم الرواية، للخطيب البغدادي.
- كنز العمال، للمتقى الهندي.
- لسان الميزان، لابن حجر العسقلانى، ٧ أجزاء.
- لوامع الأنوار للسيد محمد الدين، الطبعة الأولى.
- الجروحين، لابن حبان.
- المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري، طبع الهند.
- مسند أحمد بن حنبل ٦ مجلدات، طبع مصر، قديم.
- المعجم الصغير للطبراني.
- ميزان الاعتدال، للذهبي، ٤ مجلدات.

الفهارس العامة

أولاً: فهرس الآيات

البقرة

٧٩	٢٣٩	فَإِذَا أَمْتَشْ فَادْكُرُوا اللَّهَ
١٣٦ ; ٧٨	٢٦٠	رَبِّ أَرِني كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ
٧٩ ; ٧٨	٢٦٠	وَلَكِنْ لِيَطْمِنَ قَلْبِي

آل عمران

١٥٢	٦١	فَقُلْ تَعَالَوْ نَدْعُ أَنْاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ
٩٤	١٨٧	لِتَبْيَّنَهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُوهُ

النساء

٣٥ ; ٣٢	١١	وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النَّصْفُ
٣٢	١٢	فَإِنْ كَانَ كَمْ وَلَدْ فَلَهُنَّ الشُّنُونُ مِمَّا تَرَكْتُمْ
٧٩	١٠٣	فَإِذَا اطْمَأْنَتُمْ فَاقِمُوا الصَّلَاةَ

المائدة

٦٥	٢	وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالْقَوْرَىٰ وَلَا
٩٧	٣٣	إِنَّمَا حَرَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ
٧٩	٧٥	وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ

الأنعام

١١٦	٦٠	وَهُوَ الَّذِي يَتَوَفَّكُمْ بِالْقَلِيلِ وَيَعْلَمُ مَا حَرَثْتُمْ بِالنَّهَارِ
-----	----	--

الأفال

فَاقْتُلُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنَكُمْ

٤٢

١

السوية

٧٧

٨٠

اسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ

٧٧

٨٤

وَلَا تُصْلِحَ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبْدًا

هود

١٤٧

١٧

أَفَمَنْ كَانَ عَلَى بَيْتَةِ مِنْ رَبِّهِ

١٠٨؛ ٩٤؛ ٦٥

١١٣

وَلَا تَرْكُنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا

الحجر

٨٦

٩

إِنَّا نَحْنُ نَرَكُلُ الذِّكْرَ وَإِنَا لَهُ لَحَافِظُونَ

الكهف

١١٣؛ ١٧

٥١

وَمَا كُنْتُ مُتَّخِذَ الْمُضْلِلِينَ عَضْدًا

١١٦؛ ٥٣؛ ٥٢

٥٤

وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ حَدَّلَ

صريح

٩٥

٥٩

فَخَلَقَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفًا أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ

الأنبياء

٧٩

٥١

وَلَقَدْ آتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رُشْدَهُ

١٢٩

١٠٤

كَمَا بَدَأَنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ

الفرقان

١٢٥؛ ٤٦

٣٥

وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزَيْرَا

٥٨

٣٦

وَمَا كَانَ لَهُمْ وَلَا مُؤْمِنٌ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ
يَكُونُ لَهُمُ الْخَيْرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ

فاطر

إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهُ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ

١٣٧ ٢٨

الزمر

اللَّهُ يَتَوَقَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا

١١٦ ٤٢

الشورى

وَأَمْرُهُمْ شُورَىٰ بَيْنَهُمْ

٥٩ ٣٨

الحجارات

فَقَاتَلُوا الَّتِي تَبَغَّى

١٠٥ ٩

المجادلة

لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُونَ مِنْ حَادَّ
اللَّهُ وَرَسُولُهُ

١٠٨ ٢٢

الحشر

مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرْبَىٰ

٢٠ ٧

التحريم

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لَمْ تُحَرِّمْ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ

١٣٨ ٤-١

الحاقة

وَتَتَبَاهَأُ اذْنُ وَاعِيةٍ

١٢٤؛ ١٢٣؛ ١٢٢ ١٢

الإنسان

وَيَطْبِعُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حَبَّةٍ

١٤٠ ٨

ثانياً: فهرس الأحاديث

حرف الألف

أثاني حبريل فقال: إن أملك مفتنة من بعدك.....	١٠٣
أدرك أبا بكر فحيثما حلقته فخذ الكتاب منه.....	٦٢
أذهب الناس رب الناس.....	٩٢
أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد.....	١٥٣
أما أنت يا علي فأنت مني وأنا منك.....	١٢٥
أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى.....	١٥٢؛ ٤٦
اما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة.....	١٥٣
أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله.....	٩٠
أنا دار الحكمة وعلى يابها.....	١٢١
أنا دار العلم وعلى يابها.....	١٢١
أنا مدينة العلم وعلى يابها.....	١٢١
أنت مني وأنا منك.....	١٤٢؛ ١٤١
أو ما ترضين أني زوجتك أقدم أمني سلماً.....	١٢٢
إذا أعطيت شيئاً من غير أن تسأل فكل وتصدق.....	٧٥
إذا رأيت العالم بمخالط السلطان.....	١١٠
إذا ظهرت البدع ولعن آخر هذه الأمة أولاًها.....	١١٠
إن بعض الخلق إلى الله عز وجل العالم يزور العمال.....	١١٠
إن الله أمرني أن أدنيك ولا أقصيك.....	١٢٣
إن الله عز وجل مولاي وأنا مولى كل مؤمن.....	١٣١
إن الله قبض أرواحكم حين شاء.....	١١٦؛ ٥٣
إن الله يغضب لغصب فاطمة.....	١٥١
إن الله يغضب لغصبك ويرضى لرضاك.....	١٤٩
إن بن هشام بن المغيرة استأذنا في أن ينكحوا ابنتهم علي بن أبي طالب.....	١٤٨
إن علياً لا يغضبه إلا منافق.....	١٠٧
إن في أصحابي منافقين.....	١٣٠
إن كنت تزوجها فرد علينا ابنتنا.....	٤٩

١٢٩	إن من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه
٧٧	إما خيرني الله فقال
١٤٨ ; ٤٩	إما فاطمة بضعة م尼
١٤٨	إما فاطمة شجنة مني
٣٨ ; ٣١	إما يأكل آل محمد في هذا المآل
١٠٣	إنها ستكون أمراء... يعرفون وينكرون
٧٤	اتوني بالكتف والدواء
١٠٣	اتقوا العابد الجاهل والعالم الفاسق
٨٥	اذهروا فارجوره
٨٥ ; ٨٣	اغد على امرأة هذا فسلها فإن اعترفت فارجمها

حرف النساء

١٢٩	تحشرون حفاة عراة غرلاً
١٠٤	تعودوا بالله من حبّ المخزن

حرف الحماء

١٥٤	حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران، وأسيبة امرأة فرعون، وحديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت محمد ..
١٥٣	الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة

حرف الحباء

١٥٤	غير نساء العالمين أربع
-----------	------------------------

حرف الدال

١٤٥	دعوا علينا دعوا علينا
-----------	-----------------------

حرف السين

١٢٣ ; ١٢٢	سألت الله أن يجعلها أذنك
١٢٣	سألت ربي أن يجعلها أذن علي
١٠٧	سباب المؤمن فسق
١٠٥	سيدات نساء أهل الجنة أربع

حرف العين

١٠٩	العلماء أمناء الأنبياء ما لم يخالطوا السلطان
١٠٩	العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان
١٤٧	على مني بمنزلة رأسي من بدني
١٤٤ ; ١٤٣	علي مني وأنا منه ولا يودي عني إلا أنا أو علي
١٤٤	علي مني ولا يودي عني إلا أنا أو علي

حرف الفاء

٤٧	فاني أنكحت العاص بن الربيع فحدثني وصدقني
١٥٤ ; ١٥٣ ; ٣٦	فاطمة سيدة نساء أهل الجنة
١٤٨	فاطمة مضغة مني يقاضي ما قبضها
١١٠	الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا
١٠٩ ; ١٠٣	الفقهاء أمناء الرسل ما لم يدخلوا في الدنيا

حرف الكاف

١٣١	كاني قد دعيت فأجابت إني قد تركت فيكم الثقلين
-----------	--

حرف اللام

١٥٢	لاعطين الراية رحلاً يحب الله ورسوله
١٣٣	لا تسبو أصحابي
٣٥ ; ٣١ ; ٢٨ ; ٢٧ ; ١٩	لا نورث ما تركنا صدقة
٣٤ ; ٣٣	لا نورث ما تركنا فهو صدقة
٣٠ ; ٢٧ ; ٢٥ ; ٢٣ ; ٢٠	لا نورث ما تركناه صدقة
١٤٣ ; ٦٢	لا يذهب بها إلا رجل مني وأنا منه
١١٨	لا يرث الكافر المسلم
١٤٣	لا يقضى عني ديني إلا أنا أو علي
١٤٣	لا، ولكن جبريل جاءني فقال: لن يودي عنك إلا أنت أو رجل منك
٩٢	اللهم اغفر لي واحملني مع الرفيق الأعلى

حرف الميم

١٤٣ ; ٦٢	ما حدث فيك إلا خير
----------------	--------------------------

ما نورث ما تركنا صدقة	٢٦ ; ٢٠
من أغضبها أغضبني	٥٢
من اتبع السلطان افتئن	١٠٢
من سكن الباذية حفا	١٠٩ ; ١٠٢
من كذب عليًّا متعيناً فليتبرأ مقعده من النار	٧٢
من كنت مولاه فعلى مولاه	١٣٣ ; ١٣٢
من كنت مولاه فهذا مولاه	١٣١
من كنت مولاه فهذا وليه	١٣١
من كنت وليه فعلى وليه	١٣٤
من يسيط رداءه حتى أقضى مقالي	١١٩

حرف النون

خن أحق بالشك من إبراهيم	١٣٦
نحو	٧٨
نحو	٨٠ ; ٨٣
نزل ملك من السماء فاستأذن الله أن يسلم على	١٥٤

حرف الواو

وهل ترك لنا عقيل منزلًا	١١٨
-------------------------	-----

حرف الياء

يا علي أنت تغسل جنبي وتدعي ديني	١٢٦
يا علي إن الله أمرني أن أدنيك وأعلمك لتعي	١٢٤
يا علي، إن الله أمرني أن أدنيك ولا أقصيك	١٢٣
يهلك أمري هذا الحي من قريش	٦٤

ثانياً: فهرس المحتويات

٥	تقديم
٧	علماء الجرح والتعديل
٩	تساؤل!
٩	هذا الكتاب
١١	المؤلف في سطور
١١	نسبة
١١	مولده ونشأته
١٢	ثناة العلماء عليه
١٣	مؤلفاته
١٧	مقدمة المؤلف
١٩	الفصل الأول في عدد من روايات الزهري التي يتهم فيها
١٩	الحديث الأول
٢١	نکارة هذه الرواية
٣٠	الأغراض التي يتهم بها الزهري في هذه الرواية
٣١	الحديث الثاني
٣٢	النکارة في هذه الرواية
٣٣	الغرض الذي يتهم به الزهري
٣٣	ال الحديث الثالث
٣٤	النکارة في هذا
٣٤	الغرض الذي يتهم به الزهري

٣٤	الحاديـث الرابع.....
٣٥	النـكارة في هـذه الروـاية.....
٣٨	الغـرض الـذـي يـتـهم بـه الزـهـري.....
٣٨	الـحادـيـث الـخـامـس.....
٤٠	الـنـكـارـة في هـذـا.....
٤٤	الـتهـمـة وـالـغـرض الـبـاعـث لـلـراـوـي عـلـى هـذـه الروـاـيـة.....
٤٥	الـحادـيـث الـسـادـس.....
٤٥	الـنـكـارـة في هـذـه الروـاـيـة.....
٤٨	فـصـل في روـاـيـات قد يـعـتـرـض بـهـا عـلـى دـعـوى تـفـرـد الزـهـري بـرـوـاـيـتـه لـخـطـبـة بـنـت أـنـبـيـ جـهـل.....
٥١	الـبـاعـث لـلـزـهـري.....
٥٢	الـحادـيـث الـسـادـس.....
٥٢	الـنـكـارـة في هـذـه الروـاـيـة.....
٥٤	الـغـرض الـذـي يـتـهم بـه الزـهـري.....
٥٤	الـحادـيـث السـابـع.....
٥٤	الـنـكـارـة فيـه.....
٥٧	الـبـاعـث عـلـى وـضـع الروـاـيـة.....
٥٨	الـحادـيـث الثـامـن.....
٥٨	الـنـكـارـة في هـذـا.....
٦٠	الـبـاعـث عـلـى وـضـع هـذـه الروـاـيـة.....
٦١	الـحادـيـث التـاسـع.....
٦١	الـنـكـارـة في هـذـه الروـاـيـة.....
٦٤	الـغـرض الـذـي يـتـهم بـه الزـهـري.....
٦٩	الـحادـيـث العـاشـر.....
٦٩	الـنـكـارـة في هـذـه الروـاـيـة.....
٧٠	الـبـاعـث عـلـى هـذـه الروـاـيـة.....

٧١.....	فصل مما يتهم به الزهري.
٧١.....	النکارة.
٧٣.....	الباعث على وضع الرواية.
٧٥.....	فصل
٧٦.....	فصل
٧٦.....	النکارة في هذه الرواية.
٧٦.....	فصل
٧٧.....	النکارة.
٧٨.....	فصل
٧٩.....	النکارة في هذه الرواية.
٨١.....	فصل
٨٣.....	فصل
٨٨.....	فصل
٨٩.....	النکارة.
٨٩.....	فصل
٩٠.....	النکارة على ذلك.
٩١.....	التهمة للزهري في هذه الرواية.
٩٣.....	الفصل الثاني في سيرة الزهري مع بني أمية.
١١٥.....	الخاتمة لهذا الكتاب
١١٥	الفائدة الأولى.
١١٥	الفائدة الثانية.
١١٦	الفائدة الثالثة.
١١٦	الفائدة الرابعة.

١١٦	الفائدة الخامسة: في تاريخ إسلام أبي هريرة.....
١١٨	الفائدة السادسة.....
١١٩	الفائدة السابعة في قصة شملة أبي هريرة واضطراب متنها.
١٢٠	الفائدة الثامنة:.....
١٢٦	الفائدة التاسعة.....
١٢٩	الفائدة العاشرة.....
١٣٠	الفائدة الحادية عشرة.....
١٣٤	الفائدة الثانية عشرة.....
١٣٥	الفائدة الثالثة عشرة.....
١٣٨	الفائدة الرابعة عشرة.....
١٣٨	الفائدة الخامسة عشرة.....
١٣٩	الفائدة السادسة عشرة.....
١٤٠	الفائدة السابعة عشرة متعلقة بحديث الشورى.....
١٤٨	الفائدة الثامنة عشرة.....
١٥٢	الفائدة التاسعة عشرة.....
١٥٦	المصادر والمراجع
١٥٩	الفهرس العامة
١٥٩	أولاً: فهرس الآيات
١٦٢	ثانياً: فهرس الأحاديث
١٦٦	ثالثاً: فهرس المحتويات.....